

مركز دراسات الوحدة العربية

النظم السياسية العربية

قضايا الاستمرار والتغيير

د. علي ... سعد

النظم السياسية العربية

قضايا الاستمرار والتغيير



مركز دراسات الوحدة العربية

النظم السياسية العربية

قضايا الاستمرار والتغيير

د. علي الدين هلال
د. نيفين مسعد

الفهرسة أثناء النشر ـ إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

هلال، علي الدين

النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير/علي الدين هلال ونيفين مسعد.

٢١٩ ص.

بيليوغرافية: ص ٢٠٣ ـ ٢١٩.

ISBN 9953-431-02-7

١. الأنظمة السياسية ـ البلدان العربية. أ. مسعد، نيفين. ب. العنوان.

321.009174927

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ ـ ١١٣ ـ بيروت ـ لبنان

تلفون: ٨٦٩١٦٤ ـ ٨٠١٥٨٢ ـ ٨٠١٥٨٧

برقياً: «مرعربي» ـ بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: http://www.caus.org.lb

الطبعة الأولى: بيروت، نيسان/ابريل ٢٠٠٠

الطبعة الثانية: بيروت، شباط/فبراير ٢٠٠٢

المحتويات

تمهيد

إن هذا الكتاب هو محاولة لدراسة النظم السياسية العربية بشكل منهجي ومنظم، سعى فيه المؤلفان إلى عرض إطار تحليلي لدراسة هذه النظم، وفهم تفاعلاتها، مستفيدين من التراث النظري في حقل السياسة المقارنة، ومراعيين تكييفه وتطويره بما يتناسب مع ظروف البلاد العربية وخصوصياتها. وينطلق المؤلفان في هذا الشأن من فكرة مؤداها أن الموضوعات والقضايا التي يدرسها علم السياسة هي ذات طابع اجتماعي مقارن، وأن قضايا مثل المشاركة السياسية والمعارضة السياسية والشرعية السياسية تفرض نفسها على كل النظم السياسية، بغض النظر عن درجة تطورها الاقتصادي والاجتماعي، ولكن كل مجتمع يواجه هذه القضايا بأشكال مغايرة وفقاً لظروفه وثقافته.

انطلاقاً من وجهة النظر هذه، فإن التحليل السياسي يتطلب التوفيق بين اعتبارين هما العالمية والخصوصية. العالمية التي تنطلق من وحدة المشاكل التي تواجهها المجتمعات في سياق تطورها السياسي[1]، والخصوصية التي يفرضها

(١) يميز البعض بين العالمية كمفهوم يشير إلى الاعتماد المتبادل والتفاعل بين دول العالم أخذاً وعطاء، والعولمة كمفهوم يعبر عن عملية مركبة لها أبعادها الاقتصادية والاتصالية والسياسية والثقافية، تتسم بالصيرورة، ولها مؤشرات يمكن رصدها كمياً وكيفياً، وعادة ما تكون أحادية الاتجاه من الشمال إلى الجنوب، وفي المقابل، فإن ثمة تحليلات تذهب إلى اختلاف تأثير العولمة باختلاف قوة الدولة وفعاليتها، بحيث ان خطر التهميش لا يتهدد إلا الدول الضعيفة وحدها. لمزيد من التفاصيل بخصوص العولمة، انظر: Ali H. Dessouki, «Globalization and the Two Spheres of Security,» *Washington Quarterly* (Autumn 1993), pp. 109-117; Anthony G. McGrew and Paul G. Lewis, *Global Politics: Globalization and the Nation-state* (Cambridge [England]: Polity Press; Oxford [England]; Cambridge, MA: Blackwell Publishers, 1992);

العرب والعولمة: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، تحرير أسامة أمين الخولي (بيروت: المركز، ١٩٩٨)؛ محمد عابد الجابري، **قضايا في الفكر المعاصر: العولمة ـ صراع الحضارات ـ العودة إلى الأخلاق ـ التسامح ـ الديمقراطية ونظام القيم ـ الفلسفة والمدينة** (بيروت: مركز =

اختلاف الثقافات ونظم القيم والخبرات التاريخية. وبدون أي من هذين الاعتبارين يفقد التحليل السياسي قدرته على التفسير، فالانسياق وراء العالمية يعطل القدرة على فحص التباينات والتنوعات في السلوك السياسي ويحول دون تقديم التفسيرات المناسبة. والانصراف إلى الخصوصية يوقع الباحث في شرك الاعتقاد في «تفرد» الظاهرة التي يدرسها ووهم أن السمات التي يرصدها «فريدة» و«خاصة» بها.

على سبيل المثال فإن نظام تعدد الأحزاب أفرز في التطبيق العملي مجموعة من النماذج المختلفة، ففي المملكة المتحدة والولايات المتحدة وجد ما يسمى خطأ بنظام الحزبين، والحقيقة أن نظام تعدد الأحزاب أفرز حزبين كبيرين يتداولان الحكم في ما بينهما. وفي دول أخرى مثل ألمانيا وإيطاليا وفرنسا أفرزت التعددية مجموعة من الأحزاب التي لا يستطيع أي منها أن يحصل على الأغلبية، ومن ثم فإن على الحزب الكبير - نسبياً - أن يدخل في ائتلاف وزاري لضمان الأغلبية في البرلمان أو الهيئة التشريعية. وفي دول أخرى مثل الهند والمكسيك أفرز التعدد الحزبي لمدة طويلة حزباً واحداً مهيمناً. ومن ناحية أخرى، فإن الحزب الواحد ظهر في عدد كبير من الدول ذات الظروف والثقافات المتباينة، من شرق أوروبا إلى أمريكا اللاتينية، ومن أفريقيا إلى الدول العربية والصين.

وفي الإطار نفسه، فإن أغلب الظواهر والممارسات التي تعرفها الدول العربية، مثل السمة الاستبدادية، بمعنى عدم وجود حدود للسلطة، أو «شخصنة السلطة»، بمعنى أن الشخص أو الزعيم أو القائد هو الذي يجسد السلطة السياسية، موجودة في نظم سياسية أخرى في أفريقيا وأمريكا اللاتينية. ومن الظلم البيِّن والإجحاف أن يربط بعض الباحثين هذه السمات بالثقافة العربية الإسلامية ويقفوها عليها.

وهذا الكتاب هو ثمرة تعاون بين عضوين من أعضاء هيئة التدريس بقسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية في جامعة القاهرة، وهو تعبير عن التواصل بين أجيال مختلفة من الباحثين في علم السياسة. كما عاونهما في إعداد المادة العلمية اثنان من شباب القسم، هما نورهان الشيخ ومعتز بالله عبد الفتاح، فإليهما يتقدم المؤلفان بالشكر، آملين أن يجد القارئ العربي في هذا الكتاب ما يلبي حاجته إلى المعرفة في موضوع وثيق الاتصال بالواقع الذي يعيش فيه وآفاق تطوره في المستقبل.

وبالله التوفيق

القاهرة، شباط/ فبراير ١٩٩٩

=دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، وجلال أمين، **العولمة والتنمية العربية: من حملة نابليون إلى جولة الأوروغواي، ١٧٩٨ - ١٩٩٨** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩).

مقدمة

تمثل النظم السياسية العربية محور هذا الكتاب، حيث يعنى بتأصيل مفهومها، وعرض المناهج والاقترابات التي تستخدم في دراستها، وتحليل الخصائص المميزة لها والتصنيفات التي تنتظم فيها، والبيئة التي تعقل داخلها بكل عناصر هذه البيئة من جغرافية وتاريخية واجتماعية واقتصادية وثقافية، والإطار الدستوري والقانوني الحاكم لها، وديناميات التفاعل بين مكونات عقليتها السياسية، هذا فضلاً عن استشراف آفاق تطورها من حيث عناصر الاستمرار والتغيير ونحن في مستهل ألفية جديدة.

والأصل في مفهوم النظام أنه ظهر في مجال العلوم الطبيعية، بيد أنه سرعان ما انتشر استخدامه في مختلف فروع المعرفة إلى حد وصفه بـ «المنهجية شعبية الاستخدام»، حيث جرى التعامل مع مختلف وحدات التحليل في علوم مثل الاجتماع والاقتصاد وعلم النفس بوصفها تعبر عن نظم أو أنساق قائمة بذاتها[(١)].

وبالتطبيق على المجال السياسي نجد أن النظام السياسي قد استُخدم بداءةً كمرادف لنظم الحكم، فالمدرسة الدستورية فهمت النظام السياسي على أنه المؤسسات السياسية وبالذات المؤسسات الحكومية (التنفيذية، والتشريعية، والقضائية). ولكن تحت تأثير المدرسة السلوكية، اتخذ مفهوم النظام السياسي أبعاداً جديدة وأصبح يشير إلى شبكة التفاعلات والعلاقات والأدوار التي ترتبط بظاهرة السلطة سواء من حيث منطلقها (الجانب الأيديولوجي)، أو القائمون على ممارستها (النخبة)، أو الإطار المنظم لها (الجوانب المؤسسية)[(٢)]. ومن دون الدخول في

---

(١) السيد عبد المطلب غانم، **الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية** (القاهرة: دار القاهرة للنشر والتوزيع، ١٩٨٥)، ص ٤٥ ـ ٦٩.

(٢) حول التأصيل النظري لمفهوم النظام السياسي، انظر: كمال المنوفي، **أصول النظم السياسية المقارنة** (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص ٣٩ ـ ٤٥.

تفاصيل الجدل النظري الذي يثور حول تعريف النظام السياسي، فإن ما يعنينا في هذا المقام هو التأكيد على مجموعة الملاحظات التالية:

أولاً: إن مفهوم «النظام السياسي» يختلف عن مفهوم «الدولة»، لأن الأول لا يعدو أن يكون مفهوماً تحليلياً يستخدم لفهم ظاهرة معينة ولا يعرف له وجود مادي في الواقع. بيد أن الدولة تعد هي الوحدة القانونية المستقلة ذات السيادة التي تملك صلاحية الإرغام المادي المشروع وأدواته على الصعيد الداخلي، كما تملك الشخصية القانونية التي تكسبها أهلية أن تكون مخاطبة بأحكام القانون الدولي العام على الصعيد الخارجي.

ثانياً: إن مفهوم «النظام السياسي» يعتمد وجوده على نمط مستمر من التفاعلات والعلاقات الإنسانية، بينما يتطلب وجود «الدولة» عناصر أخرى كالإقليم والشعب والسيادة. وعلى هذا يستطيع الباحث أن يعين حدوداً لأي من الدول العربية لكنه لا يستطيع أن يضع حدوداً لنظمها السياسية.

ثالثاً: يترتب على ما سبق أنه لا بد أن يتضمن «النظام السياسي» درجة عالية من الاعتماد المتبادل بين وحداته بحيث إن التغير الذي يطرأ على أي منها يؤثر في باقي الوحدات الأخرى إن سلباً وإن إيجاباً.

رابعاً: يفترض في «النظام السياسي» العمل على حفظ ذاته من خلال مؤسسات يبنيها، وقواعد يقررها، وممارسات يلتزم بها، وعلاقات يدخل فيها، ووظائف يؤديها. تتمثل وظائف المدخلات وفقاً للاقتراب الوظيفي في كل من التنشئة السياسية، والاتصال السياسي، وتجميع المصالح والتعبير عنها. بينما تتمثل وظائف المخرجات في صنع القواعد القانونية، وتنفيذها، والتقاضي بموجبها. وفي هذا السياق حدد غابريل ألموند الغاية النهائية لوظائف النظام بشقيها في التكيف مع البيئة وتحقيق الاستقرار(٣).

خامساً: إن كون «النظام السياسي» تميزه مجموعة من التفاعلات والعلاقات الارتباطية التي تختلف عن غيرها من التفاعلات والعلاقات، فإن هذا لا يعني أن «النظام السياسي» يوجد في فراغ إنما يحيا في بيئة داخلية يؤثر فيها ويتأثر بها. فالواقع الاجتماعي لا يعرف الفصل القاطع بين «النظام السياسي» والنظامين الاقتصادي والثقافي، لكن الباحث يلجأ إلى هذا الفصل لتسهيل مهمة البحث

---

(٣) عطا محمد صالح وفوزي أحمد تيم، **النظم السياسية العربية المعاصرة** (بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٨٨)، ج ١، ص ٩٨ ـ ١٠٣.

وتحديد إطار الظاهرة والكشف عن متغيراتها والتفاعلات القائمة بينها.

نحن إذن ننطلق من مفهوم وحدة الحقيقة الاجتماعية وترابطها، ومن أن مختلف النظم الاجتماعية من سياسية واقتصادية وثقافية ترتبط وتتكامل بعضها مع الآخر. ويترتب على ذلك أن أي تحليل علمي للنظام السياسي ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الإطار الاجتماعي الأوسع ولكن دون أن يتحول بالظاهرة السياسية إلى مجرد متغير تابع. فكما أن هذه الظاهرة تتأثر وتعكس في حركتها مختلف مظاهر الواقع الاجتماعي، فإنها تمتلك ذاتيتها المتميزة وتمارس تأثيراً في هذا الواقع. والملاحظة المهمة في هذا الخصوص هي أنه إذا كان التحليل السابق يصح في عمومه، فإنه يصدق بدرجة أكبر على البلاد المتخلفة التي تقوم فيها النظم السياسية بدور تحديثي وتغييري واضح.

ومن جهة أخرى، فإن أي نظام سياسي يتأثر بعدد من النظم السياسية الإقليمية، كما أنه يقع في إطار نظام دولي يتيح له فرصاً ويفرض عليه قيوداً عبر مراحل تطوره المختلفة.

ومع التسليم بأن قابلية النظام السياسي للتأثر بالمتغيرات الخارجية تختلف من دولة إلى أخرى، إلا أن إحدى أهم نتائج الثورة الاتصالية (كأحد تجليات العولمة) اختزال الحدود الفاصلة بين الدول، الأمر الذي جعل من المستحيل على أي نظام أن ينأى بنفسه عن تأثير البيئة التي يعمل فيها، سواء كانت إقليمية أو دولية.

تلك هي الخلفية التي تناقش فيها القضايا المتصلة بتطور النظم السياسية العربية.

الفصـــل الأول

التأصيل لمفهوم النظم السياسية العربية

يهدف هذا الفصل إلى الإحاطة ببعض القضايا النظرية والمنهجية المتصلة بدراسة النظم السياسية في الدول العربية. ومن هنا، فإنه يعرض لماهية هذه النظم كجزء من مجموعة الدول النامية أو دول الجنوب من جهة، وكتعبير عن كيان متميز له خصائصه الذاتية من جهة ثانية. كما أنه يعرض لمحاولات الخلط بين «العروبة» و«الشرق أوسطية» وأثر حرب الخليج الثانية على طرح صيغ مختلفة لتذويب النظام العربي في نظم إقليمية أوسع. وأخيراً فإنه يقدم بعضاً من المعايير السانحة لتصنيف النظم السياسية العربية.

أولاً: خصائص النظم السياسية العربية

يمكن التمييز بين مستويين في تحليل النظم السياسية العربية، أحدهما هو مستوى الدول النامية أو دول الجنوب التي تتواصل معها تلك النظم من حيث السمات العامة. والثاني هو مستوى الوطن العربي الذي تنتمي إليه تلك النظم وتتواصل معه ثقافياً وتاريخياً وجغرافياً.

١ ـ النظم السياسية العربية كجزء من مجموعة الدول النامية أو دول الجنوب

شاع استخدام مفهوم «العالم الثالث» لوصف الدول التي نالت استقلالها بعد الحرب العالمية الثانية. وينسب المفهوم إلى الكاتب الفرنسي «ألفريد سوفي» الذي استخدمه في عام ١٩٥٦ للدلالة على مجموعة من الدول غير الملتزمة أيديولوجياً تجاه أي من العالم الأول (الغربي الرأسمالي) والعالم الثاني (الشرقي الاشتراكي). ولقد تأثر الكاتب الفرنسي في ذلك بمفهوم الطبقة الثالثة الذي ظهر في فترة الثورة الفرنسية، واستخدم للإشارة إلى تلك الفئات من الشعب التي لم تكن تنتمي إلى طبقة النبلاء ولا كانت تنتسب إلى طبقة رجال الدين داخل المجتمع الفرنسي.

ولقد اشتركت دول العالم الثالث في مجموعة من الخصائص التي تنبع كلها من خاصية أو سمة واحدة هي «التخلف»[1]. فمن المنظور الاقتصادي تميزت هذه الدول بالتركيز على تصدير محصول واحد، وتخلف طرق الإنتاج، ونقص رؤوس الأموال المنتجة، وشيوع البطالة، والتمايزات الطبقية الحادة. ومن الزاوية الاجتماعية، تمثلت ملامح التخلف في شيوع الأمية، وتضخم الفجوة بين الريف والحضر، علاوة على ارتفاع معدلات الوفيات. أما على المستوى السياسي، فلقد جمعت دول العالم الثالث بين عدم التكامل، وغياب الرشادة في صنع القرار، وانتفاء القواعد المؤسسية المستقرة لتداول السلطة، الأمر الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي ويفتح المجال أمام تدخل العسكريين في الحكم.

ولكن على الرغم من ذلك فلقد فرضت مجموعة من التطورات أهمية مراجعة مفهوم «دول العالم الثالث». فلقد انهار الاتحاد السوفياتي وتبنت الدول الاشتراكية السابقة النهج الليبرالي فلسفة وسياسة واقتصاداً. أكثر من ذلك، أخذت هذه الدول تزاحم دول العالم الثالث في اجتذاب المساعدات الاقتصادية من الدول الغربية، بحيث إنها أصبحت تجمع بين سمات العالم الأول (الليبرالية الاقتصادية والسياسية) وسمات العالم الثالث (التبعية للغرب في مختلف المجالات). ومن هذا المنطلق، اقترح البعض تضمين دول العالمين الثاني والثالث في مصطلح واحد هو «دول الجنوب» في مواجهة «دول الشمال»، والتي يمكن تضمينها دول ما كان يسمى بالعالم الأول[2].

وتشترك الدول العربية مع الدول النامية أو دول الجنوب في مجموعة سمات من أهمها:

أ ـ الخبرة الاستعمارية

فخلا حالات محدودة، خضعت هذه الدول لمختلف أشكال السيطرة الاستعمارية وأساليبها، كما أنها تعد حديثة العهد بالتخلص من تلك السيطرة من الناحية الرسمية. مثل تلك الخبرة تركت العديد من الآثار السلبية على الصُعُد السياسية والاقتصادية والثقافية. ومن ذلك أن لغة المستعمر ما زالت سائدة بل

---

(١) في تفاصيل سمات العالم الثالث، انظر: علي الدين هلال، «محاضرات في التنمية السياسية،» (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠ ـ ١٩٨١)، ص ١٩ ـ ٢٥.

(٢) بسام اسخيطة، «إشكالية مفاهيم العالم الثالث في ضوء انهيار العالم الثاني وانبثاق النظام العالمي الجديد،» **المستقبل العربي**، السنة ١٤، العدد ١٥٧ (آذار/مارس ١٩٩٢)، ص ١٣٢.

ومعتمدة أحياناً كلغة رسمية في عديد من دول القارات الثلاث، الأمر الذي خلق فروقاً عميقة في ما بينها. وعلى سبيل المثال، فإن المواطن الليبيري يجد صعوبة في التواصل والتفاهم مع المواطن من ساحل العاج نتيجة اختلاف اللغة (الإنكليزية في الحالة الأولى والفرنسية في الحالة الثانية) رغم أن دولتيهما لا تفصل بينهما سوى بضعة أميال. وما يصدق على الوضع بين الدول النامية أو دول الجنوب يصدق على الوضع في كل منها على حدة، وذلك أنه في الوقت الذي تتكلم فيه بعض الشرائح أو الفئات الاجتماعية لغة المستعمر وتتقنها فإن بعضها الآخر لا يفعل. والملاحظة محل الاعتبار في هذا الخصوص هي أن أثر الخبرة الاستعمارية قد تباين بحسب قوة المجتمعات المحلية. ففي الأمريكتين بلغت المجتمعات المحلية درجة من الضعف لم تمكنها من صد القوى الاستعمارية وانتهت أحياناً بإبادتها (كما حدث مع الهنود الحمر). وفي آسيا قامت حضارات مستقرة واحتفظت بمؤسسات المجتمعات المحلية (كما حدث في الهند والصين). أما في أفريقيا فقد اهتمت الدول الاستعمارية في الفترة ما بين القرنين الخامس عشر والتاسع عشر بالسيطرة على بعض المراكز الساحلية لنقل العبيد إلى العالم الجديد، لكنها سرعان ما توغلت إلى كل شبر من أراضيها، وقسمت القارة إدارياً إلى مناطق نفوذ أصبحت لاحقاً هي الحدود السياسية للدول المستقلة[٣]. ومقابل ذلك فإن الأثر الإيجابي الأهم للخبرة الاستعمارية تمثل في تعميق الوعي بالتناقض الأساسي مع المستعمر الأجنبي والشعور بوحدة التحديات بين أبناء المجتمع الواحد، الأمر الذي ساعد على تنمية الهوية المتمايزة ووضع أولى لبنات الدولة الوطنية[٤].

ب ـ التبعية

وهي مفهوم حديث ظهر بعد انقضاء العلاقة الاستعمارية في صورتها التقليدية. وتعد التبعية في كتابات بعض المحللين مفهوماً يتكون من شقين أساسيين، أحدهما شق العلاقات حيث تصير التبعية هي «الموقف الذي تكون فيه اقتصادات مجموعة معينة من الدول مشروطة بنمو وتوسع اقتصاد آخر». والآخر هو شق المؤسسات حيث تصير التبعية إلى «تكييف البناء الداخلي لمجتمع معين،

(٣) مصطفى كامل السيد، «محاضرات في التنمية السياسية،» (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩١ ـ ١٩٩٢)، و Bahgat Korany and Ali E. Hillal Dessouki, eds., *The Foreign Policies of Arab States* (Boulder, CO: Westview Press, 1984), pp. 7-8.

(٤) حورية توفيق مجاهد، **الاستعمار كظاهرة عالمية: حول الاستعمار والامبريالية والتبعية** (القاهرة: عالم الكتاب، ١٩٨٥)، ص ١٢٨ ـ ١٣٥.

بحيث يعاد تشكيله وفقاً للإمكانات البنيوية لاقتصادات قومية محددة أخرى»[٥]. ولقد عبر عالم الاجتماع النرويجي غالتونغ عن تلك العلاقة غير السوية باستخدام مصطلح «الاستعمار الهيكلي» الذي يشير إلى تفاعل رأسي بين المركز والأطراف في صورة تبادل تجاري واقتصادي يتسم بعدم المساواة، نتيجة احتكار المراكز للسلع المصنعة مقابل مسؤولية الأطراف عن المواد الأولية، الأمر الذي يحرم دول الأطراف من تحقيق وفورات خارجية[٦]. بهذا المعنى يختلف مفهوم التبعية كلياً عن مفهوم الاعتماد المتبادل الذي يعبر عن علاقات متكافئة بين دول مختلفة، كتلك العلاقة القائمة بين الولايات المتحدة واليابان على سبيل المثال.

وعادة ما كان يمثل المدخل الثقافي مدخلاً مناسباً لخلق علاقة التبعية ثم تكريسها. يحدث ذلك من خلال الترويج لنمط الحياة الغربية، وإشاعة القيم الاستهلاكية بحيث يستمر الاعتماد على الغرب في تلبية الاحتياجات الأساسية. ولما كانت التبعية السياسية قرينة للتبعية الاقتصادية، فإن هذا يفسر عدم استقلالية القرارات السياسية لدول الجنوب[٧].

ومن الجانب المقابل، حاولت الدول النامية أو دول الجنوب تطوير مفاهيم معينة تعبر عن حرصها على تقليل الاعتماد على الخارج وتقليص تبعيتها للمراكز. لكن المشكلة الأساسية أن تلك المفاهيم، من مثل مفهوم الاعتماد على الذات والتنمية المستقلة، ظلت شعارات أيديولوجية أكثر من كونها مناهج عمل. بل إن من المفارقة، أنه عندما حاولت بعض تلك الدول تنمية قطاعها الصناعي وإصلاح خلله الهيكلي، لجأت إلى وسائل لم تفعل غير تكريس تبعيتها. فدول الجنوب عادة ما تلجأ إلى نقل التكنولوجيا الغربية، وهذا يربطها بالدول الصناعية الرأسمالية وبالشركات دولية النشاط التي تساهم بالنصيب الأكبر في إنتاج التكنولوجيا، وفي

---

(٥) نقلاً عن دوسانتوس في: أسامة الغزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، سلسلة عالم المعرفة؛ ١١٧ (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٧)، ص ٦٥ ـ ٦٦. ولمزيد من التفاصيل حول مفهوم التبعية، انظر: أحمد ثابت، «مدرسة التبعية ودور الدولة في العالم الثالث: دراسة الحالة المصرية (١٩٦١ ـ ١٩٨١)،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٠)، ووفاء الشربيني، «أثر نمط التنمية التابع على خصائص النظام السياسي في الدول النامية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٦).

(٦) مصطفى كامل السيد، **قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث** (القاهرة: بروفيشنال للإعلام والنشر، ١٩٩٢)، ص ٢٠٦.

(٧) المصدر نفسه، ص ٢١٥. وانظر أيضاً: ابراهيم العيسوي، **قياس التبعية في الوطن العربي**، مشروع المستقبلات العربية البديلة. آليات التبعية في الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩)، ص ٧٨ ـ ١٠٠.

الوقت نفسه، فإن تلك الدول لا تتمتع بحرية كبيرة في المفاضلة بين أنواع التكنولوجيا المتاحة واختيار ما يتلاءم منها مع ظروفها لأسباب تتعلق بنقص خبرتها، أو لكون التكنولوجيا المصدرة تمثل جزءاً من قرض أو معونة أجنبية، أو لأن الدول الغربية تفرض حالة من السرية على مستجدات إنتاجها التكنولوجي[٨].

ج ـ محدودية الموارد

فالدول النامية هي دول محدودة الموارد أو بتعبير أدق هي دول محدودة القدرة على توظيف مواردها، ذلك أنه، خلا مجموعة الدول الصناعية الجديدة (كوريا الجنوبية، وتايوان، وهونغ كونغ، وسنغافورة، وماليزيا، واندونيسيا) التي استطاعت التخلص من التصنيف النمطي لدول الجنوب الذي يركز على استيراد المواد المصنوعة من الغرب[٩]، فإن باقي دول الجنوب تتوزع على مجموعات أساسية هي:

(١) مجموعة الدول المصدرة للنفط، وهي دول يعتمد اقتصادها اعتماداً شبه كلي على مورد هو بطبيعته قابل للنفاد، الأمر الذي يجعلها عرضة لهزات عنيفة بتأثير التذبذب في الأسعار العالمية للمادة الخام. ومن ذلك أن سعر برميل النفط الخام في عام ١٩٩٨ وصل إلى ١٢ دولاراً للبرميل الواحد، وهو سعر يقل عن نظيره قبل تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٣، وبخاصة مع فشل دول الأوبك في التنسيق بين سياساتها الإنتاجية والالتزام بحصصها المقررة. ولقد ترك ذلك أثراً عميقاً في اقتصادات الدول النفطية، وحدا بعضها على تقليص حجم موازنته بحيث يواجه انكماش قيمة صادراته[١٠]. ومن دول هذه المجموعة بلدان الخليج، وليبيا قبل أزمة لوكيربي، وبعض دول أمريكا اللاتينية.

---

(٨) حسام عيسى، «وهم نقل التكنولوجيا،» ورقة قدمت إلى: ندوة سياسة نقل التكنولوجيا في مصر التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، العريش، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.

(٩) Michael P. Todora, *Economic Development in the Third World,* 4th ed. (New York: Longman, 1989), p. 27, and

مصطفى كامل السيد، «الدول الصناعية الجديدة والنظام الدولي: نموذجا كوريا الجنوبية والبرازيل،» **الفكر الاستراتيجي العربي**، العدد ٣٦ (نيسان/ابريل ١٩٩١)، ص ٢١٧.

(١٠) في مناقشة هذه النقطة، وما تفرضه من تحديات على الدول النفطية، تحدو بعضها على التفكير في إقامة منظمة جديدة أفعل من الأوبك، انظر: نيفين عبد المنعم مسعد، «الجديد في العلاقات العربية ـ الإيرانية،» **مجلة البحوث والدراسات العربية (القاهرة)**، العدد ٢٩ (تموز/يوليو ١٩٩٨)، ص ٣١ ـ ٣٤.

(٢) مجموعة الدول المتوسطة التطور، المتنوعة الهياكل الإنتاجية والصادرات، والمدينة في الوقت نفسه. وتتميز هذه الدول باعتمادها أساساً على القطاع الزراعي، مع وجود قطاع صناعي قوامه تصنيع المواد الغذائية والملابس من دون المعدات وآلات النقل التي تعد مؤشراً مهماً من مؤشرات التقدم الاقتصادي. ولإيضاح هذه الحقيقة، يمكن إجراء مقارنة بين تطور نسبة المواد الأولية المصنعة وتطور نسبة المعدات وآلات النقل في صادرات واحدة من الدول المنتمية لهذه المجموعة وفي أخرى تنتمي إلى مجموعة الدول الصناعية الجديدة. فبين عامي ١٩٧٠ و١٩٩٢ ارتفعت نسبة صادرات تونس من المعدات وآلات النقل من صفر بالمائة إلى ٩ بالمائة من إجمالي صادراتها، مقابل ارتفاع هذه النسبة نفسها من ٢ بالمائة إلى ٣٨ بالمائة من إجمالي صادرات ماليزيا(١١).

وكما سلف القول، فإن دول هذه المجموعة تعاني من مديونيتها الخارجية، بل إن الدول العربية المنضوية في إطارها هي من أعلى الدول العربية مديونية. ففي عام ١٩٩٥ بلغت مديونية كل من مصر، والجزائر، والمغرب على التوالي: ٣٤,١١٦ مليار دولار، و٣٢,٦١٠ مليار دولار، و٢٢,١٤٧ مليار دولار(١٢).

(٣) مجموعة الدول المهمشة التي تعتمد على تصدير المواد الأولية الزراعية. ومن نماذج هذه الدول موزمبيق، ومالي، والسودان، والصومال. وتنبع المعضلة التي تواجهها هذه الدول من اضطرارها لمضاعفة المعروض من إنتاجها لمواجهة احتياجاتها من العملة الصعبة، في الوقت الذي يتراجع فيه الطلب العالمي على المواد الأولية الزراعية، أولاً لتقدم بحوث الكيمياء الحيوية الذي مكّن دول الشمال من التحكم في تجارة الغذاء العالمي. وثانياً لتطور تكنولوجيا إنتاج السلعة نفسها بقدر أقل من المواد الأولية(١٣).

د ـ المعاناة من مشكلات المرحلة الانتقالية وأزماتها

فالدول النامية أو دول الجنوب تجتاز مرحلة من مراحل تطورها السياسي يعبر عنها بالمرحلة الانتقالية، تواجه في غضونها مختلف أزمات التنمية السياسية.

---

(١١) International Monetary Fund [IMF], *International World Economic Outlook* (Washington, DC: IMF, 1993), pp. 124-125.

(١٢) البنك الدولي، **تقرير عن التنمية في العالم، ١٩٩٧: الدولة في عالم متغير** (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٧)، ص ٢٦٤.

(١٣) يلاحظ أن تلك المخاطر تتزايد مع انتهاء المعاملة التفضيلية التي كانت تتمتع بها دول الجنوب قبل قيام منظمة التجارة العالمية خلفاً للغات.

فهناك أزمة الهوية بمعنى التشرذم الثقافي والعجز عن التكامل الوطني في إطار واحد. وأزمة التغلغل بمعنى قصور الدولة عن فرض سيطرتها المادية وتطبيق قوانينها في مختلف أنحائها. وأزمة المشاركة بمعنى عدم انخراط قطاعات عريضة من المواطنين في الإسهام في عملية صنع القرار لنقص في المؤسسات أو لعدم فعاليتها. وأزمة التوزيع بمعنى انتفاء العدالة في تقسيم منافع التنمية وأعبائها سواء بين المواطنين أو بين الأقاليم. وهناك أخيراً أزمة الشرعية التي تأتي كمحصلة لمختلف الأزمات السابقة، وتعبر عن رفض المحكومين للانصياع الطوعي لأوامر السلطة السياسية.

وجدير بالذكر أن دول الجنوب تواجه أزمات التنمية السياسية دفعة واحدة وليس على دفعات أو مراحل تاريخية مختلفة كما هو شأن الدول المتقدمة(١٤)، كما أن هذه الدول تختلف في مسالك مواجهتها لتلك الأزمات، حيث يمكن التمييز في هذا السياق بين ثلاثة مسالك أساسية، **أولها** هو المسلك التقليدي ـ التكيفي الذي ينصب على تحديث مؤسسات المخرجات مثل البيروقراطية والجيش من دون مؤسسات المدخلات مثل الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني. **وثانيها** هو المسلك التحديثي ـ الإصلاحي الذي يقوم على إدخال بعض الإصلاحات الاقتصادية التي لا تنال من أساس النظام الاجتماعي ولا تمس جوهره. **وثالثها** هو المسلك الثوري ـ التعبوي الذي يتخذ من تغيير الأوضاع الداخلية والخارجية هدفاً أساسياً له ويحشد قوى الجماهير من ورائه.

وعموماً، فإن الحديث عن البعد السياسي لظاهرة التنمية وأزماتها، ينفي عن تلك الظاهرة كونها مجرد ظاهرة اقتصادية محضة. فالواقع أن هناك علاقة جدلية بين الأبعاد الاقتصادية والسياسية لعملية التنمية. فمن جهة، نجد أن التنمية الاقتصادية كأحد مدخلات النظام السياسي تؤثر في أدائه من خلال تأثيرها في تفاعلات أطرافه ومطالبهم ودعمهم له. ومن جهة أخرى، نجد أن التنمية الاقتصادية كأحد مخرجات النظام السياسي يتوقف نجاحها على درجة شرعية هذا النظام السياسي،

---

(١٤) لمزيد من التفاصيل في هذه الجزئية، انظر: Leonard Binder [et al.], *Crises and Sequences in Political Development*, Studies in Political Development; 7 (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1971); Ian Roxborough, *Theories of Underdevelopment*, Critical Social Studies (Atlantic Highlands, NJ: Humanities Press, 1979).

انظر أيضاً: جلال عبد الله معوض، «ظاهرة التخلف: حول التعريف بعلاقة المتغير الاقتصادي بالتطور السياسي،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٣).

وقدرته على تعبئة الجهود والطاقات، وتوفيره للأمن والاستقرار. أكثر من ذلك، فإن للتنمية أبعادها الثقافية التي تؤثر في الأبعاد الاقتصادية والسياسية وتتأثر بها، وهذا يعني أن التنمية ظاهرة معقدة لا ينبغي التعامل معها من زاوية أحادية[(١٥)].

٢ ـ خصوصية النظم السياسية العربية

إن النظم السياسية العربية تمثل مجموعة متمايزة في إطار الدول النامية يقال لها الأمة العربية أو الوطن العربي، ويتضمن ذلك ما يلي:

أ ـ إن الأمة العربية هي ذاك الكيان البشري الذي وضعت لبناته الأولى الهجرات المتتالية للعرب من شبه الجزيرة العربية إلى المناطق المحيطة بها، وذلك نتيجة تغير الظروف المناخية تغيراً استهدف شبه الجزيرة بجفاف شديد. ولما جاء الفتح الإسلامي أعطى موجات الهجرة دفعة قوية، وإن لم تكن الهجرة وحدها سبباً في التجانس، ولا كانت هي العامل الأهم في ظهور الأمة العربية، إنما الذي ساعد على ذلك كان هو التزاوج بين الوافدين وسكان البلاد الأصليين، مما أدى إلى امتزاجهم في اللغة والدين والعادات والتقاليد، لنصير في نهاية الأمر إزاء كيان واضح القسمات الاجتماعية والثقافية.

ب ـ إن الدول العربية بحدودها الراهنة هي نتاج مجموعة من التطورات التي تعرضت لها المنطقة، والتي كان من بينها تكالب القوى الاستعمارية على اقتطاع بعض إيالات الامبراطورية العثمانية، والتعامل مع حدودها تارة بالحذف وأخرى بالإضافة، مع إخضاعها لصور مختلفة من التحكم والسيطرة. ولقد مثلت هزيمة الدولة العثمانية في الحرب العالمية الأولى ظرفاً مثالياً لتجسيد تلك الطموحات الاستعمارية وبلورتها.

ج ـ إن كون الأمة العربية لها تركيبتها الثقافية وتطورها التاريخي الخاص، جعل لها طابعاً قومياً تحرص عليه دولها من الناحية الرسمية، حتى وإن تخلت عنه أحياناً من الناحية الفعلية. وتلك النقطة سنعود إلى تناولها بإسهاب عند التمييز بين مفهوم الوطن العربي ومفهوم الشرق الأوسط.

---

(١٥) لمزيد من التفاصيل، انظر: نصر محمد عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي** (القاهرة: دار القارئ العربي؛ هيرندن، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٣).

وخلاصة ما سبق تقودنا إلى توصيف النظم السياسية العربية بأنها تتمتع بطابع مزدوج، فهي من ناحية تنتمي ـ في عمومها ـ إلى الدول النامية أو دول الجنوب وتشاطرها بعضاً من مشاكلها السياسية (كضعف المؤسسات ونقص المشاركة)، وهي من الناحية الأخرى ذات خصوصية معينة مصدرها علاقة «العروبة» التي تشملها والتي تجعل منها مجموعة متمايزة في التفاعلات السياسية التي تتم بينها. فعلى سبيل المثال، وبسبب العروبة، ظهرت دعوات فكرية تدعو إلى الوحدة العربية، وقامت أحزاب وحركات سياسية تبنت تلك الدعوات وأنشأت فروعاً لها في الدول العربية المختلفة (كحزب البعث وحركة القوميين العرب). كما أن الأيديولوجيات والأفكار تنساب بين الدول العربية من دون عوائق أو حواجز، كما تتبادل هذه الدول التأثيرات السياسية في ما بينها.

ثانياً: التمييز بين مفهومي الوطن العربي والشرق الأوسط

يعتبر الإطار الإقليمي بمثابة الإطار المرجعي الذي ينبع منه كل من مفهومي الوطن العربي والشرق الأوسط، طالما أن كليهما يدعي لنفسه حق التعبير عن نظام إقليمي بذاته، وإن كانت النتائج المترتبة على استخدام أحدهما من دون الآخر بالغة الاختلاف. والواقع أن هذا الكتاب وإن كان يقوم على تبني مفهوم الوطن العربي لأسباب سيتم إيضاحها لاحقاً، إلا أن مؤلفيه يدركان جيداً أن الدول العربية تندرج في أطر أوسع منها. فهي من الزاوية الثقافية تعتبر نسقاً فرعياً لمجموعة الدول الإسلامية. وهي من زاوية التنمية تدخل في عداد الدول النامية أو دول الجنوب. وهي من الزاوية الاستراتيجية ومن حيث نظرة القوى الكبرى لها تدخل في إطار منطقة الشرق الأوسط. بعبارة أخرى، فإن الوطن العربي بوحداته المختلفة هو كيان يملك في حد ذاته أسباباً للتمايز والاختلاف، لكن هذا التمايز أو الاختلاف لا يحتم فصله عن السياقات الأوسع منه نطاقاً، والتي يمكن أن يندرج في إطارها ثقافياً واقتصادياً واستراتيجياً.

والأصل في مفهوم النظام الإقليمي أن له مقومات ثلاثة أساسية تتمتع بقبول عريض من دارسي العلاقات الدولية، وتلك هي:

ـ التعبير عن منطقة جغرافية بذاتها.

ـ الاتساع ـ كحد أدنى ـ لعضوية ما لا يقل عن ثلاث دول تتشابه في ظروفها الثقافية والتاريخية الاجتماعية ـ الاقتصادية.

ـ كثافة التفاعل وتنوع أنماطه في ما بين مختلف وحدات النظام[16].

وبالنظر إلى مفهوم الشرق الأوسط نجد أنه إذا أريد به التعبير عن أحد النظم الإقليمية في العالم، فإنه يبدو مفهوماً فاقداً للتماسك والصدقية. فلا هو يمثل منطقة جغرافية واضحة المعالم، ولا هو يعبر بالضرورة عن قسط من الخصائص المتماثلة بين دوله، ولا هو يشكل وعاءً لتفاعل مكثف بين مختلف مكوناته أو بين بعضها.

وكان مفهوم الشرق الأوسط قد ظهر لأول مرة في عام ١٩٠٣ على يد الفريد ماهان، ضابط البحرية الأمريكية، في مجال الإشارة إلى الهند. ثم استخدم تعبير «الأوسط» بعد ذلك ليغدو هو ثالث الصفات التي يلقب بها الشرق بعد صفتي «الأدنى» و«الأقصى»، حيث أشير بالشرق الأدنى إلى ولايات الدولة العثمانية، في حين أشير بالشرق الأقصى إلى الصين. وظل الشرق الأوسط وحده مفهوماً تتنازعه الأهواء. فهو تارة يتسع ليضم كل العالم الإسلامي بين ظهرانيه، وتارة أخرى يضيق عن استيعاب الدول العربية كافة في الوقت الذي يضم فيه إسرائيل وقبرص واثيوبيا.

وعلى الرغم من شيوع استخدام المفهوم غداة الحرب العالمية الثانية، إلا أنه لم يحدث تقدم كبير على طريق إزالة ما يعتري استخدامه من غموض، بحيث يمكن القول إنه وإن اتسع حيز الاتفاق حول شمول التعريف دولاً مثل مصر والعراق وسوريا ولبنان والأردن، إلا أن اتفاقاً مماثلاً لم يتحقق بخصوص دول أخرى مثل دول المغرب العربي وقبرص وباكستان وأفغانستان واثيوبيا، الأمر الذي يعود إلى تحديد المصطلح بشكل تحكمي مما أدى لانفصاله عن الواقع الجغرافي والتاريخي والثقافي للمنطقة التي أريد به توصيفها.

وخلافاً لذلك، يبدو مفهوم الوطن العربي هو الأقرب إلى التعبير عن مقومات النظام الإقليمي. فهو يعبر عن تواصل جغرافي تمثله المنطقة الممتدة من المحيط إلى الخليج، وهو يهيئ الشيء الكثير من أسباب التشابه بين الأقطار العربية،

---

(١٦) يلاحظ أن مفهوم الإقليمية الجديدة الذي تدوول بكثافة بعد انتهاء الحرب الباردة فرض مراجعة بعض تلك المقومات مثل التعبير عن منطقة جغرافية بذاتها وتشابه الظروف المجتمعية لأطراف النظام الإقليمي، على أساس أن الثورة الاتصالية قللت من أهمية المسافات والحدود، كما أن انتصار الليبرالية هيأ حداً أدنى من القيم المتفق عليها. واعتبر المفهوم أن المقوم الرئيس أو الأهم هو الخاص بالمصلحة الاقتصادية. وفي واقع الأمر، أن المصلحة الاقتصادية ليست عنصراً مطلقاً لكنها عنصر يتأثر بعناصر أخرى مثل العلاقات السياسية والظروف الاجتماعية والبيئة الثقافية.

وهو إلى ذلك يجمع الصفة القومية التي تزيد في خصوصية التفاعلات العربية التي تتم «في بيت واحد»(١٧). وتفسر هذه الصفة كثرة المشروعات الاتحادية التي قدرتها إحدى الدراسات بـ ٩٥ محاولة اتحادية بين عامي ١٩١٣ و١٩٨٧، وذلك بواقع أربعة مشروعات اتحادية كل ثلاثة أعوام(١٨). أكثر من ذلك، فلعله لا يمكن فهم ظاهرة المساعدات الاقتصادية التي تنساب من الدول العربية الغنية لتلك الفقيرة من دون الرجوع إلى هذه الصفة القومية، أخذاً في الاعتبار أن النظام العربي هو الوحيد في إطار الدول النامية الذي يتميز بانسياب المعونات الاقتصادية بين أقطاره، والذي تمثل فيه تلك المعونات نسبة هامة من إجمالي المساعدات الخارجية للدول العربية الفقيرة.

وبصفة عامة، فإن التعامل مع مفهوم النظام العربي والمفهوم الشرق أوسطي يفترض الحديث عن أبعاد ثلاثة أساسية للاختلاف بين المفهومين:

١ ـ البعد الثقافي

تقدم الثقافة بمعناها الواسع آصرة جامعة لأكثر سكان الوطن العربي حيث تعد اللغة العربية هي اللغة الأساسية للتخاطب والتفاهم. كما ينتمي نحو ٨٠ في المائة من سكان الوطن العربي إلى الإسلام على مذهب أهل السنة(١٩). هذا فضلاً عن الاشتراك في الخبرات والسوابق التاريخية. لا يعني ذلك بحال انتفاء صور التنوع ومظاهره، ذلك أنه خارج النسبة المشار إليها تقدم لنا المنطقة العربية نموذجاً لواحدة من أكثر مناطق العالم ثراءً وتنوعاً، سواء على محور اللغة أو الدين أو الطائفة أو العرق (على سبيل التجاوز)، وتلك حقيقة أفاضت المؤلفات الغربية في تصويرها كما أجادت أيضاً توظيفها، لكن المقصود هو أنه مهما تكاثرت مظاهر الاختلاف والتنوع، فإن أوجه التجانس والتشابه بين الدول العربية تجبُّ ما عداها.

فإذا ما وسعنا الدائرة لتضم دولاً من مثل تركيا وإيران وإسرائيل ليصير

---

(١٧) جميل مطر وعلي الدين هلال، **النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٧٩)، ص ٢٢ ـ ٣٨، و Paul Noble, «The Arab System: Opportunities, Constraints and Pressures,» in: Korany and Dessouki, eds., *The Foreign Policies of Arab States*, p. 20.

(١٨) محسن عوض، «مجلس التعاون العربي في ضوء الخبرات الاتحادية السابقة،» ورقة قدمت إلى: ندوة مجلس التعاون العربي، القاهرة، آذار/مارس ١٩٨٩، ص ١.

(١٩) سعد الدين ابراهيم، **الملل والنحل والأعراق: هموم الأقليات في الوطن العربي**، ط ٢ (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ١٩٩٤)، ص ٥٧.

النظام العربي مرادفاً لمنطقة الشرق الأوسط، فإننا نجد شيئاً من مفردات الآصرة الثقافية مع بعض هذه الدول (مثل تركيا وإيران)، لكننا سنفتقد تلك المفردات كافة مع بعضها الآخر (مثل إسرائيل). وتأتي المفارقة على محور الاهتمامات والمشاكل السياسية لتزيد في تعقيد الموقف. فالمثقف العربي لا يشعر عندما يناقش التطورات الداخلية في دولة عربية أخرى أنه يناقش قضية تتعلق بدولة أجنبية، الأمر الذي يجعل مثل هذه التطورات تقع في منزلة متوسطة بين الشؤون الداخلية والشؤون الخارجية. وعلى صعيد آخر، فإن هناك قضايا عربية شاملة تجذب اهتمام الرأي العام العربي، فالفكرة القومية تعد من مكونات الثقافة السياسية العربية، ومن ثم فإن الحدود السياسية لا تعبر عن نقلة حقيقية في اهتمامات الشعوب العربية وشواغلها، ولا سيما أن تلك الحدود هي من مخلفات الخبرة الاستعمارية للمنطقة العربية. إلا أن الصورة تبدو مختلفة في ظل منطقة الشرق الأوسط حيث تنعدم الثقافة السياسية المشتركة، وتعبر الحدود السياسية عن نقلة ثقافية وحضارية حقيقية بين الدول.

٢ ـ البعد التنظيمي

ويشار به إلى الرابطة التنظيمية بين الدول العربية التي تعبر عن نفسها بصورة أساسية في الجامعة العربية ومنظماتها المتخصصة، علاوة على عشرات الاتحادات والجمعيات على المستوى العربي. وتبدو أهمية هذه الجامعة في ما وصفها به أحد المفكرين من أنها ليست مجرد تنظيم قانوني يقف على حافة النظام الإقليمي العربي، بل هي تمثل طرفاً أصيلاً من أطرافه تتفاعل معه بالتأثير والتأثر. فهي تتأثر به من خلال الالتزام بفكرته القومية، والمحافظة على التوازن الدقيق بين الفكرة وسيادة الدول الأعضاء مع ما تتعرض له أثناء ذلك من مختلف أنواع الضغط. وهي تؤثر فيه طالما أن كل فشل تمنى به يقلل من فعالية العمل العربي المشترك، والعكس صحيح. والأصل في جامعة الدول العربية أنها قامت بنص ميثاقها وبمقتضى اتفاقية الدفاع المشترك لتنهض بعدة وظائف يمكن بلورتها في ما يلي: «تنسيق الدفاع عن الدول العربية التي استقلت، ورعاية مصالح تلك التي لم تستقل بعد، ودعم التعاون بين الدول العربية في مختلف المجالات وحفظ الأمن والسلام في علاقاتها بعضها ببعض»[٢٠].

---

(٢٠) جميل مطر، «الجامعة العربية والنظام الإقليمي العربي وتحديات الثمانينات،» **المستقبل العربي**، السنة ٥، العدد ٤١ (تموز/يوليو ١٩٨٢)، ص ١٢٥ ـ ١٢٦.

وعلى امتداد تاريخها تمكنت الجامعة العربية من إحراز نجاحات بأقدار متفاوتة، في مجالات أربعة أساسية هي:

أ ـ الإسهام في حصول الدول العربية على استقلالها، حيث برز بشكل خاص دور الجامعة في دعم جهود التحرر في دول مثل الجزائر، وسلطنة عمان، واليمن الجنوبي (قبل الوحدة) على سبيل المثال، وهو تطور كان له أكبر الأثر في زيادة عدد الأعضاء إلى ٢٢ عضواً، في الوقت الذي لم يتجاوز فيه عدد الدول الموقعة على الميثاق المنشئ للجامعة ٧ دول.

ب ـ المشاركة في تسوية بعض النزاعات العربية ـ العربية، ومن نماذجها النزاع المصري ـ السوداني عام ١٩٥٨، والمغربي ـ الجزائري عام ١٩٦٣، واليمني ـ اليمني عام ١٩٧٨. ويلاحظ أن قدرة الجامعة في هذا المجال قد ارتبطت بدرجة قبول الأطراف المتنازعة لدورها، وهي نقطة تبدو أهميتها على ضوء ما هو معروف من كون سلطة الجامعة لا تعلو فوق سلطات الأعضاء. كما أنشأت الجامعة قوة أمن عربية مؤقتة بمناسبة النزاع الكويتي ـ العراقي عام ١٩٦١، وطورت دبلوماسية مؤتمرات القمة العربية.

ج ـ تشجيع التعاون العربي ـ العربي على مختلف المستويات داخل إطار الجامعة وخارجه. ففي إطار الجامعة، تم إنشاء ٢٢ منظمة متخصصة اتسع نشاطها ليشمل مسائل العمالة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، والشؤون العلمية والثقافية، ووسائل الاتصال والإعلام. ولقد نهضت بعض المنظمات مثل منظمة العمل العربية، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، واتحاد إذاعات الدول العربية، والاتحاد العربي للمواصلات السلكية واللاسلكية، بالتعبير عن تلك الاهتمامات والنشاطات كافة[٢١]. وخارج إطار الجامعة، نشط العمل النقابي العربي بجهد لا يغفل من الجامعة وبتنسيق مستمر بين أجهزتها. ومن هنا جاء قيام اتحادات المحامين والأطباء والصحفيين والحقوقيين والعمال العرب... الخ.

د ـ تمثيل الدول العربية في مختلف المحافل والمنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة، ومنظمة الوحدة الأفريقية، والتعاون مع هذه الأخيرة على تكوين طائفة من المؤسسات المشتركة مثل المصرف العربي للتنمية في أفريقيا،

(٢١) علي الدين هلال، «النظم السياسية العربية،» (مذكرات لطلاب السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، للعام الدراسي ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥)، ص ٢٠ ـ ٢٦.

والصندوق العربي للقروض، هذا إلى جانب دور الجامعة العربية كطرف في الحوار مع أوروبا في حقبة السبعينيات.

وبالتطبيق على مفهوم الشرق الأوسط، لن نجد تنظيماً واحداً يضم كل الدول التي يفترض انتماؤها لهذا النظام، بل سنجد عديداً من التنظيمات والتحالفات التي تتنازعها، مثل حلف شمال الأطلنطي، ومنتدى البحر المتوسط، ومنظمة دول جنوب شرق آسيا، ومنظمتي بحر قزوين والبحر الأسود. وسوف نلاحظ أن الدول الأعضاء في تلك التنظيمات والتحالفات تختلف أحياناً في ما بينها، الأمر الذي قد يحدوها على إنهاء عضويتها فيها بصفة نهائية (انسحاب إيران بعد الثورة الإسلامية من الحلف المركزي)، وهذا وضع لا مثيل له في إطار الجامعة العربية حيث إن الدول الأعضاء قد تقاطع اجتماعات الجامعة، وقد يتم تجميد عضويتها فيها لفترة، لكنها لا تفقد عضويتها فيها ولا تنهيها بشكل دائم.

٣ ـ البعد الأمني

والمقصود بذلك هو خصوصية مفهوم الأمن القومي العربي. والأمن القومي مفهوم شامل لا يقتصر تهديده على وجود خطر عسكري خارجي، كما لا تتوقف حمايته على مجرد زيادة القدرات العسكرية للدولة كما كان شائعاً في النظرة التقليدية للمفهوم. فالأمن القومي جوهره الاستقرار والنظام، وهذان متغيران يتوقفان على القوة العسكرية للدولة، مثلما يتوقفان على قدراتها الاقتصادية واستقرار نظاميها السياسي والاجتماعي ومدى ارتباط المواطنين بالسياسات والقرارات التي تتبناها النخبة الحاكمة[٢٢].

وفي ما يتصل بالأمن القومي العربي، فلقد عرّفه البعض بأنه «تأمين المناعة الإقليمية والاستقرار السياسي والتكامل الاقتصادي بين أجزاء الوطن العربي، وتعزيز آليات وقواعد العمل المشترك بما فيها القدرة الدفاعية»[٢٣]. ولقد عبرت المواثيق الصادرة عن الجامعة العربية عن هذا المعنى الشامل للمفهوم، وفي هذا الإطار تم توقيع معاهدة الدفاع المشترك في عام ١٩٥٠، والتزمت الدول الموقعة عليها بالمبادرة بدفع العدوان الذي يقع على أي منها. كما انبثقت من المعاهدة نفسها عدة مؤسسات وهيئات تنفيذية مثل مجلس الدفاع المشترك ، والهيئة

---

(٢٢) أمين هويدي، **العسكرة والأمن في الشرق الأوسط: تأثيرهما على التنمية والديمقراطية** (بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١)، ص ٥٠ ـ ٥٥ و١٩٢.

(٢٣) محمد مصالحة، «مسألة الأمن العربي بين المفاهيم، الواقع، والنصوص،» **شؤون عربية**، العدد ٣٥ (كانون الثاني/ يناير ١٩٨٤)، ص ٢٧.

الاستشارية العسكرية التي تخضع لإشراف لجنة عسكرية دائمة، هذا فضلاً عن القيادة العامة الموحدة للجيوش العربية التي نشأت في ما بعد بمقتضى قرار من مؤتمر القمة العربي عام ١٩٦٤.

وفي محاولة لبيان أوجه الاختلاف بين مفهومي الأمن القومي العربي وأمن الشرق الأوسط، يمكن الإشارة إلى النقاط التالية:

أ ـ إن مفهوم أمن الشرق الأوسط ارتبط بظروف الحرب الباردة وتطورات العلاقة بين طرفيها الرئيسيين: الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي السابق. ومن ثم فلقد ارتبط هذا المفهوم بسعي الولايات المتحدة لحصار الاتحاد السوفياتي أو لإقامة قواعد عسكرية وتحالفات سياسية مرتبطة بالغرب على حدوده.

وفي المقابل، انطلق مفهوم الأمن القومي العربي من إدراك الدول العربية للتهديدات الإقليمية الموجهة لها، والتي تمثلت بصفة أساسية في المواجهة مع إسرائيل. أضف إلى ذلك شعور عدد من الدول العربية بتهديدات منبعها إيران وتركيا.

ب ـ إن مشروعات أمن الشرق الأوسط افترضت دائماً تعاون دول عربية مع دول إقليمية غير عربية لتحقيق هذا الأمن. ومثال على ذلك حلف بغداد الذي ضم بين أعضائه المؤسسين كلاً من العراق وإيران وتركيا وباكستان، علاوة على المملكة المتحدة. وفي المقابل، ركز الأمن القومي العربي على توثيق العلاقات في ما بين الدول العربية.

ج ـ إن مفهوم الشرق الأوسط، في كثير من طروحاته، تضمن مشاركة إسرائيل بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر، وهو ما يتناقض مع جوهر مفهوم الأمن القومي العربي[(٢٤)].

ومع اندلاع أزمة ثم حرب الخليج الثانية وقعت مجموعة من التطورات المهمة باشرت تأثيرها في اتجاهين مختلفين، أحدهما هو رفع الحواجز في ما بين الدول العربية، والآخر هو خفض تلك الحواجز في ما بين الدول العربية والدول الشرق أوسطية، على نحو أعاد طرح إشكالية العلاقة بين مفهومي النظام العربي والشرق الأوسط[(٢٥)] وتتمثل أهم تلك التطورات في ما يلي:

(١) اهتزاز ركيزة الأمن القومي العربي القائمة على أساس أن إسرائيل تعد

---

(٢٤) علي الدين هلال، **تحديات الأمن القومي العربي في العقد القادم**، تقديم أحمد بهاء الدين، سلسلة الحوارات العربية (عمان: منتدى الفكر العربي، ١٩٨٦)، ص ٢٢ ـ ٢٣.

(٢٥) جميل مطر، «مستقبل النظام الإقليمي العربي،» **المستقبل العربي**، السنة ١٤، العدد ١٥٨ (نيسان/ابريل ١٩٩٢)، ص ١٧ ـ ٢١.

هي التهديد الرئيسي لأمن المنطقة العربية. فلقد وقع العدوان من طرف عربي ضد طرف عربي آخر، ووجدت بعض الدول العربية نفسها تقف في خندق واحد مع إسرائيل في مواجهة بعضها الآخر. ومن جانبها حاولت إسرائيل استغلال الموقف فالتزمت ضبط النفس إزاء القصف العراقي لها منعاً لتشتيت القضية وتأكيداً على أن جوهر المشكلة هو احتلال الكويت. مثل هذا الوضع أعاد صياغة الأولويات الأمنية لكل دولة عربية على حدة تبعاً لإدراكها الخاص لمصادر تهديدها. ولذلك فإنه بينما لم تمانع بعض الدول العربية في إقامة مكاتب تمثيلية إسرائيلية في عواصمها، أو في الدعوة لإشراك إيران في صميم الترتيبات الأمنية الخليجية، فإنها أبدت حذراً أكبر من أي شكل من أشكال الارتباط الأمني بالدول العربية بما فيها تلك التي ساندتها في أزمة وحرب الخليج الثانية، وتلك هي الخلفية التي أبطل فيها تأثير إعلان دمشق وأفرغ مضمونه من الناحية الفعلية.

وكان إعلان دمشق الذي توصلت إليه مصر وسوريا مع دول الخليج الست في ٦ آذار/مارس ١٩٩١، قد أنعش الآمال بقرب بزوغ تجمع فرعي يزجي الفراغ الأمني في تلك المنطقة الاستراتيجية الهامة ويكون نواة لنظام أمني عربي شامل أكثر فعالية. فبمقتضى الإعلان اعتبرت الأطراف الموقعة عليه أن «وجود القوات المصرية والسورية على أرض السعودية وبعض الدول العربية الأخرى في الخليج تلبية لرغبة حكوماتها بهدف الدفاع عنها، نواة لقوة سلام عربية تعد لضمان أمن وسلامة الدول العربية في منطقة الخليج، ونموذجاً يحقق ضمان وفعالية النظام العربي الدفاعي الشامل». لكن التعديل الذي أدخل على نص الإعلان في ١٩ تموز/يوليو ١٩٩١ قد ترجم مشاعر الخوف الخليجي من المظلة الأمنية العربية، وتحول من ثم عن صيغة العمل الجماعي العربي المشترك إلى صيغة العمل الثنائي، ووقف هذا العمل على حاجة كل دولة خليجية على حدة تطلبه أو لا تطلبه. فبحسب التعديل، نص الإعلان على ما يلي: «تشير الأطراف المشاركة في الإعلان إلى أن ما قامت به القوات السورية والمصرية أثناء محنة الخليج من مساعدة القوات السعودية وبلدان مجلس التعاون الخليجي في تحرير الكويت، يمثل تطبيقاً نموذجياً لاتفاقية الدفاع المشترك وأساساً لتعاون عربي فعال، يخول بلدان مجلس التعاون الاستعانة بقوات مصرية وسورية على أراضيها إذا ما رغبت في ذلك».

وما لحق بالشق الأمني في وثيقة إعلان دمشق لحق كذلك بشقها الاقتصادي، ففي حين تعهدت الأطراف الموقعة في الصيغة الأصلية باتباع سياسات اقتصادية تحقق التنمية المتوازنة تمهيداً لإقامة تجمع اقتصادي عربي يواكب التكتلات المناظرة على الصعيد العالمي، أتت الصيغة المعدلة خلواً من شرط التوازن وقاصرة

على تحقيق التنسيق بين الأطراف المعنية[٢٦].

(٢) التطور الثاني ينبع من سابقه ويترتب عليه، حيث أدى الغزو العراقي للكويت إلى انتكاس جهود المصالحة العربية التي بدأت في نهاية الثمانينيات وأسفرت عن قيام تجمعين فرعيين جديدين (مجلس التعاون العربي، واتحاد المغرب العربي) وأعادت مصر إلى مختلف هياكل العمل العربي المشترك ومؤسساته. ذلك أن الغزو قد مثَّل في جوهره نقضاً لأهم المبادئ التي أكدتها مؤتمرات قمة عمان (١٩٨٧)، والجزائر (١٩٨٨)، والدار البيضاء (١٩٨٩)، وبغداد (١٩٩٠)، وهي مبادئ التضامن العربي، وفض المنازعات بالطرق السلمية، والامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى[٢٧]. وترتب على ذلك بروز اتجاه يتحفظ على الوحدة العربية[٢٨]، ويفضل الشكل الثنائي إطاراً للتفاعلات العربية ـ العربية ويقيمه على أساس مصلحي قطري محض، بحيث يبدو وفق هذا الاتجاه أن المقصود حذف بعض أنماط التفاعلات العربية البينية أو اختزالها، لأن أطرافها لا يشتركون في عنصر المصلحة بهذا المعنى الضيق[٢٩].

ومع الاعتراف بأن الدول تقيم سياساتها الخارجية على أساس المصلحة، إلا أن مفهوم المصلحة يتغير من نخبة سياسية إلى أخرى. كما أن مفهوم المصلحة لا يقتصر بالتأكيد على تبادل المنافع المادية، إنما يتجاوز ذلك إلى المصالح ذات الطابع الرمزي التي تتضمن الجوانب المعنوية والأخلاقية[٣٠]. وحتى بمعيار المصلحة المادية المحض فإن تحقيق هذه المصلحة يكون أفعل في حالة التنسيق والتكامل والوحدة حيث تتمكن دول النظام الإقليمي من تبادل مزاياها النسبية في قطاعات إنتاجية دون أخرى أو حتى في سلع دون أخرى. وهذا هو الأساس لإعادة التأكيد في النصف الثاني من التسعينيات على فكرة السوق العربية المشتركة.

---

(٢٦) محمد سعد أبو عامود، «إعلان دمشق وإشكالية الفعالية في العلاقات العربية ـ العربية،» في: مصطفى كامل السيد، محرر، **حتى لا تنشب حرب عربية ـ عربية أخرى (من دروس حرب الخليج)** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٢)، ص ٧٠١ ـ ٧٠٢.

(٢٧) علي الدين هلال، «المنطقة العربية بعد الأزمة: تصورات مستقبلية،» في: أحمد الرشيدي، محرر، **الانعكاسات الدولية والإقليمية لأزمة الخليج** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية،١٩٩١)، ص ٤٦٢ وما بعدها.

(٢٨) انظر هذا التصريح لعبد الله بشارة، الأمين العام الأسبق لمجلس التعاون الخليجي، في: محمد سيد أحمد، «جامعة عربية على مستوى التحدي،» **الأهرام**، ٤/٤/١٩٩١.

(٢٩) جميل مطر، «ما تغير بعد الحرب وما لم يتغير،» **الحياة**، ١٩/٦/١٩٩٢.

(٣٠) انظر تصريحات الشيخ صباح الأحمد، وزير الخارجية الكويتي، في: **الحياة**، ٣٠/٦/١٩٩٣.

(٣) التطور الثالث هو امتداد حالة الانقسام والانشطار من النخب إلى الجماهير نتيجة تعدد الشعارات والشعارات المضادة التي رفعت أثناء الأزمة ثم الحرب. ففي مواجهة شعارات الدفاع عن النفس، وتحرير الأرض، وحفظ الحدود، برزت شعارات العدالة التوزيعية، وتوحيد الأمة العربية، وحل القضية الفلسطينية، هذا فضلاً عن توظيف الإسلام لتبرير الشيء وضده في آن معاً. وفي بعض الأحيان شهد هذا الانقسام تعبيراً جلياً عنه عبر العديد من صور التعبئة الجماهيرية (المظاهرات الحاشدة، وحملات التبرع بالدم والمال، والتطوع للقتال) لصالح أحد الطرفين أو الآخر. ولكن في أحيان أخرى، جرى التعبير عن هذا الانقسام عبر ممارسة العنف السياسي في ما بين المواطنين العرب سواء أثناء الأزمة والحرب أو بعدهما. ومَثَّل هذا التطور خروجاً على مألوف التفاعل بين الجماهير العربية التي حفظت متانة روابطها وعزلتها عن الخلافات السياسية بين النخب الحاكمة، وعُدَّ في تصور البعض بمثابة «حرب أهلية عربية» جرت على هامش الحرب بين العراق ودول التحالف[٣١].

(٤) التطور الرابع والأخير هو إضعاف الثقة في جامعة الدول العربية كرمز للنظام الإقليمي العربي. ففي تصور البعض أن الأزمة العراقية ـ الكويتية في ١٩٩٠، كما كانت في ١٩٦١، تقف شاهداً على عدم قدرة الجامعة العربية على التعاطي بفعالية مع قضايا النظام المتفجرة وفي مقدمتها قضايا الحدود السياسية. لكن يذهب هؤلاء إلى أنه إذا كانت قوة الطوارئ العربية التي شكلتها الجامعة في الستينيات بمناسبة النزاع العراقي ـ الكويتي لم تصل إلى الكويت إلا بعد انقضاء الخطر الذي يتهددها بالفعل، فإن أزمة الخليج الثانية وحربها، أتت محملة بمزيد من مبررات عدم الثقة في أداء الجامعة. فلقد انعقد مؤتمر القمة العربي في ٨ آب/ أغسطس ١٩٩٠ أي بعد ستة أيام من اندلاع الأزمة، وصدر عنه بيان ختامي انقسمت بشأنه الدول العربية انقساماً حاداً، إذ أيدته اثنتا عشرة دولة (مصر، والسعودية، والإمارات، وقطر، والبحرين، وعمان، وسوريا، والمغرب، ولبنان، وجيبوتي، والصومال، فضلاً عن الكويت بطبيعة الحال)، وعارضته دولتان (العراق وليبيا)، وتحفظت عليه ثلاث دول (السودان، وفلسطين، وموريتانيا)، وامتنعت

---

(٣١) نقلاً عن: محمد السيد سعيد في: نيفين مصطفى، «مدرك «البطل» والسلوك السياسي للجماهير العربية إبان أزمة وحرب الخليج الثانية،» في: السيد، محرر، **حتى لا تنشب حرب عربية ـ عربية أخرى (من دروس حرب الخليج)**، ص ٢٨، وسعد الدين ابراهيم، **الخروج من زقاق التاريخ: دروس الفتنة الكبرى في الخليج** (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ١٩٩٣)، ص ١٥٣ ـ ١٥٥.

مجموعة ثالثة عن التصويت (الجزائر، والأردن، واليمن)، وقاطعته رابعة (تونس)، ومرد ذلك أن البيان قد نص إضافة إلى إدانة العدوان العراقي والمطالبة بالعودة لحدود ما قبل الغزو، على تأييد الإجراءات التي تتخذها السعودية وسائر دول الخليج إعمالاً لحق الدفاع الشرعي عن النفس، في ما عُدَّ مبرراً للتدخل الأجنبي في شؤون المنطقة(٣٢).

والملاحظة محل الاعتبار في هذا الخصوص هي أن ارتفاع الحواجز بين الدول العربية قد اقترن بظاهرتين أساسيتين سهلتا عملية اختراق المنطقة من قبل بعض الدول الشرق أوسطية. الظاهرة الأولى هي ضعف مناعة الدول العربية، سواء كان المقصود بذلك هو المناعة الاقتصادية من خلال تسييل الأرصدة الخليجية في الخارج (بين ٧٠٠ و٨٠٠ مليار دولار) لتغطية نفقات الحرب ثم الإعمار والتعويضات(٣٣)، أو كان المقصود هو المناعة العسكرية عبر تدمير جانب كبير من القدرات العسكرية العراقية المتطورة(٣٤). أما الظاهرة الثانية فهي حصول بعض الدول الشرق أوسطية على مكاسب ضخمة نتيجة مواقفها المحايدة أو الداعمة للتحالف الدولي. ومن نماذج تلك المكاسب حصول إيران على اعتراف العراق باتفاقية الجزائر في ١٩٧٥ لترسيم الحدود بينهما، وارتفاع حصيلة صادراتها النفطية طيلة شهور الأزمة والحرب (بما يزيد على ٧ مليار دولار)، وإنهاء عزلتها الدولية واستئناف علاقتها بعديد من الدول العربية والأوروبية. كذلك فلقد حصلت إسرائيل على مزيد من شحنات الأسلحة (شملت بطاريات صواريخ باتريوت، وطائرات مقاتلة اف ١٥، وطائرات نقل هليكوبتر س ـ اتش ٥٣). ورفعت الولايات المتحدة عن تركيا بعض القيود العسكرية الواردة على تسليحها منذ غزوها قبرص في ١٩٧٤، كما زادت قيمة المعونة العسكرية السنوية المقدمة إليها، هذا فضلاً عن تعويض الدولتين (تركيا وإسرائيل) عن خسائرهما الاقتصادية التي ألحقها بهما غزو الكويت(٣٥).

---

(٣٢) عطية حسين أفندي، «الجامعة العربية وأزمة الخليج،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٧، العدد ١٠٤ (نيسان/ابريل ١٩٩١)، ص ٣٥ ـ ٥٨.

(٣٣) هنري عزام، «ميزانيات دول الخليج،» الجزء ٢، **الحياة**، ٢٦/٣/١٩٩٢.

(٣٤) أحمد يوسف أحمد، «النظام العربي وأزمة الخليج،» في: الرشيدي، محرر، **الانعكاسات الدولية والإقليمية لأزمة الخليج**، ص ٢٣٣.

(٣٥) نازلي معوض أحمد، «تركيا وإيران وكارثة الخليج الثانية: مقاربة تحليلية،» **مجلة العلوم الاجتماعية**، السنة ١٩، العددان ١ ـ ٢ (ربيع ـ صيف ١٩٩١)، ص ٣١ ـ ٤١، وعماد كمال جاد، «دول الجوار الجغرافي: حسابات المكسب والخسارة،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٧، العدد ١٠٣ (كانون الثاني/يناير ١٩٩١)، ص ٧٦ ـ ٨٦.

ومن التفاعل بين اضطراب العلاقات العربية ـ العربية وضعف مناعة وحداتها من جانب، وتحسن الوضع النسبي لبعض الدول الشرق أوسطية من جانب آخر، أعيد طرح مشروع (أو مشروعات) الشرق الأوسط في الفترة التي تلت حرب تحرير الكويت مع انعقاد مؤتمر مدريد عام ١٩٩١، والعمل على إعادة ترتيب الأوضاع في المنطقة. وفي هذا المجال، تعددت التصورات بشأن مستقبل الشرق الأوسط من أمريكية وإسرائيلية وتركية وإيرانية وأوروبية.

يقوم التصور الأمريكي لمشروع الشرق الأوسط على أساس إدماج بعض الدول العربية في نظام واحد مع دول أخرى يجمعها بالولايات المتحدة شكل أو آخر من أشكال التحالف الاستراتيجي (أساساً إسرائيل وتركيا). وجدير بالذكر، أن الولايات المتحدة كانت قد تبنت التصور نفسه منذ أكثر من ثلاثين عاماً، وعبرت عنه في صيغ واقتراحات شتى (مثل منظمة الدفاع عن الشرق الأوسط في عام ١٩٥٠، ومشروع حلف بغداد في عام ١٩٥٥، والدعوة إلى التوافق الاستراتيجي بين دول الشرق الأوسط في عام ١٩٨٠)، ولكن في كل تلك السوابق لم تنجح الإدارات الأمريكية المتعاقبة في تليين معارضة الأطراف الفاعلة الرئيسية في المنطقة على نحو حفظ للنظام عروبته. ولكن مع اندلاع أزمة الخليج الثانية ثم حربها بكل ما لحقها من آثار، وجدت الولايات المتحدة أن الظروف قد باتت مهيأة لإعادة طرح مشروع الشرق الأوسط.

ويقوم التصور الإسرائيلي كما طرحه شيمون بيريس، سواء في مقاله «يوم قريب ويوم بعيد» في عام ١٩٦٧، أو في كتابه **الشرق الأوسط الجديد** الذي وضعه بعد هذا التاريخ بما يقرب من ثلاثين عاماً، على أساس نقل النموذج الأوروبي في التكامل، وذلك من خلال ربط دول المنطقة بشبكة من المصالح الاقتصادية في مجالات التجارة والمياه والطاقة، الأمر الذي يخلق واقعاً جديداً، ويساعد على إذابة ركام الكراهية بين العرب وإسرائيل.

أما التصوران التركي والإيراني، فإنهما يتخذان من بعض الأطر التنظيمية التي تشترك فيها الدولتان، مثل منظمة التعاون الاقتصادي ومنظمة بحر قزوين، نواة للانطلاق من أجل بناء تجمع إقليمي أوسع، تحاول كل منهما أن تكون واسطة العقد فيه، ودولته القائدة. وكما يتضح فإن التجمع المقترح في طرحيه السابقين يمتد ليشمل بعض جمهوريات وسط آسيا الإسلامية، الأمر الذي يكشف مبلغ اتساع محيط «الشرق الأوسط» وعدم الاتفاق حول تحديد نطاقه الجغرافي[٣٦].

---

(٣٦) جميل مطر، «نحو نهاية النظام الإقليمي العربي كما عرفناه،» **الحياة**، ٩/٨/١٩٩٠؛ ناصيف =

وبالتوازي مع مشروع الشرق الأوسط بصياغاته المختلفة، تكرر الحديث عن مشروع البحر المتوسط الذي يعد بدوره من المشروعات الجديدة القديمة. ويقوم جوهر هذا المشروع على أساس أن البحر المتوسط يعد بمثابة بحيرة تجمع الدول المطلة عليه وتربطها - أواصر جغرافية - ثقافية - مصلحية. وقد تلقى هذا المشروع دفعة قوية أثناء الجمهورية الفرنسية الخامسة وفي ظل رئاسة الرئيس شارل ديغول تحديداً، وذلك في إطار استراتيجيته الرامية لإحياء دور فرنسا على الساحة الدولية. ومع اندلاع حرب أكتوبر وما تلاها من أزمة النفط، تهيأت فرصة لتطوير فكرة المشروع من خلال تدشين حوار عربي - أوروبي حول القضايا محل الاهتمام المشترك بين الطرفين.

لكن مع تركيز الطرف الأوروبي على جوانب التعاون الاقتصادي، وإصرار الطرف العربي على تفعيل دور أوروبا في الصراع العربي - الإسرائيلي، مُني الحوار بالفشل وتوقفت جولاته. وفي مرحلة لاحقة، طرحت صيغ أخرى للتواصل بين الدول المتوسطية، منها ما عُرِف باسم «صيغة ٥ + ٥»، وهي الصيغة التي أسست لحوار بين ٥ دول أوروبية متوسطية شمالية (هي فرنسا، وأسبانيا، والبرتغال، وإيطاليا، ومالطة)، و٥ دول مناظرة عربية جنوبية (هي تونس، والجزائر، والمغرب، وموريتانيا، وليبيا)، ثم تطورت لاحقاً إلى «منتدى البحر المتوسط». أما الصيغة الأخرى المهمة التي طرحت فكانت هي صيغة المشاركة الأوروبية - المتوسطية التي عقد في إطارها مؤتمر برشلونة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، والذي وسع التعاون بين الطرفين من المجال الاقتصادي إلى المجالات السياسية والأمنية والثقافية، بحيث تضمنت وثيقة المؤتمر إشارة إلى ضرورة الاهتمام بنشر الديمقراطية، والحوار الحضاري، ومحاربة حركات العنف والتطرف، والتخلص من أسلحة الدمار الشامل[٣٧].

= حتي، «التحولات في النظام العالمي والمناخ الفكري الجديد وانعكاسه على النظام الإقليمي العربي،» **المستقبل العربي**، السنة ١٥، العدد ١٦٥ (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)؛ شمعون بيريس: **يوم قريب ويوم بعيد في الفكر الصهيوني المعاصر**، سلسلة كتب فلسطينية؛ ١١ (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، ١٩٦٨)، ص ١٥٤، و**الشرق الأوسط الجديد**، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ (عمّان: الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٩٤)، ص ٩٤؛ عبد المنعم سعيد، «الشرق أوسطية والمتوسطية: التغير في النظام الإقليمي،» ورقة قدمت إلى: الندوة المصرية - الفرنسية السابعة «المشاركة الأوروبية - المتوسطية» التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ٦ - ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، ص ١٦ - ٢٠، ونبيل عبد الفتاح، «العرب والنظام الشرق أوسطي تحت التشكيل،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٦٤.

(٣٧) European Commission (External Relations), Euro Mediterranean Partnership, Barcelona Declaration and Work Programme, Barcelona, 27-28/11/1995.

وعلى سبيل المقارنة بين المشروعين الأوسطي والمتوسطي، يمكن ذكر نقاط التشابه والاختلاف التالية:

- كلا المشروعين يعكس اضطراباً في تحديد أطرافه. ورغم أن هذه الخاصية يفترض ألا تلحق بالمشروع المتوسطي طالما أن وعاءه عموم الدول المطلة على البحر المتوسط، إلا أنه يلاحظ أنه بدوره لا يخلو من عملية تضمين واستبعاد لأطرافه بشكل تعسفي. فبين دول الاتحاد الأوروبي من يدرج في صيغة المشاركة رغم عدم تمتعه بإطلالة متوسطية، كما هو الحال مع بريطانيا وألمانيا على سبيل المثال، وفي المقابل فإن دولة متوسطية كليبيا تحجب عن إدماجها في الصيغة نفسها.

- إذا كان المشروع الأوسطي قد بدأ سياسياً بإكساب إسرائيل شرعية الوجود في منطقة تلفظ وجودها، ثم تحول إلى تدعيم كيانها اقتصادياً بعد أن أصبح هذا الوجود حقيقة واقعة، فإن المشروع المتوسطي بدأ اقتصادياً بالتركيز على تنمية دول حوض المتوسط، ثم تحول ليتخذ أبعاداً ثقافية وسياسية وأمنية بعدما تبين أن هذه الأبعاد كافة تترابط ويؤثر بعضها في بعضها الآخر.

- يعبر المشروعان الأوسطي والمتوسطي عن مظهر من مظاهر التنافس الأوروبي (والفرنسي بالذات) الأمريكي على منطقة الشرق الأوسط. ذلك أننا إذا اعتبرنا فرنسا هي القاطرة التي تقود فكرة المتوسطية، فإن الولايات المتحدة هي التي تنفخ الروح في المشروع الأوسطي.

- مُني المشروعان الأوسطي والمتوسطي بدرجات مختلفة من التعثر. **الأول** بعد وصول تكتل الليكود إلى سدة الحكم في إسرائيل في عام ١٩٩٦ بسياساته المتصلبة التي جمّدت عملية التسوية وعطّلت مشروعات التعاون الاقتصادي. وقد تبين ذلك بوضوح في مؤتمر الدوحة الذي، وإن كان قد عقد في موعده في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧، فالدول العربية التي حضرته كانت ثماني دول فقط بينها قطر نفسها وهي الدولة المضيفة، كما أن الدول الحاضرة مثلت بمستوى أقل من المستوى المطلوب، وحرصت خلال المؤتمر على تسجيل اعتراضها على سياسات الحكومة الإسرائيلية، ثم عجزت الهيئة المنظمة للمؤتمر عن عقد مؤتمر آخر في عام ١٩٩٨[(٣٨)]. **والثاني** بسبب الاختلاف على شروط المشاركة وعناصرها. فحتى الآن لم تعقد اتفاقات للمشاركة إلا مع تونس والمغرب والأردن، بينما لا زالت قضية

(٣٨) «حال الأمة ١٩٩٧،» تقرير الأمانة العامة للمؤتمر القومي العربي المقدم إلى المؤتمر الثامن، **المستقبل العربي**، السنة ٢١، العدد ٢٣٢ (حزيران/يونيو ١٩٩٨)، ص ٨٥ ـ ٨٦.

الحاصلات الزراعية تمثل عقدة في المفاوضات المصرية مع دول الاتحاد.

ـ رغم أن المشروع الأوسطي يقدم بديلاً للنظام الإقليمي العربي، على خلاف المشروع المتوسطي، الذي لا يطرح العلاقة بين الفكرتين المتوسطية والعربية في صيغة إما وإما، إلا أنه بدوره يكرس تجزئة الوطن العربي ويؤكدها. وهنا فإن من الأهمية بمكان أن نلاحظ أن اتفاقيات المشاركة لا تبرم بين عموم دول الاتحاد الأوروبي وعموم الدول العربية، لكنها تعقد بين عموم دول الاتحاد وبين كل دولة عربية على حدة.

وتفتح مناقشة المشروعات المهددة لأسس النظام الإقليمي العربي الباب واسعاً أمام التفكير في آليات إنهاض هذا النظام. ومثلما نظر إلى إنشاء جامعة الدول العربية في عام ١٩٤٥ على أساس أنه تدشين لنشأة النظام الإقليمي العربي، فإنه ينظر اليوم إلى إصلاح الجامعة العربية على أن فيه إصلاحاً للنظام ذاته. وفي هذا السياق، تشير الدراسات إلى أربعة مجالات رئيسية واجبة الإصلاح والتطوير لكونها تمس جوانب مختلفة من أداء الجامعة[٣٩]:

ـ نظام القرارات في الجامعة، وهو نظام يشوبه بعض الغموض بالنظر إلى وجود ثلاث فئات رئيسية من القرارات يخضع كل منها لأحكام مختلفة. **الفئة الأولى** هي القرارات التي تصدر بالإجماع والتي حددها الميثاق في مادتيه ٦ و١٨، وهي الخاصة بالتدابير التي يمكن اتخاذها ضد الدولة التي تخرج على أحكام الميثاق، كما في حالة ردع العدوان أو فصل دولة من عضوية الجامعة. ويلاحظ في هذا الخصوص أن الدولة المستهدفة بهذه الفئة من القرارات تستثنى من التصويت، كما أن عقوبة الفصل لم تطبق في حق أي دولة عربية. ولقد استعيض من هذه العقوبة بعقوبة تجميد العضوية التي طبقها مجلس الجامعة ضد اليمن الجنوبي في عام ١٩٧٨ بعد أن اتهم بالتدخل في اليمن الشمالي وتدبير بعض الأعمال التخريبية فيه، وطبقها أيضاً على مصر بعد توقيعها اتفاقيات كامب ديفيد، ولقد أثارت عقوبة التجميد جدلاً قانونياً واسعاً، ففي حين دافع البعض بعدم قانونيتها لعدم نص الميثاق عليها، اعتبر البعض الآخر أن لها الصفة القانونية على أساس أن من المنطقي أن المجلس الذي خوَّله الميثاق صلاحية توقيع العقوبة الأشد (أي الفصل) يكون له

---

(٣٩) لمزيد من التفاصيل، انظر: أحمد عبد الونيس شتا، **اتجاهات وموضوعات تطوير جامعة الدول العربية في الفقه العربي**، كراسات بحثية (القاهرة: المركز العربي لبحوث التنمية والمستقبل، ١٩٩٣)، ص ١٨ ـ ٨٧.

حق توقيع العقوبة الأخف (أي تجميد العضوية). **والفئة الثانية** هي القرارات التي تصدر؛ سواء بالأغلبية العادية، التي أشار إلى القاعدة العامة لها الميثاق في المادة ٧، معتبراً أن «ما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن قبله»، وكذلك في المادة ١٦، التي تنص على قرارات محددة، ومن نماذج تلك القرارات ما يتصل بالشؤون الإدارية للموظفين، ولقرار الميزانية، أو أغلبية الثلثين، المنصوص عليها في المادة ١٢ (حال تعيين الأمين العام)، والمادة ١٩ (حال تعديل الميثاق). ويلاحظ أن إدراج تعديل الميثاق ضمن الموضوعات التي تستدعي الأغلبية يمثل اتجاهاً قانونياً متطوراً قياساً إلى الاتجاهات الحاكمة للعمل في المنظمات الدولية، ومنها الأمم المتحدة. لكن في الوقت نفسه فإن نص المادة ٧ على عدم إلزام القرار الصادر بالأغلبية إلا من قبله يأتي بصورة جديدة من صور الأغلبية ويخالف القواعد التي استقر عليها العمل دولياً ووطنياً، وهي القواعد التي تحترم رأي الأغلبية وتلزم به الجميع إعمالاً للديمقراطية. وعلى صعيد آخر، أدت الممارسة العملية إلى تجاوز الموضوعات المسموح فيها بالأغلبية بنصّ الميثاق. فلقد صدرت قرارات قمة بغداد عام ١٩٧٨ رغم تحفظ بعض الدول عليها، كما تغيبت عدة دول عن قمة عمان الاقتصادية في عام ١٩٨٠. **والفئة الثالثة** هي القرارات التي لم يحدد الميثاق آلية الموافقة عليها، وبالتالي تردد إقرارها بين الإجماع والأغلبية. ومن أهم القرارات ذات الصلة، القرار الخاص بانضمام الدول إلى الجامعة، حيث جاءت المادة ٢ من الميثاق خالية من نسبة التأييد المطلوبة. وبالتالي ففي حين انضمت دول مثل المغرب والسودان وليبيا إلى عضوية الجامعة بالإجماع، انضمت الكويت في عام ١٩٦١ إلى الجامعة بالأغلبية بعد رفض العراق.

على ضوء ذلك، يصبح أحد جوانب الإصلاح المستهدفة هو التوسع في أعمال قاعدة الأغلبية سواء البسيطة أو الموصوفة، مع جعل القرارات التي تحصل على الأغلبية ملزمة للجميع ولا تقتصر على من يقبلها.

ـ نظام تسوية المنازعات، حيث نقل هذا النظام عن عهد عصبة الأمم الذي لم يتضمن حينئذٍ غير وسيلتي الوساطة والتحكيم، وحتى في هذا الحيز الضيق أوقف العمل بالوساطة والتحكيم على نوعية معينة من المنازعات لا تتصل بسلامة أراضي الدولة أو سيادتها أو استقلالها، فضلاً عن كون تدخل الجامعة قد ربط بإرادات الدول الأعضاء. ولقد كان من شأن هذا القصور أن تسربت بعض المنازعات العربية ـ العربية إلى خارج الجامعة، حيث آثر أطرافها الالتجاء إلى أجهزة أخرى أكثر فعالية سواء في إطار منظمة الوحدة الأفريقية أو داخل منظمة الأمم المتحدة. ولذلك كان من أهم ما اشتملت عليه مقترحات تطوير الجامعة، الدعوة

إلى تقنين وضع بعض وسائل تسوية المنازعات التي استحدثت في الممارسة العملية وأثبتت بعض الفعالية من قبيل مؤتمرات القمة العربية، واللجنة السياسية، والمساعي الحميدة للأمين العام للجامعة. فضلاً عن ذلك ظهرت الدعوة لإنشاء جهاز قضائي أو محكمة عدل عربية للنظر في منازعات الأعضاء، وهي دعوة محل قبول الدول العربية.

ـ نظام الأمن الجماعي، فلقد كان السبب المباشر لوقوع التدخل الأجنبي في أزمة الخليج الثانية وحربها ينبع من تعطيل العمل بأحكام معاهدة الدفاع العربي المشترك التي تكفل ردع العدوان على الدولة العضو حال وقوعه. وفي هذا السياق دعا البعض إلى إحياء أحكام تلك المعاهدة، كما اقترح إصلاح بعض جوانب الخلل في نظام الأمن الجماعي وأهمها عدم أحقية الجامعة في التدخل لمساعدة الدولة المعتدى عليها، إلا بناءً على طلب الأخيرة، وعدم تحديد الإجراءات اللازمة لردع العدوان بل لزوم انعقاد الإجماع لبيان ما إذا كان عملٌ بذاته يعد عدواناً. ورأى هؤلاء تقنين إجراءات الردع مع وجوب الأخذ بقاعدة التدرج، بحيث لا يلجأ إلى التدابير العسكرية إلا كحل أخير، وهو ما يرتبط به تشكيل قوة طوارئ عربية توضع تحت تصرف الجامعة.

ـ العمل الاقتصادي العربي المشترك، الذي يعاني الضعف نتيجة عدم توفر الإرادة السياسية لتحقيق التكامل الإقليمي لدى بلدان الوطن العربي، ومن هنا كانت الدعوة إلى ضرورة قيام جامعة الدول العربية بدور فعال من أجل تحقيق التنمية العربية التي رفعت شعارها قمة عمان عام ١٩٨٠، وإحياء السوق العربية المشتركة، والسعي نحو إقامة منطقة تجارة حرة بين الدول العربية، وهي الدعوة التي ظهرت في مؤتمر القمة العربية الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٦ والذي أوصى بأن يبدأ التنفيذ الفعلي لها في أول كانون الثاني/يناير من عام ١٩٩٨، وهي نقطة نعود لتفصيلها لاحقاً.

ـ مجال حقوق الإنسان، ذلك أن كون الجامعة العربية هي جامعة للحكومات وليس للشعوب العربية، وكونها قد ظهرت في فترة تاريخية معينة اتسمت بضعف الاهتمام بحقوق الإنسان، فإن هذا جعل ميثاقها يأتي خلواً من أي إشارة إلى هذا الموضوع. وعندما استحدثت الجامعة في الممارسة العملية اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بعد ثلاثة وعشرين عاماً من نشأتها (أي في عام ١٩٦٨)، ثم أصدرت الإعلان الخاص بحقوق المواطن في الدول العربية بعد ذلك بثلاثة أعوام (أي في عام ١٩٧١)، فإنها قد نقلت عن مساعي الأمم المتحدة في هذا الشأن (وتحديداً عن **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**) بكل ما اعتوره من قصور، ولا سيما

في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وفي عام ١٩٨٣ تم إعداد مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان في إطار الجامعة، وتضمن مجموعة من الحقوق الأكثر تلاؤماً مع التطور الذي لحق بمنظومة حقوق الإنسان على المستوى العالمي. ومن ذلك النص على عدم جواز تقييد أي من حقوق الإنسان في أي دولة طرف في الميثاق استناداً إلى القانون أو الاتفاقيات أو العرف (مادة ٢/أ)، وعدم جواز الحكم بعقوبة الإعدام في الجرائم السياسية (مادة ٣٦)، وعدم جواز حرمان الأقليات من حقها في التمتع بثقافتها أو اتباع تعاليم دياناتها (مادة ٢٩). وقام مجلس الجامعة بإقرار المشروع في عام ١٩٩٤. لكن غياب الآلية التنفيذية قد خَلَّف فجوة بين نصوص الميثاق المتقدمة وأخرى غيرها وواقع الحال في كثير من النظم العربية. لذلك اقترح البعض إحاطة انتهاكات حقوق الإنسان بعقوبات قانونية توقعها محكمة عربية لحقوق الإنسان وحرياته[٤٠].

ـ جهاز الأمانة العامة، وهو الجهاز الإداري الرئيسي في المنظمة لكنه يعاني من عدة مشاكل تعرقل أداءه لعمله. فهناك عدم التزام من الدول بسداد حصصها في ميزانية الجامعة، وهي ظاهرة تتفاقم حال وقوع خلاف بين إحدى الدول وباقي الأعضاء، وبطبيعة الحال فإنه كلما كانت حصة الدولة الممتنعة عن السداد أكبر، كانت الآثار على المنظمة أبلغ. كذلك هناك مشكلة التوازن بين حصة الدولة في الميزانية وعدد الموظفين من جنسيتها مع ما قد يؤدي إليه ذلك من إهدار معيار الكفاءة. هذا بخلاف مشكلة ضعف انتماء موظفي الجامعة لها. ومن هنا اقترح البعض اعتماد الكفاءة والخبرة أساساً لاختيار موظفي الأمانة العامة بقطع النظر عن حصص دولهم المالية، وتوقيع العقوبة على الدولة الممتنعة عن السداد. وفي ما يتعلق بالأمين العام وبالنظر إلى محورية دوره في إطار الجامعة، اقترح البعض تعزيز صلاحياته السياسية بحكم أنه هو الذي يبادر بمواجهة أزمات النظام (مبادرة محمود رياض بالذهاب إلى بيروت بعد اندلاع الحرب الأهلية اللبنانية في ١٣/٤/١٩٧٥، والجولات المكوكية لعبد الخالق حسونة بين ثلاث عواصم عربية هي بغداد والكويت والرياض فضلاً عن القاهرة إبَّان الأزمة العراقية ـ الكويتية في ١٩٦١). كما اقترح أن يتم التأكيد على عمق الانتماء القومي العربي للأمين العام (وهو الانتماء الذي تجلى أوضح ما يكون بانضمام عبد الرحمن عزام إلى صفوف الليبيين لمقاومة الاستعمار الإيطالي). بالإضافة إلى التأكيد على تعيين الأمين العام من خارج

---

(٤٠) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **المواثيق الإقليمية لحقوق الإنسان [عرض مقارن]**، إعداد كمال فهمي (القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩٤).

دولة المقر جرياً على المعمول به في المنظمات الدولية ومنها الأمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي، على أساس تحقيق العدالة ورفع الحرج عن الأمين العام لو تناقض موقفه الشخصي مع موقف الجامعة أو دولته. ويدلل هؤلاء على رأيهم بواقعتين مهمتين، أولاهما استقالة محمود رياض - رغم عمق انتمائه القومي العربي - من الأمانة العامة على أثر أزمة مصر مع الدول العربية عام ١٩٧٩، واستقالة الشاذلي القليبي في ١٩٩٠ بعد موقف دولته من قرارات قمة القاهرة في العام نفسه.

- مجال العلاقة بين الجامعة ومنظماتها المتخصصة، وهي علاقة تفتقر إلى التنسيق، فلا الميثاق يحددها، ولا نمط واحد ينتظمها، الأمر الذي يؤدي إلى تضارب اختصاصات هذه المنظمات من جهة، وتفاوت علاقتها بالجامعة من جهة أخرى. ففي بعض الأحيان تقف الجامعة عند حد الإقرار بنشأة المنظمة المعينة (الصندوق العربي للإنماء)، وفي أحيان أخرى تتولى الجامعة الإشراف على أنشطتها (المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة). وفي هذا الإطار، تمس الحاجة إلى ضبط تلك العلاقة، ورفع التداخل الوظيفي عن طريق الأخذ بتقسيم العمل.

وفي معرض مناقشة جوانب التطوير المقترحة، تجدر الإشارة إلى ثلاثة مشروعات أساسية لا زالت معروضة على مجلس الجامعة العربية. المشروع الأول هو الخاص بالنظام الأساس لمحكمة العدل العربية، وهو مشروع عمره من عمر الميثاق نفسه الذي نصت المادة ١٩ منه على جواز تعديله (أي الميثاق) بموافقة ثلثي الأعضاء في حالات ثلاث، إحداها إنشاء محكمة عدل عربية. وأكدت على هذا المعنى قرارات مؤتمرات القمة العربية في الأعوام ١٩٦٤ و١٩٨٢ و١٩٩٠، وقرارات مجلس الجامعة من ١٩٧٩ حتى ١٩٩٥، وفي العام الأخير أصدر المجلس قراراً في ٢١/٩/١٩٩٥ بدفع مشروع النظام الأساس لمحكمة العدل العربية إلى اللجنة القانونية الدائمة. واجتمعت هذه اللجنة بين ٥ و٩/١١/١٩٩٥ وأقرت مشروع النظام الأساسي. وبموجبه تتألف المحكمة من ٧ قضاة من بين المرشحين الذين ترشحهم الدول الأعضاء بواقع مرشح لكل دولة، ويتم الانتخاب بالاقتراع السري ولمدة ست سنوات قابلة للتجديد، علماً بأن ولاية ثلاثة قضاة تنتهي بعد ثلاث سنوات ويجري تحديدهم بعد قرعة يجريها الأمين العام. وتختص المحكمة بالفصل في المنازعات التي تتفق الأطراف على إحالتها عليها، والمنازعات التي تحال عليها بنص اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف. والمنازعات التي تصرح الدول بولاية المحكمة الإلزامية عليها من دون حاجة لاتفاق خاص طالما تتعلق بتفسير الاتفاقيات الدولية، أو التحقيق في خرق التزام دولي، أو تحديد نوع التعويض المترتب على هذا الخرق وحجمه، أو أي مسألة من مسائل القانون الدولي. وتحكم

المحكمة وفق مبادئ ميثاق الجامعة وقواعد القانون الدولي، كما تراعى مصادر أخرى كمبادئ الشريعة الإسلامية، وقواعد العرف الدولي المستقرة، ومبادئ العدل والإنصاف بشرط موافقة الأطراف. . . الخ.

والمشروع الثاني هو الخاص بإنشاء آلية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها. وقد تقدمت تونس بهذا المشروع في الدورة رقم ١٠٤ لمجلس الجامعة التي انعقدت بين ٢٠ و٢١/٩/١٩٩٥، وعبرت بذلك عن مقترح تبنته دول اتحاد المغرب العربي. وقد صادق المجلس عليه في ٢١/٩/١٩٩٥، وكلف لجنة متخصصة بوضع صياغته النهائية. وبموجب هذه الصياغة فإن الجهاز المركزي هو الهيكل الأساسي الذي يتولى تسيير الآلية، وتساعده هياكل أخرى في تنفيذ قراراته وتزويده بالمعلومات. وهذه الهياكل هي: بنك المعطيات، ونظام الإنذار المبكر، ولجنة الحكماء، وصندوق جامعة الدول العربية للسلام. أما الجهاز المركزي فيتكون من خمسة ممثلين للدول الأعضاء على مستوى وزراء الخارجية، وأمين عام الجامعة، ويرأس الجهاز وزير خارجية الدولة التي تترأس الدورة العادية لمجلس الجامعة. وتتولى هذه الآلية مهمة التدخل السريع للوقاية من أية نزاعات بين الدول العربية، ثم في مراحل أخرى إدارة هذه النزاعات وتسويتها سلمياً. وفي حالة عدم التوصل للهدف السابق بإمكانيات الجامعة، تعمل الآلية بالتعاون مع الأمم المتحدة على تطويق النزاع والإشراف على عمليات حفظ السلام استناداً إلى الشرعية الدولية. وتعتمد الآلية في عملها على مبادئ ميثاق الجامعة ومعاهدة الدفاع المشترك وميثاق الأمم المتحدة.

والمشروع الثالث هو الخاص بميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي. وقد تقدم به الرئيس حسني مبارك في الجلسة الاحتفالية بمرور ٥٠ عاماً على تأسيس الجامعة. وقرر المجلس في ٢٢/٣/١٩٩٥ تشكيل لجنة تحضيرية لصياغة مشروع ميثاق الشرف، وقد أَعَدَّته بالفعل في ٢٣/١/١٩٩٦. ومن المبادئ والأحكام العامة التي تضمنها مشروع الميثاق: تأكيد الانتماء القومي العربي، وحماية الأمن العربي الشامل، والالتزام بمبادئ وأهداف ميثاق الجامعة وتعزيز العمل العربي المشترك، وتعميق علاقات التنسيق السياسي والتعاون الاقتصادي، واحترام السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي ووحدة أراضي كل دولة ونظام حكمها وسيادتها، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وحظر استخدام القوة أو التهديد بها. . . الخ[٤١].

(٤١) انظر: جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، مشروع النظام الأساس لمحكمة العدل الدولية؛ مشروع إنشاء آلية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها، ومشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون الأوروبي.

ثالثاً: مناهج البحث في النظم السياسية العربية

تختلف مناهج البحث في النظم السياسية باختلاف الجوانب التي يمكن التركيز عليها في هذه النظم، وفي هذا الإطار يمكن القول إن تحليل النظم السياسية قد عرف عدة مناهج أساسية هي:

● المنهج المؤسسي القانوني الذي يتعامل مع النظام السياسي كمرادف لنظام الحكم. وينصرف من ثم لدراسة مؤسساته من حيث أهدافها، واختصاصاتها، وعضويتها، وأهميتها النسبية، وتوزيع الأدوار داخلها وفي ما بينها.

● منهج الجماعات الذي ينظر إلى النظام السياسي بوصفه شبكة معقدة من الجماعات بينها تفاعل مستمر يحدد حجم التغير في النظام الكلي والاتجاه الذي يمضي فيه.

● منهج النخبة السياسية الذي يركز على الخلفية الاجتماعية وسمات أعضاء النخبة وبالذات تلك الحاكمة، بافتراض أن الحكام في أي مجتمع هم جماعة تتميز بالتماسك والقوة وتتخذ القرارات الهامة، الأمر الذي يجعل من دراستهم بحثاً في أنماط التفاعلات الأساسية في المجتمع.

● المنهج الطبقي الذي ينطلق من أولوية الأساس الاجتماعي ـ الاقتصادي للعملية السياسية، وأن التكوينات الطبقية والاجتماعية هي مفتاح فهم تلك العملية.

● منهج صنع القرار الذي يجعل من عملية صنع القرار محوراً لاهتمامه، ويعنى من ثم بتحديد من هم صانعو القرار، وما هي طرق اختيارهم، وما هو الواقع الاجتماعي ـ السياسي لعملية صنع القرار ومختلف إجراءاتها وأساليبها.

● منهج الاتصال الذي يدرس عملية تبادل المعلومات بين الحكام والمحكومين ويحلل قنوات الاتصال، وأنواع المعلومات التي تنساب فيها، والإجراءات المنظمة لها، وردود الأفعال المتوقعة إزاءها.

والحقيقة أن هذه المناهج ـ ما عدا المنهج الطبقي ـ تنبع من الإطار الأوسع لتحليل النظم والتحليل البنائي ـ الوظيفي. ويقصد بتحليل النظم ذاك الإطار الذي يتخذ من النظام ككل وحدة للتحليل، ويعنى من ثم بقضايا من مثل بيئة النظام، وقدرته على الاستمرار، وطريقة توزيعه للمنافع بين المحكومين، وأهدافه وكيفية تحديدها وتنفيذها. أما التحليل البنائي ـ الوظيفي فيدرس المؤسسات التي يتصل بعضها بأداء وظائف المدخلات (من تنشئة سياسية، إلى تجميع المصالح والتعبير

عنها، إلى الاتصال السياسي)، بينما ينصرف بعضها الآخر إلى أداء وظائف المخرجات (بمعنى صنع القرارات وتنفيذها، والتقاضي بخصوصها).

وبالإضافة إلى هذه المناهج التي تواتر العمل بها في التحليل السياسي المعاصر، ثمة مداخل تحليلية أخرى تعبر عن بعض الاتجاهات الحديثة في دراسة النظم السياسية:

● المدخل الأول هو المدخل المابعدي، الذي يتميز بعدة خصائص تتلخص في التمرد على كل ما سبقه من قيم ومسلمات، ومعاداة منجزات الحضارة العلمية، ورفض فكر الحداثة. ومن تطبيقات هذا المدخل ما يلي:

- ما بعد الحداثة، الذي يعد هو المدخل الأشهر في إطار الحركة المابعدية التي ظهرت كرد فعل على مدرسة الحداثة، كمدرسة بدأت مع عصر التنوير، وميزها التفاؤل بخصوص قدرة الجنس البشري على اكتشاف مختلف قوانين الطبيعة وبالتالي التحكم في مسار العالم. والمنطق الذي يستند إليه ما بعد الحداثيين في رفضهم فكر الحداثة، هو أن الجنس البشري لا يتخذ هذا المنحى الخطي الصاعد في تطوره. ثم ان المنجزات العلمية لم تحمل السعادة للإنسان بل تسببت في إشقائه بدليل اندلاع حربين عالميتين مدمرتين، وبالتالي فإنهم يرفضونها. لكن في الوقت الذي يتضح فيه ما يرفضه مابعد الحداثيين، فإن من غير الواضح ما يطالبون به، وبخاصة أنهم يعتنقون مبدأ النسبية المطلقة ويشككون حتى في البديهيات.

- ما بعد البنيوية، الذي يمثل بدوره رداً على المدرسة البنيوية التي تعاملت مع المجتمع باعتباره مجموعة من الكليات المنتظمة، انطلاقاً من مبدأ أولوية الكل على الجزء. ففي مقابل هذا المبدأ يتبنى مدخل مابعد البنيوية رؤية تفكيكية تعلي قيمة الجزء على الكل. وأكثر ما يستخدم فيه هذا المدخل، تحليل الخطاب اللفظي من خلال تفكيك مفرداته.

- ما بعد السلوكية، الذي جاء ناقداً مقولات المدرسة السلوكية التي تهمل العوامل القيمية وتؤمن إيماناً مطلقاً بجدوى إخضاع السلوك الإنساني للتجربة، والتعميم من نتائجها.

- ما بعد المادية، الذي برز احتجاجاً على ما عرف بالآثار التدميرية للتقدم العلمي البالغ. وبالتالي، فإنه يدعو للاهتمام بالقضايا والموضوعات غير المادية، مثل البيئة، وحقوق الإنسان.

● مدخل التحليل الثقافي، الذي يرتبط بتنامي أثر مابعد السلوكية في دراسة

النظم السياسية. فهذا المدخل يهتم بوضع القيم في إطار السياسة المقارنة، وهو اهتمام لا يحمل جديداً في حد ذاته، إذ شغل به المفكرون في مراحل مختلفة من تطور علم السياسة حيث قدموا معايير مختلفة للتمييز بين نظم صالحة وأخرى فاسدة. لكن ربما كان الجديد في هذا المدخل هو إشارته لقضية عولمة الثقافة وهل هي ممكنة أو لا في ظل سيادة نمط الحياة الغربي عموماً والأمريكي على وجه الخصوص. وتلك قضية شديدة الخلافية مثلت جوهر الجدل الدائر حول حوار الحضارات أو تصارعها.

● مدخل الاقتصاد السياسي، الذي يتأثر بمقولات ماركس الخاصة بجعل الاقتصاد بمثابة المتغير الرئيسي في تشكيل الظاهرة السياسية، والذي مر بمراحل مختلفة للتطور أسفرت عن ظهور جيل جديد من الماركسيين تبنوا بعض أطروحات الفكر الليبرالي الجديد، وهي أطروحات لا تنكر أن الرأسمالية المستغلة تعد أداة للسيطرة على الدولة، ولكنها لا تعتبر الرأسمالية والدولة شيئاً واحداً. ودليل ذلك أنه في النماذج التي اعتلت فيها الأحزاب الاشتراكية السلطة في عدد من الدول الغربية، تمكنت من تصميم سياسات عامة لا تخدم بالضرورة مصالح الطبقة الرأسمالية.

● مدخل النظام الدولي الذي يهتم بتأثير المتغيرات الدولية في السياسات الداخلية، ويحاول من ثم تجسير الفجوة بين حقلي العلاقات الدولية والسياسة المقارنة بعد أن انقضت الفترة التي كان يتم التعامل فيها بين هذين المجالين باعتبارهما منفصلين[(٤٢)].

وفي ما يتعلق بهذه الدراسة، فإنها تعتمد إطاراً في تحليل النظم السياسية يستفيد من المناهج والاقترابات والمداخل السابقة وإن لم يتطابق مع أي منها. ومبعث ذلك هو ما يتميز به التحليل في السياق العربي من خصوصية، وهما النقطتان اللتان تتعرض لهما هذه الجزئية من الكتاب على التوالي:

---

(٤٢) بخصوص عرض نقدي لهذه المناهج، انظر: كمال المنوفي، **أصول النظم السياسية المقارنة** (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص ٦١ ـ ١٢٤. وفي عرض المداخل الحديثة في دراسة النظم السياسية، انظر: علي الدين هلال، **تطور النظام السياسي في مصر، ١٨٠٣ ـ ١٩٩٧** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٧)، ص ١١ ـ ١٣، ونيفين عبد المنعم مسعد، «الاتجاهات الحديثة في دراسة النظم السياسية،» ورقة قدمت إلى: اللجنة الدائمة لترقية الأساتذة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٧، ص ٨ ـ ١٩.

١ ـ إطـار التحليـل

يمكن تحليل النظم السياسية العربية وفق إطار نظري ثلاثي الأبعاد أو المكونات:

أ ـ السياق المجتمعي أو بيئة النظام

فالنظام السياسي، كما أشير إليه من قبل، لا يعيش في فراغ، إنما في بيئة اجتماعية محددة تقدم له أحياناً فرصاً وموارد جديدة يضعها في خدمة سياساته ومشروعاته الكبرى، وتصادر منه أحياناً أخرى بعضاً من حرية الحركة بما تفرضه عليه من قيود وضوابط. ويتضمن مفهوم السياق المجتمعي عناصر هي:

(١) **الموقع الجغرافي**: من حيث الأهمية الاستراتيجية لهذا الموقع وما قد يرتبط بها من مشكلات الحدود، ومساحة الدولة، ووضعها بين جيرانها، ودرجة تنوع تضاريسها. ويلاحظ أن كل عنصر من هذه العناصر يمكن أن يكون له تأثيره في الاستقرار السياسي. فكلما تمتعت الدولة بموقع متميز أو كانت لها حدود مصطنعة لا تتناسب مع واقعها الاجتماعي ـ الاقتصادي زاد احتمال تحولها إلى بؤرة من بؤر الصراع الإقليمي أو الدولي. وكلما ترامت أطراف الدولة وتعذر اختراق تضاريسها (كما في حالة وجود صحارى أو غابات أو أحراش) ضعفت قدرة السلطة المركزية على التغلغل إلى مختلف أنحاء البلاد وفرض سيادتها عليها. وكلما أحيطت الدولة بكيانات أكبر منها في الحجم والإمكانيات، تعرضت لمزيد من التدخل في شؤونها الداخلية.

(٢) **الخبرة الاستعمارية**: وتؤثر هذه الخبرة في طبيعة التطور السياسي للدولة من زاويتين، **الأولى**، هي أن تاريخ ظهور الدولة ككيان سياسي وتمتعها بوجود سلطة مركزية قوية وراسخة يؤثر في درجة تماسكها في ما بعد. **والثانية**، هي أن مدة الاحتلال وطبيعة سياسات المحتل (حكم مباشر أو غير مباشر) وطريقة الحصول على الاستقلال (مقاومة أو مساومة أو حرب تحرير) تعد جميعها من العوامل التي تساهم في تشكيل أيديولوجية النظام السياسي والقوى السياسية الفاعلة فيه بعد انتهاء العلاقة الاستعمارية.

(٣) **التكوين الاجتماعي**: فالعنصر البشري يعتبر من حيث المبدأ مورداً أساسياً من موارد الدولة، إلا أن هناك بعض الظروف التي قد تتحول به إلى واحد من أعبائها. وفي هذا السياق، تثار قضايا معينة مثل العلاقة بين السكان والقدرات الاقتصادية للدولة، ومثل التركيب العمري والنوعي للسكان وأثره في العملية

الإنتاجية، ومثل درجة التنوع الإثني وأثرها في التكامل القومي. وذلك مع ملاحظة أنه يندر أن يجمع التكوين الاجتماعي للدولة بين مختلف مقومات الفعالية في الوقت نفسه.

(٤) **الموارد الاقتصادية**: وهي تشير إلى المعلومات الأساسية المتعلقة بحجم الموارد الطبيعية للدولة ونوعيتها، وقدرة الدولة على تعبئتها وعلى تنويع هياكلها الإنتاجية. وتعد تلك من أهم محددات فعالية النظام السياسي وشرعيته، وكلما استطاع النظام السياسي توفير الأطر القانونية والتنظيمية الضرورية لتوظيف الموارد الاقتصادية الموجودة، وأحسن توزيع العائد على الفئات المختلفة، زاد النظام من مساندة المواطنين له.

(٥) **الثقافة السياسية**: ويقصد بها مجموعة القيم المستقرة التي تتعلق بنظرة المواطن إلى السلطة، والتي تعد مسؤولة إلى حد بعيد عن درجة شرعية النظام القائم. فالثقافة السياسية تؤثر في علاقة المواطن بالسلطة من حيث تحديد الأدوار والأنشطة المتوقعة من السلطة، ومن حيث طبيعة الواجبات التي يتعين على المواطن القيام بها. كما أن الثقافة السياسية تتضمن التفاصيل الخاصة بهوية الفرد والجماعة(٤٣).

ب ـ الإطار الدستوري والقانوني

والدستور هو مجموعة من القواعد التي تنظم الحياة السياسية للدولة. ومن ثم فإنه عادة ما يتضمن تحديد شكل نظام الحكم، وحدود العلاقة بين السلطات الثلاث، وحقوق المواطنين وواجباتهم. وفي هذا الإطار، يعد الدستور بمثابة أهم وثيقة قانونية في الدولة، بمعنى أن نصوصه لها الأولوية على سائر النصوص الأخرى، سواء كان المقصود بذلك هو مجموعة القوانين العامة، أو الأحكام القضائية للمحاكم، أو التقاليد والأعراف المستقرة. لذلك، فإن أغلب الدول لديها وثيقة باسم الدستور. ومن الاستثناءات الهامة، المملكة المتحدة حيث لا توجد وثيقة باسم الدستور الإنكليزي لكن يتكون الدستور من عديد من الوثائق والأعراف والأحكام والسوابق التي تراكمت عبر فترة زمنية طويلة. ومن جهة أخرى، فإن مجرد وجود الدستور لا يمثل ضمانة كافية لاحترام نصوصه، فمن الممكن، ولا سيما في الدول النامية أو دول الجنوب، أن يتم انتهاك تلك

---

(٤٣) في تعريف الثقافة السياسية، انظر: كمال المنوفي، **الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية** (بيروت: دار ابن خلدون، ١٩٨٠)، ص ١٤ ـ ١٧.

النصوص أو تعطيلها بفعل مجموعة من القوانين الاستثنائية[٤٤].

ج ـ العملية السياسية

وهي ذلك التفاعل بين مجموعة من المتغيرات في حدود المعطيات المجتمعية والدستورية بما ينتهي إلى اتخاذ القرار السياسي. ومن هنا، فإن هذا القرار وإن صدر آخر المطاف عن القيادة السياسية إلا أنه يكون في واقع الأمر محصلة لتأثير كل من:

(١) الأيديولوجية الحاكمة في تفاعلها مع التيارات الفكرية الأخرى والثقافة السياسية السائدة.

(٢) الأحزاب السياسية بوصفها قنوات للمشاركة السياسية وأدوات لبلورة الخيارات والبدائل أمام صانعي القرار ومؤسسات المجتمع المدني كأطر لتفعيل المشاركة الشعبية وأداء دور مكمل (وأحياناً بديل) لدور الدولة في مجال الرعاية الاجتماعية وتوفير الخدمات العامة[٤٥].

(٣) النخب السياسية التي تقدم المعلومات وتطرح البدائل على صانعي القرار بما يساعدهم على تقويم الموقف واتخاذ القرار.

(٤) الإطار الإقليمي والدولي، ففي سياق ثورة الاتصالات والمعلومات التي يشهدها العالم والتي تؤدي إلى مزيد من الترابط، فإن العوامل الخارجية يزداد دورها تدريجياً في فهم المسائل الداخلية.

ويلاحظ أن هناك علاقة وثيقة بين كل هذه العناصر أو بين بعضها. فالأيديولوجية يتم التعبير عنها من خلال حزب سياسي، وكل حزب له نخبته السياسية. ومن خلال التفاعل بين تلك العناصر من جهة والإطارين المجتمعي والدستوري وكذا الإطار الإقليمي الدولي من جهة أخرى، تتخلق العملية السياسية بهدف تحقيق مهام ثلاث أساسية: **أولها** توفير الحماية للمواطنين وتأمينهم ضد الأخطار الداخلية والخارجية، **وثانيها** تخصيص الموارد والقيم المادية والمعنوية، **وثالثها** التغيير الاجتماعي استجابة لما يفرزه المجتمع من قوى ومطالب جديدة[٤٦]،

---

(٤٤) غسان سلامة، **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**، سلسلة الثقافة القومية؛ ١٠ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ٥٨ ـ ٧٠.

(٤٥) يلاحظ أن هناك بعض النظم التي لا تعرف الأحزاب السياسية، إنما قد توجد بها تيارات سياسية مختلفة لا تتبلور بالضرورة في شكل تنظيمات حزبية.

(٤٦) علي الدين هلال، محرر، **النظام السياسي المصري: التغيير والاستمرار** (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨)، ص د ـ و.

وإن تفاوت تحقيق هذه المهام من نظام إلى آخر، ومن فترة تاريخية إلى أخرى.

٢ ـ خصائص التحليل في السياق العربي

يتوخى هذا الكتاب تطبيق عناصر الإطار السابق في تحليله للنظم السياسية العربية. ولكن في الوقت نفسه فإنه لا يهمل ثلاثاً من الخصائص الأساسية تعد هي الأكثر تعبيراً عن خصوصية تلك النظم وتمايزها، وتلك هي:

أ ـ تداخل العوامل الداخلية والخارجية

في تطور علم السياسة انتشر، لفترة من الوقت، التمييز بين ظواهر السياسة الداخلية وظواهر السياسة الخارجية، على أساس أن لكل منهما مجالاً منفصلاً عن الآخر. ولكن سرعان ما انهار الحاجز الفاصل بين النطاقين بتأثير زيادة التفاعل والاعتماد المتبادل بين مختلف الوحدات الدولية. وبدأ دارسو السياسة الخارجية يتحدثون عن أثر المحددات الداخلية في تشكيل حركة الدولة في المجال الخارجي، والعكس صحيح، وهو ما وصفه جيمس روزيناو بسياسة الوصل (Linkage Politics). فنجد مثلاً أن استراتيجية التنمية التي تتبعها الدولة تؤثر إلى حد بعيد في سلوكها الخارجي، فهي قد تؤدي إلى ظهور بعض الفئات أو الطبقات الجديدة صاحبة المصلحة في الارتباط بالخارج، أو هي بسبب تركيزها على الصناعة قد تؤدي إلى تردي أحوال الزراعة ومن ثم إلى تزايد الاعتماد على الخارج في استيراد السلع والمنتجات الغذائية. كذلك، فإن تأثير المتغيرات الداخلية في السلوك الخارجي يتم أحياناً في صورة مركبة، بمعنى أن متغيراً مثل ضخامة المشكلة السكانية أو سوء توزيع الدخل القومي ربما لا يؤثر مباشرة في السلوك الخارجي للدولة، لكنه قد يؤثر ابتداءً في الاستقرار السياسي بإثارة مشاعر القلق والاغتراب والعدوانية لدى بعض الجماعات، ونتيجة ذلك يتأثر السلوك الخارجي للدولة التي قد تسعى لفتح بعض الجبهات الخارجية وافتعال بعض المعارك الوهمية لصرف المواطنين عن ضعف أداء النظام وامتصاص شحنة السخط في نفوسهم وتوجيهها وجهة أخرى.

وعلى صعيد آخر، توصل دارسو السياسة الخارجية إلى أن التطورات العالمية تنعكس على الأوضاع الداخلية للدول. فعلى سبيل المثال، قد يبدو من المتعذر فهم التحولات السياسية الديمقراطية في بعض الدول النامية أو دول الجنوب بمعزل عن تطور التفاعلات في قمة النظام الدولي، وزيادة مساحة الليبرالية، وتنامي حركة حقوق الإنسان على المستوى العالمي. كما قد يبدو من الصعب التعامل مع نمط

توزيع عوائد التنمية الاقتصادية وتحديد أولوياته من دون الربط بينه وبين سياسات المعونة، أو توصيات صندوق النقد الدولي، أو دور الشركات دولية النشاط(٤٧). وإذا كان ذلك يصح على المستوى الكوني، فإنه يصدق بدرجة أكبر على المستوى العربي حيث تختزل المسافة الفاصلة بين ما هو داخلي وما هو خارجي بفعل مجموعة من العوامل:

(١) الخبرة التاريخية التي جعلت للنظام العربي وضعه المتمايز في الاستراتيجية العالمية، وحقائق الجغرافيا السياسية التي حافظت على استمرارية الظاهرة.

(٢) الصراع العربي - الإسرائيلي الذي جاء ليضيف للظاهرة أبعاداً جديدة، فلقد اتضح البعد الدولي للقضية من اللحظة الأولى بصدور وعد بلفور عن بريطانيا، وفي ما بعد برز دور الاتحاد السوفياتي (السابق) ثم الولايات المتحدة والغرب في مختلف مراحل تطور الصراع، هذا فضلاً عن دور الجاليات اليهودية في مختلف أنحاء العالم للتأثير في صانعي القرار كل منهم في دولته.

(٣) مع اكتشاف النفط زاد دمج النظام العربي في النظام الدولي بعدما أضحى ما يجري على الساحة العربية يؤثر مباشرة في مصالح القوى الكبرى المتمثلة في تأمين الإمدادات النفطية، لذلك سعت هذه الدول إلى منع توظيف تلك الإمدادات في الضغط السياسي عليها ولو بالتدخل العسكري المباشر، متى دعت الضرورة إلى ذلك.

(٤) مثلت التجارة والمديونية والتكنولوجيا والسلاح وشائج إضافية للربط بين النظامين العربي والدولي، وبخاصة على ضوء ضعف إنتاجية الدول العربية وتبعيتها الاقتصادية والعسكرية للخارج.

(٥) كشفت أزمة الخليج الثانية وحربها من مظاهر اختراق القوى الدولية للنظام العربي، فلقد وقعت بعض دول الخليج معاهدات دفاعية مع الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا امتدت أحياناً كما في حالة المعاهدة الكويتية - الأمريكية إلى عقد زمني كامل. ومن جهة أخرى أصبحت المنطقة العربية المختبر الأول لشعار «الشرعية الدولية» الذي رفعه النظام الدولي منذ اندلاع أزمة الخليج الثانية. بدأ ذلك مع العراق بإلزامه بالانسحاب من الكويت بعد تدمير قوته العسكرية وحظر

---

(٤٧) علي الدين هلال، محرر، **العرب والعالم**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨)، ص ٣٥ - ٣٦.

طيرانه شمال خط عرض ٣٦ وجنوب خط عرض ٣٢ في ما عرف باسم نظام المناطق الآمنة. ثم كانت الأزمة مع ليبيا من خلال فتح ملف قضية لوكيربي وتوقيع العقوبات الاقتصادية ضدها. ثم شمل ذلك السودان بعد اتهامها بمساندة التنظيمات الإرهابية ودعمها.

ب ـ أهمية العوامل الإقليمية

أشارت الخاصية السابقة بوجه عام إلى التداخل بين العوامل الداخلية والعوامل الخارجية، أما هذه الخاصية فإنها تركز على أثر المتغيرات الإقليمية تحديداً في تطور الأوضاع الداخلية في الدول العربية. ومن تلك الزاوية يمكن الحديث عن مستويين أساسيين للتأثير، أحدهما فكري يتعلق بالجوانب الأيديولوجية، والآخر عملي يتعلق بالممارسة.

(١) على المستوى الفكري

تنتشر الأفكار والتيارات السياسية وتنتقل في يسر وسهولة من دولة النشأة إلى سائر الأقطار العربية الأخرى. فلقد ظلت كتابات رواد الفكر العربي الحديث تشكل ذخيرة وزاداً لا ينفد لمختلف التيارات السياسية بغض النظر عن الانتماءات القطرية، وساهمت وحدة اللغة في تيسير عملية التفاعل والتأثير والتأثر بين وحدات النظام العربي. تلك الظاهرة وصفها أحد المفكرين بـ «النفاذية السياسية» في إشارة إلى قدرة الأفكار والتنظيمات على اختراق الحواجز الحدودية بين الدول العربية(٤٨).

لقد تأسس حزبان شيوعيان في كل من مصر وفلسطين في عام ١٩١٩ صارا طليعة للحركة الشيوعية في المنطقة العربية بأسرها، فلقد أنشئ الحزب الشيوعي اللبناني في ١٩٢٤ ثم الحزب الشيوعي السوري في مطلع الثلاثينيات، وسرعان ما احتل هذا الأخير موقعه على الساحة الفكرية والسياسية العربية وقدم العون لبعض الجماعات المناظرة مثل الجماعة الشيوعية العراقية.

كما انتشرت أفكار «جماعة الإخوان المسلمين» التي تأسست بمدينة الإسماعيلية في مصر عام ١٩٢٨، واتخذت الحركة لنفسها فروعاً في العديد من البلدان العربية كالسودان وسوريا والعراق والأردن ودول المغرب العربي، كما

(٤٨) جميل مطر، «النفاذية والنظام العربي،» ورقة قدمت إلى: المؤتمر الأول للبحوث السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، ١٩٨٧، نقلاً عن: هلال، محرر، **العرب والعالم**، ص ٣٦.

تدوولت الصحيفة الرسمية للحركة وكتبها ومنشوراتها متضمنة تعاليم الإمام حسن البنا المرشد العام للإخوان المسلمين، حتى ان هذا الأخير صرح قبل وفاته بأنه يعبر عن طموحات ٧٠ مليون عربي و٣٠٠ مليون مسلم[٤٩].

كذلك مثلت الأفكار الاشتراكية في عهد الرئيس جمال عبد الناصر (الذي تأثر هو نفسه بالفكر البعثي) زاداً لعديد من مفكري الدول العربية، وأتى الاتحاد الاشتراكي في كل من العراق وليبيا والسودان صورة من الاتحاد الاشتراكي في مصر. فلقد تبنت جميعاً شعارات الحرية والاشتراكية والوحدة على أساس أن المجتمع الاشتراكي (الذي يعاد توزيع ثرواته على أساس من الكفاية والعدل) الحر (الذي يتخلص من كل صور التبعية ويطلق الطاقات الإبداعية لمواطنيه) خليق بأن يكون نموذجاً يقتدى ونواة لوحدة عربية شاملة[٥٠].

وشكلت أفكار كبار المفكرين القوميين أمثال ساطع الحصري وميشيل عفلق وقسطنطين زريق إطاراً مرجعياً لعديد من الحركات والتيارات والتنظيمات التي كانت وما زالت تلح على مطلب الوحدة وتنكر الحدود المصطنعة بين الدول العربية. كانت القومية في فكر ساطع الحصري تقوم على أساس وحدة اللغة والتاريخ والأرض والأهداف المشتركة[٥١]. وتتقدم الوحدة في فكر ميشيل عفلق على ما عداها من أهداف كالحرية والاشتراكية انطلاقاً من إيمانه بأنه لا حرية بدون اشتراكية ولا اشتراكية في ظل التجزئة. مثل تلك المبادئ التي تضمنها دستور حزب البعث ولوائحه الداخلية سرعان ما انتقلت من سوريا إلى العديد من الدول العربية الأخرى حيث ظهر حزب البعث في الأردن، وفي العراق، وفي لبنان[٥٢].

(٢) على مستوى الممارسة

تتعدد جوانب تأثير السياق الإقليمي على تطور الأوضاع في الدول العربية، وتتخذ صوراً وأشكالاً شتى من مثل النزاعات العربية ـ العربية، والصراع العربي ـ الإسرائيلي، والتدفقات المالية والبشرية عبر الحدود.

---

(٤٩) انظر عرضاً عاماً لأفكار هذه الجماعة في: مجيد خدوري، **الاتجاهات السياسية في العالم العربي: دور الأفكار والمثل العليا في السياسة** (بيروت: الدار المتحدة للنشر، ١٩٨٥)، ص ٨٢ ـ ٨٩.

(٥٠) أحمد سرحال، **النظم السياسية والدستورية في لبنان وكافة الدول العربية** (بيروت: دار الفكر العربي، ١٩٩٠)، ص ٣٧٨ ـ ٣٩٨.

(٥١) خدوري، المصدر نفسه، ص ٢٠٨ ـ ٢١٣.

(٥٢) خالد زيادة، «العروبة بين سياسة وثقافة،» **الحياة**، ٢٢/٣/١٩٩٣.

في ما يتعلق بالنزاعات العربية ـ العربية، فإنها تنشأ لأسباب مختلفة أهمها الأسباب الجغرافية، فهناك العديد من الخلافات على الحدود كما بين قطر والسعودية، والسعودية واليمن، وقطر والبحرين، ومصر والسودان، والجزائر والمغرب. وفي غمار ذلك ترفع ادعاءات الحقوق التاريخية وتفضي أحياناً إلى سلوك توسعي في أراضي الدول المجاورة على نحو ما تجسد في الغزو العراقي للكويت. كما تلعب العوامل الأيديولوجية دوراً أساسياً في تفجير النزاعات العربية ـ العربية، فلقد تفجر النزاع الجزائري ـ المغربي على سبيل المثال في عام ١٩٦٣ أي بعد عام واحد من استقلال الجزائر ورفعها لشعار الاشتراكية وتزعمها لهذا الاتجاه في محيطها الإقليمي المباشر، بينما كان النظام الملكي المغربي المحافظ يواجه معارضة القوى اليسارية. كذلك أسهمت المتغيرات الاقتصادية في تحريك أسباب النزاعات العربية، مثل النزاع السوري ـ العراقي حول مياه الفرات وحول خط أنابيب البترول، أو العراقي ـ الكويتي حول جزيرتي وربة وبوبيان، أو المصري ـ السوداني على مياه النيل ثم على منطقة حلايب عام ١٩٩٢. وهناك أيضاً العوامل الديمغرافية التي قد تؤثر سلباً في العلاقات العربية ـ العربية، وبخاصة في حالة وجود امتدادات للجماعة الإثنية نفسها بين أكثر من دولة، كما هو شأن الأقلية الكردية بامتداداتها في كل من العراق وسوريا. وأخيراً فإن الخلافات الشخصية تسهم أحياناً في إثارة النزاعات العربية ـ العربية، وإلى هذا العامل يرجع البعض امتداد الخصومة بين بعض الأنظمة العربية رغم انتمائها إلى المعسكر الأيديولوجي نفسه[٥٣].

ومن واقع تحليل النزاعات العربية ـ العربية، يمكن التوصل إلى بعض السمات الأساسية المميزة لها، منها أنه كلما كانت أسباب النزاع مركبة، وهي بالفعل كذلك في أحيان كثيرة، استعصى النزاع على الحل. فمن الممكن أن تجتمع العوامل الجغرافية مع العوامل الأيديولوجية لتدفع إلى إثارة نزاع كذلك الذي ثار بعد استقلال السودان. فقد انتهز النظام الحاكم، الذي لم يكن يحتفظ بعلاقات طيبة مع النظام المصري، فرصة انشغال مصر بإجراء الاستفتاء على الوحدة مع سوريا في ١٩٥٨ وقرر إجراء انتخابات نيابية في مثلث حلايب[٥٤]. وقد خالف هذا السلوك

---

(٥٣) أحمد يوسف أحمد، **الصراعات العربية ـ العربية، ١٩٤٥ ـ ١٩٨٥: دراسة استطلاعية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨)، ص ١٦٣ ـ ١٦٤ و١٨٥، وهلال، محرر، **العرب والعالم،** ص ١٢٠ ـ ١٢٣.

(٥٤) صلاح العقاد، «الإطار التاريخي لمشكلات الحدود العربية،» **السياسة الدولية،** السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ١٧٤.

اتفاقية ١٩ كانون الثاني/ يناير ١٨٩٩ بشأن الحدود بين البلدين حيث أدخل المنطقة الواقعة شمال مدينة وادي حلفا وكذلك المنطقة التي تحيط بحلايب وشلاتين الواقعة على البحر الأحمر ضمن الدوائر الانتخابية السودانية. لذلك، طالبت المذكرة المصرية الحكومة السودانية في ٢٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٥٨ بحق مصر في هذه المناطق التي يقوم السودان بإدارتها شمال خط عرض ٢٢ْ شمالاً، مع استعداد مصر لتسليم السودان المناطق التي تديرها جنوب هذا الخط. ولكن بدلاً من الرد على المذكرة المصرية، بادرت الحكومة السودانية إلى تصعيد الأزمة حيث طالبت بعقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن لمناقشة ما وصفته بـ «الوضع الخطر» القائم على الحدود مع مصر. إلا أن مندوب مصر في المجلس أعلن أنه حفاظاً على الروابط بين الشعبين المصري والسوداني قررت الحكومة المصرية إرجاء تسوية مشكلة الحدود، مما أدى إلى تأجيل مجلس الأمن النظر في القضية. وظلت الأوضاع على ما هي عليه لحين تجدد النزاع في عام ١٩٩٢، وقيام الحكومة المصرية على اثر ذلك بإنهاء الإدارة السودانية للمنطقة وممارسة حقوق السيادة المصرية إعمالاً لاتفاقية عام ١٨٩٩، التي تحدد الحدود الدولية بين البلدين عند خط عرض ٢٢° شمالاً[٥٥]. ويسري ذلك أيضاً على الخلاف الحدودي ـ الأيديولوجي المركب بين شطري اليمن قبل الوحدة، فضلاً عن النزاع الجزائري ـ المغربي. ويمكن للعوامل الاقتصادية أن تضيف مزيداً من أسباب التعقيد للخلافات الحدودية كما هو الحال مع النزاع العراقي ـ الكويتي أو القطري ـ البحريني حول ثلاث جزر غنية بالنفط. أما النزاع العراقي ـ السوري فإنه يتميز بكونه يمثل نموذجاً لتقاطع مختلف العوامل الأيديولوجية، والاقتصادية، والديمغرافية، والشخصية الأمر الذي يضفي عليه طابع الاستمرارية.

ومن السمات الأخرى المميزة للنزاعات العربية ـ العربية انخفاض نسبة العنف فيها، واستخدام أدوات أخرى عوضاً من التدخل العسكري، من قبيل تحريك المعارضة، أو التحالف مع دولة جوار غير عربية، أو القيام ببعض أعمال التخريب. ومن تلك الزاوية كان الغزو العراقي للكويت يمثل استثناءً على مألوف التفاعل العربي ـ العربي. كذلك، فإن النزاعات العربية ـ العربية عادة ما لا تجري تسويتها نهائياً، إنما تتم تهدئتها اعتماداً على العلاقات الشخصية والوساطات المستترة، الأمر الذي يدفع إلى ظهورها بين الحين والآخر. وفي هذا السياق، يصف البعض تلك النزاعات في تكرارها وتواليها، وقلة عدد ضحاياها، وطابعها

---

(٥٥) أحمد الرشيدي، «الحدود المصرية ـ السودانية،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣)، ص ٢٠٧ ـ ٢١٣.

الداخلي بأنها تمثل نوعاً من الطقوس في السياسة العربية(٥٦).

فإذا ما انتقلنا إلى قضية الصراع العربي ـ الإسرائيلي، لمسنا تأثيرها في تشكيل التحالفات السياسية بين الدول العربية، وعلى صياغة برامج الأحزاب والتنظيمات السياسية، وتحديد مجالات إنفاق الدخل القومي في كل دولة على حدة. ويمكن القول إن تلك القضية كانت هي القضية المركزية وراء نشأة النظام العربي وتطوره، وتعتبر حجر الزاوية فيه، وربما القاعدة الرئيسية لتكوينه البنائي خلال حقبة معينة على الأقل. بعبارة أخرى، لقد كان الصراع العربي ـ الإسرائيلي قريناً للنظام العربي الذي ارتبط به مساره صعوداً وهبوطاً، وتمحور جدول أعماله لفترات طويلة من حوله، إذ يندر أن نجد وثيقة أساسية من وثائق النظام، تخلو من تأكيد الالتزام بإقامة الدولة الفلسطينية. أكثر من ذلك، فإنه يمكن لنا أن نؤرخ للنظام العربي ونقسم مراحل تطوره تبعاً لدرجة الإجماع أو الانقسام حول سبل تسوية الصراع العربي ـ الإسرائيلي(٥٧).

وأخيراً، فإن من مظاهر التداخل بين ما هو إقليمي وما هو داخلي في النظام العربي انسياب المساعدات الاقتصادية والعمالة في ما بين الدول العربية. فمع تبلور دور النفط في النظام العربي تزايد الاعتماد المتبادل بين وحداته نتيجة انتقال العمالة العربية من ناحية وتدفق التحويلات المالية من ناحية أخرى. وساعد على ذلك كون مناطق انفجار الثروة النفطية تختلف عن مناطق التركز السكاني، الأمر الذي جعل مصر أكبر مصدر للعمالة بوصفها أكبر الدول العربية من حيث الكثافة السكانية، كما جعل السعودية أكبر مستورد للعمالة العربية وبخاصة أنها أكبر الدول العربية من حيث احتياطاتها النفطية. وفي هذا الإطار تشير دراسة أجريت في عام ١٩٩٢ إلى أن عدد المصريين العاملين بالخارج وصل إلى ٢,٢٥٠,٠٠٠ عامل معظمهم يعمل في الدول النفطية وخصوصاً السعودية وليبيا والكويت(٥٨). وعلى الرغم من أن حركة العمالة والتحويلات تعرضت للتذبذب من فترة إلى أخرى بحكم تقلب العلاقات السياسية العربية، إلا أنها حفظت تدفقها واستمراريتها لكونها تنبع من احتياجات موضوعية لكل من دول الإرسال والاستقبال(٥٩).

---

(٥٦) جميل مطر: «نزاعات العرب: نوع من الطقوس،» **الحياة**، ١٠/٧/١٩٩١، و«النظام الإقليمي العربي أولى بالتشبث والرعاية،» **الأهرام**، ٢٤/٤/١٩٩١.

(٥٧) محمد السيد سعيد، **مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج**، سلسلة عالم المعرفة؛ ١٥٨ (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٢)، ص ١٨٤.

(٥٨) أماني مسعود، **هجرة المصريين إلى الدول العربية**، كتاب الأهرام الاقتصادي؛ ٥٢ (القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٩٢)، ص ٤.

(٥٩) مطر وهلال، **النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية**، ص ٥٢.

ج ـ سمة التحول أو الصيرورة

تعيش النظم السياسية العربية في سياق من التغير الاجتماعي ـ الاقتصادي السريع، وهي بعد ما زالت في طور البحث عن تحقيق الاستقرار السياسي. مثل هذا الوضع عادة ما يقترن بعملية التعبئة الاجتماعية من جهة، وعملية التمايز الاجتماعي من جهة أخرى، الأمر الذي يحمل تهديداً لبعض الأطر التقليدية ويستحدث أطراً أخرى جديدة، كما يؤدي إلى إعادة النظر في العلاقات والتوازنات القائمة وينتهي إلى بعض صور الصراع الاجتماعي.

من نماذج هذا التغير وتلك الصيرورة ما تعايشه دول الخليج منذ الفورة النفطية غداة حرب تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٣ من تحولات اجتماعية جمّة. فلقد شهدت تلك الدول نمواً مطرداً في «ظاهرة الحضرية» بكل ما ترتبه من تغير في أسس العلاقات الاجتماعية (ارتخاء الروابط القبلية والعشائرية)، وفي نوعية النشاط الاقتصادي (الاهتمام بالتصنيع على حساب حرفتي الرعي والصيد)، وفي تراتبية القيم السياسية (الأخذ ببعض أشكال المشاركة السياسية). مثل هذا الوضع عبر عنه أحد الباحثين ووصفه بأنه يمثل «المخاض الطويل من القبيلة إلى الدولة»[٦٠]. وما يصدق على المجتمعات الخليجية يسري على المجتمعات العربية الأخرى التي تنخرط في عملية التحول، فلقد تراجعت فيها جاذبية الأطروحات الاشتراكية وتنامت دعاوى الليبرالية الاقتصادية، وتزايد اتجاهها نحو الديمقراطية، وبرزت فيها الحركات الإسلامية ومثلت في أحايين كثيرة تحدياً حقيقياً للنخب الحاكمة.

بيد أن الملاحظة الأساسية في هذا الخصوص، هي أن سمة التحول أو الصيرورة ترتبط بتحول أعم وأشمل يجتازه النظام الدولي الراهن. ففي الاقتصاد ظهرت مجموعة الدول الصناعية السبع لتكون بمثابة مجلس إدارة العالم الاقتصادي، وتزايد دور أسواق المال في تدوير الثروات عبر الحدود الدولية، وظهرت البطاقات الائتمانية لتكون أداة التعامل بالبيع والشراء، ونشأت التكتلات الاقتصادية الضخمة في أوروبا والأمريكتين، وجميعها تطورات نالت من سيادة الدولة على عملتها الوطنية وربطت هذه الأخيرة بظروف لا تملك التأثير فيها بالضرورة[٦١]. وفي هذا السياق يمكن فهم مقولة أحد المسؤولين البريطانيين ان «الانخفاض في سعر الجنيه

(٦٠) محمد جواد رضا، «الخليج العربي: المخاض الطويل من القبيلة إلى الدولة،» **المستقبل العربي**، السنة ١٤، العدد ١٥٤ (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)، ص ٤١ ـ ٤٤.

(٦١) علي الدين هلال، «التحولات العالمية وأثرها على المفاهيم السياسية،» (محاضرة ألقيت في ندوة قسم العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢).

الاسترليني يرجع إلى السياسة المرفوضة التي يتبعها مدير البنك المركزي الألماني». كذلك وقعت تطورات مهمة في مجال العلم والمعرفة، فلقد انسابت المعلومات من منابعها إلى مناطق لا عهد لها بها من قبل بفضل التطور المذهل في وسائل الاتصال، وأعيد تأكيد مفهوم الصناعة الشاملة عبر الانتشار الواسع للمنتج متعدد الجنسيات. وفي مجال التكنولوجيا اختزلت الفترة الفاصلة بين التوصل إلى الابتكار أو الاختراع ودخوله حيز التنفيذ العملي، فإذا كانت الإنسانية قد استغرقت أربعة قرون ونصف القرن لبلوغ معدل سرعة يصل إلى ٢٠٠ ميل في الساعة (بسبب التحول من استخدام الإبل إلى استخدام العجلة الحربية)، فإنها لم تنتظر سوى عقدين اثنين من الزمان لتضاعف سرعة الانتقال خمسة أضعاف (عبر اختراع الصواريخ العابرة للقارات)[٦٢]. وفي السياسة اتخذت الجماعة الدولية لنفسها حق التدخل في شؤون الدول في حالة خرقها لحقوق الإنسان، أو إضرارها بالبيئة أو حيازتها أسلحة الدمار الشامل. وهنا يلاحظ أن قرارات المنظمات الدولية، ولا سيما جهاز مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، اكتسبت أهمية متزايدة مقارنة بمصادر القانون الدولي الأخرى كالمعاهدات والعرف والمبادئ العامة للقانون لدى الدول المتقدمة، وذلك تحت شعار جديد هو إعمال الشرعية الدولية[٦٣]. وتلك التطورات كافة تمثل بعض أوجه عملية العولمة التي سلفت الإشارة إليها.

صفوة القول، إنه من الممكن التعامل مع الخصائص الثلاث المميزة للتحليل في السياق العربي باعتبارها تتمتع بدرجة عالية من التكامل في ما بينها. فالتداخل بين ما هو داخلي وما هو خارجي يشكل إطاراً للتفاعل بين المؤثرات الداخلية وتلك الإقليمية في المنطقة العربية. وفي الوقت نفسه، فإن هذا التداخل بمستوييه هو جزء من خاصية الصيرورة والتمايز الناجمة عن التطورات المتلاحقة في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا والمعرفة والسياسة كافة، والتي تزيد من عملية دمج الوحدات الدولية أكثر فأكثر.

رابعاً: معايير تصنيف النظم السياسية العربية

من الناحية الفعلية، توجد صعوبة حقيقية في تصنيف النظم السياسية العربية. إذ يمكن أن تتعدد محاولات التصنيف بقدر تعدد المعايير وتنوعها، فليس

---

(٦٢) السيد، **قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث**، ص ١٦ ـ ١٩.

(٦٣) عز الدين فودة، «تقديم،» في: محمد شوقي عبد العال، **الدولة الفلسطينية: دراسة سياسية قانونية** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢)، ص ٣٤.

هناك معيار جامع مانع يمكن تصنيف النظم العربية على أساسه. فلو تصورنا مثلاً معياراً كمعيار شكل رئاسة الدولة، وميزنا في داخله بين نظم ملكية ونظم جمهورية لوجدنا في إطار النظام الملكي تطبيقات عديدة ومتنوعة، من مشيخة إلى سلطنة إلى إمارة إلى مملكة، ولوجدنا في ما بين هذه التطبيقات اختلافات تتصل بكيفية وصول الأسرة الحاكمة إلى سدة الحكم، وطبيعة تفاعلها مع المواطنين ومع القوى السياسية الأخرى في الدولة.

ومن هنا، فقد وجد المؤلفان نفسيهما بين خيارات ثلاثة: **الأول** أن يتعاملا مع كل نموذج بذاته انطلاقاً من خصوصيته وتمايزه، الأمر الذي يجعل من المستحيل علمياً التصنيف والمقارنة. **والثاني** أن يبالغا في وضع معايير فضفاضة لتصنيف تلك النماذج بما يؤدي لإهدار خصوصياتها الذاتية. **والأخير** أن يبديا حيال مسألة التصنيف شيئاً من المرونة التي لا هي تتغاضى عن أوجه التشابه بين كل مجموعة من النظم وغيرها من المجموعات، ولا هي تغفل عن التفاصيل التي تميز كل مجموعة عما عداها. ولما كان الاختيار قد وقع على البديل الأخير، فإن هذا يسمح باستعراض بعض المعايير المتاحة لتصنيف النظم السياسية العربية على النحو التالي:

١ ـ معيار شكل رئاسة الدولة

يستخدم هذا المعيار في الأساس للتمييز بين النظامين الملكي والجمهوري. أما النظام الملكي، فإنه يقوم على أساس توارث السلطة في داخل الأسرة الحاكمة. ويتسم هذا النظام بأنه يحقق بعض المزايا من مثل الحد من الصراع على السلطة، ووضع قواعد مستقرة لعملية الخلافة السياسية، وتوفير الإعداد المسبق للمرشحين للوصول إلى سدة الحكم. إلا أنه في المقابل يتنافى مع مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص، وبخاصة في تطبيقات النظام الملكي التي يمارس فيها الملك الحكم فعلاً، ولا يقتصر دوره على أداء بعض المهام الشرفية، أي عندما يملك الملك ويحكم في الوقت نفسه.

أما النظام الجمهوري، فإنه يعتمد على الانتخاب كمعيار لتولي السلطة، وهذا يعني أن تكون السلطة متداولة بين أبناء مختلف الفئات ما توافرت بينهم الشروط اللازمة لتولي المنصب، وأن يكون بالتالي مبدأ التغيير وارداً إذا زالت هذه الشروط أو تأثرت. وفي حدود هذا التصور، يمكن أن تتم المفاضلة بين المرشحين عن طريق انتخابات عامة مباشرة، أو عن طريق البرلمان بشكل غير مباشر، أو عن طريق الجمع بين الأسلوبين معاً، بحيث يقوم البرلمان بانتخاب أحد الأشخاص ثم يجعل من التصويت على رئاسته موضوعاً لاستفتاء عام.

وبالتطبيق على النظم العربية، نجد أن هناك ثماني دول لا زالت تعبر عن خصائص النظام الملكي، وتلك هي السعودية والكويت وقطر والبحرين وعمان والإمارات والأردن والمغرب. ويلاحظ أن هذا العدد يعتبر كبيراً نسبياً وبخاصة مع انحسار النظم الملكية على مستوى العالم بل وعلى مستوى المنطقة العربية ذاتها، حيث شهدت الفترة بين عام ١٩٥٠ وعام ١٩٧٠ سقوط خمسة نظم ملكية في كل من مصر، وتونس، والعراق، واليمن، وليبيا. ويفسر أحد المصادر ارتفاع نسبة النظم الملكية في المنطقة العربية بأن تلك النظم قد استفادت في واقع الأمر من مجموعة من العوامل المؤاتية، أهمها أنها (وباستثناء كل من المغرب والأردن) تعتمد في اقتصادها على النفط وتتمتع من ثم بفوائض مالية تؤمّن بها دعم مواطنيها، ومنها انحسار المد القومي الذي شهدته المنطقة في عقدي الخمسينيات والستينيات، ومنها تعلمها من تجارب النظم الملكية السابقة وسعيها لتطعيم المصادر التقليدية لشرعيتها بمصادر أخرى مثل العقلانية القانونية[٦٤].

وتشترك النظم الملكية العربية في عدة خصائص، أبرزها أن الوراثة فيها تسير في خط الأبوة وليس الأمومة، أي أن صلة النسب تتحدد عن طريق الأب، كما أن تلك الوراثة تنحصر في خط الذكور وليس الإناث. والملاحظ أن من يقع عليه الاختيار لتولي الملك لا بد أن يحظى بمبايعة الأسرة المالكة له بالولاء أولاً، كما تشترك الملكيات العربية جميعها في غلبة الطابع العشائري القبلي عليها، وأنها وثيقة الصلة بالغرب ولا سيما الولايات المتحدة، كما أنها، (خلا المغرب) تتميز بالتجاور الجغرافي وتقع في الجناح الشرقي للمنطقة العربية.

بيد أن من الملاحظ أن الملكيات العربية تختلف في بعض الخصائص الأخرى، من بينها اختلاف خط الوراثة من نظام لآخر. فهو في السعودية من الأخ للأخ في أبناء الملك عبد العزيز آل سعود، وهو في المغرب وقطر والبحرين وسلطنة عمان من الأب إلى الابن، وهو في الكويت دائري تناوبي، وهو في الأردن يجمع بين وراثة الابن لأبيه (الملك عبد الله فالملك طلال فالملك حسين) والأخ لأخيه (الأمير الحسن ولي عهد الأردن شقيق الملك حسين حتى عام ١٩٩٩ عندما انتقلت ولاية العهد إلى الأمير عبد الله بن الحسين الذي أصبح ملكاً بعد وفاة أبيه، وأصبح شقيقه الأمير حمزة ولياً للعهد). كما أن حجم الأسرة الحاكمة

---

(٦٤) سعد الدين ابراهيم، «مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية،» **المستقبل العربي**، السنة ٦، العدد ٦٢ (نيسان/ابريل ١٩٨٤)، ص ١٠٦ ـ ١٠٧.

يختلف من حالة لأخرى، وذلك بدءاً من أقصى درجات التعقد والتشعب كما في السعودية وانتهاءً بأكثر درجات الوضوح والتحديد كما في الأردن والمغرب[٦٥].

وفي ما يتصل بالنظم الجمهورية التي تنتظم فيها بقية الدول العربية، فلقد اشتركت بدورها في خاصية هامة وهي تبنيها لأيديولوجيات اشتراكية بعد حصولها على استقلالها، فلقد أعلت هذه النظم قيمتي المساواة والعدل الاجتماعي على قيمة الليبرالية بشقيها السياسي والاقتصادي. بيد أن الملاحظة محل الاعتبار هي أن الدول العربية التي استندت إلى تنظيم سياسي واحد قد تفاوتت في مراحل التحول إليه، فقد شهدت بعض الدول العربية مرحلة من الحكم الليبرالي أعقبها تدخل عسكري ثم التحول إلى نظام الحزب الواحد بعد الاستقلال مباشرة مثل الجزائر واليمن الجنوبي (قبل الوحدة). ويستثنى من الحكم السابق لبنان الذي أقام نظامه السياسي منذ الاستقلال على أساس التعددية السياسية. كما اشتركت تلك النظم في سياساتها الخارجية في نقطة معاداة الأحلاف، ومناهضة الاستعمار، والإلحاح على مطلب الوحدة العربية وحل القضية الفلسطينية.

ولكن على صعيد آخر، اختلفت النظم الجمهورية في ما بينها من حيث نمط انتقال السلطة وتداولها. بمعنى أن هناك مجموعة من الدول اعتمدت في الأساس على نقل السلطة عن طريق الانقلابات العسكرية. وقد تركزت الانقلابات أساساً في الفترة التالية مباشرة للاستقلال، وذلك بعد أن فرضت حالة الفوضى والاضطرابات التي شهدتها البلاد ضرورة الاستعانة بالجيش لمنع تدهور الأوضاع. فنجد مثلاً أن سوريا شهدت في عام ١٩٤٩ وحده ثلاثة انقلابات عسكرية قادها كل من حسني الزعيم، وسامي الحناوي، وأديب الشيشكلي على التوالي. كما شهدت الفترة التي تلتها ستة انقلابات عسكرية...[٦٦]. وبهذا يمكن القول إن سوريا كانت أكثر البلدان العربية من حيث عدم الاستقرار السياسي. وشهدت ليبيا محاولتين انقلابيتين بعد ثورة الفاتح من أيلول/سبتمبر. ففي ١٩٦٩ وبعد أقل من ثلاثة شهور من إعلان العقيد معمر القذافي مبادئ الثورة الثلاثة: الحرية والاشتراكية والوحدة، وقعت المحاولة الانقلابية الفاشلة الأولى. وفي عام ١٩٧٠

(٦٥) صلاح سالم زرنوقة، **أنماط انتقال السلطة في البلاد العربية، ١٩٥٠ ـ ١٩٥٨**، سلسلة بحوث سياسية؛ ٤١ (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١).

(٦٦) عطا محمد صالح وفوزي أحمد تيم، **النظم السياسية العربية المعاصرة** (بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٨٨)، ص ٢٢٢ ـ ٢٢٥.

وقعت المحاولة الانقلابية الفاشلة الثانية لإعادة الملكية إلى ليبيا. . .[٦٧].

وفي مقابل ذلك كانت هناك مجموعة أخرى من الدول لم تعرف نمطاً واحداً أو ثابتاً لتداول السلطة، إنما عرفت خلال تطورها السياسي عدة أنماط مختلفة. ويندرج تحت هذه الفئة النموذجان المصري والجزائري. فلقد شهدت مصر خلال الفترة من عام ١٩٥٢ وحتى عام ١٩٩٩ نمطين أساسيين لتداول السلطة، هما التدخل العسكري الذي أطاح النظام الملكي، والاستفتاء الذي جاء بالرئيس أنور السادات ومن بعده الرئيس حسني مبارك إلى السلطة. كما تقدم الجزائر نموذجاً خاصاً لانتقال السلطة في النظم العربية. ففي حين تعاقب على رئاستها ثلاثة رؤساء منذ الاستقلال في ١٩٦٢ وحتى ١٩٩١، شهدت على مدى ثماني سنوات فقط تعاقب أربعة أشخاص على رئاسة الدولة. فبعد استقالة أو إقالة الشاذلي بن جديد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، تكوَّن المجلس الأعلى للدولة برئاسة محمد بوضياف، ثم بعد اغتيال بوضياف في تموز/يوليو من العام نفسه تولى علي كافي السلطة، لكن مع عدم قدرته على إيجاد مخرج من الأزمة الجزائرية أجريت انتخابات رئاسية تنافسية للمرة الأولى في الجزائر أسفرت عن فوز الأمين زروال برئاسة الدولة، ثم مع عجزه هو الآخر عن وقف أعمال العنف المتصاعدة دعا لانتخابات رئاسية مبكرة أسفرت في عام ١٩٩٩ عن فوز عبد العزيز بوتفليقة[٦٨].

ومن الممكن توجيه انتقاد أساسي لتصنيف النظم العربية من منظور شكل رئاسة الدولة. وذلك أن كون الوراثة هي النمط المعتاد لتداول السلطة في النظم الملكية لم يمنع استخدام القوة لتغيير شخص الحاكم وذلك نتيجة خلافات أو صراعات داخل الأسرة الحاكمة. وبالمثل فإن كون الانتخاب المباشر أو غير المباشر يعد هو الأساس لتداول السلطة في النظم الجمهورية، فإن ذلك لم يحل دون وصول كثير من الحكام العرب إلى مناصبهم عن طريق الانقلابات العسكرية. وعلى صعيد آخر، ليس ثمة ما يضمن أن يكون النظام الجمهوري أكثر احتراماً للحريات وحقوق الإنسان من النظام الملكي، بل إنه في الوقت الذي قد تشهد فيه بعض

---

(٦٧) سرحال، **النظم السياسية والدستورية في لبنان وكافة الدول العربية**، ص ٣٩٥ ـ ٣٩٨.

(٦٨) لمزيد من التفاصيل، انظر: زرنوقة، **أنماط انتقال السلطة في البلاد العربية، ١٩٥٠ ـ ١٩٥٨**؛ يحيى الجمل، «أنظمة الحكم في الوطن العربي،» ورقة قدمت إلى: **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، ط ٢ (بيروت: المركز، ١٩٨٧)، ص ٣٦٠ ـ ٣٦٢، وجلال عبد الله معوض، «التطور السياسي واتجاهاته ومشكلاته في الدول العربية في التسعينيات،» (ورقة غير منشورة، ١٩٩٩)، ص ٦٤ ـ ٦٥.

الملكيات قيام هيئات برلمانية، فإن بعض الجمهوريات لا تتردد في كثير من الأحيان في خرق الشرعية الدستورية[٦٩].

وقصارى القول في شأن التفرقة بين النظامين الملكي والجمهوري في الواقع العربي أن الفارق المفترض بينهما أصبح هو سند إسناد السلطة السياسية، على أساس أن النظام الجمهوري (وخلافاً للنظام الملكي) يعتمد على الانتخابات. لكن حتى في ما يخص هذا الفارق، فقد تضاءلت أهميته على ضوء تحول الممارسة العربية في النظم الجمهورية من الانتخاب إلى التعيين (من خلال اختيار الرئيس النائب الذي يخلفه)، الأمر الذي جعل البعض يتحدث عن «جمهوريات ملكية»، في تعبير عن غياب أطر مؤسسية مستقرة لتداول السلطة السياسية.

٢ ـ معيار نظام الحكم (العلاقة بين السلطات)

يستخدم هذا المعيار عادة للتمييز بين ثلاثة أشكال للنظم السياسية، **الأول** هو نظام الحكم الرئاسي الذي تعبر عنه الولايات المتحدة الأمريكية، ويقوم على أساس محورية دور السلطة التنفيذية في العملية السياسية، ولا سيما في المجال الخارجي حيث يتمتع رئيس الدولة بسلطات واسعة، مع نوع من التوازن في المجال الداخلي بين سلطة الرئيس وسلطة البرلمان، أي أن هناك رئيساً قوياً وبرلماناً قوياً يحتاج كلاهما إلى الآخر لأداء عمله. فنجد مثلاً أنه في حين يحتاج الرئيس لأخذ موافقة البرلمان عند تعيين وزرائه (سكرتيريه)، فإنه من اللحظة التي يتم فيها تعيينهم لا يعود للبرلمان سلطان عليهم. وكذلك فإنه في الوقت الذي لا يستطيع فيه البرلمان سحب الثقة من الرئيس، فإن الرئيس بدوره لا يتمتع بسلطة حل البرلمان.

والثاني هو نظام حكم الجمعية الوطنية كما جسدته فرنسا في ظل جمهوريتها الرابعة، التي امتدت من نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى وصول ديغول للسلطة عام ١٩٥٨. وقد أقر هذا النظام أولوية السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية، حيث تحولت لجنة الشؤون الخارجية التابعة للبرلمان (الجمعية الوطنية) إلى جهة تتولى جمع المعلومات ومساءلة الوزراء وكبار المسؤولين بخصوصها. ولقد كانت هناك مجموعة من العوامل الداخلية التي أدت إلى اتباع فرنسا هذا النظام، أهمها ضعف

---

(٦٩) حسنين توفيق ابراهيم، «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥)، ص ١٠١ ـ ١٠٢.

الوزارات وقصر عمرها، وانشغالها بالخلافات الحزبية. لكن مع بداية عهد الجمهورية الخامسة في عام ١٩٥٨، أعاد ديغول التأكيد على أهمية دور السلطة التنفيذية في العملية السياسية، واعتبر أنها هي المسؤولة عن تحقيق عظمة فرنسا، وقد كان ذلك في ما بعد بمثابة النواة لنظام سياسي يجمع بين الصفتين الرئاسية والبرلمانية.

والثالث هو نظام الحكم البرلماني الذي ترمز له المملكة المتحدة، ويقوم على تحقيق التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، بحيث يتمتع البرلمان بالحق في سحب الثقة من الحكومة مقابل تمتع الحكومة بصلاحية حل البرلمان. ففي النظام البرلماني تنفصل رئاسة السلطة التنفيذية المتمثلة في شخص رئيس الوزراء عن رئاسة الدولة المتمثلة في شخص الملك أو الرئيس. ويقوم رئيس الوزراء بمهمة الربط بين الملك من جهة والحكومة والبرلمان من جهة أخرى عن طريق الاجتماع الدوري بالملك وإطلاعه على أهم التطورات السياسية. ويمتد مبدأ التوازن من المجال الداخلي إلى المجال الخارجي، حيث نجد مثلاً أن مجلس العموم وليس رئيس الوزراء هو صاحب الحق في إعلان حالة الحرب.

وبالتطبيق على الدول العربية، نجد أنها تحولت بنظم الحكم فيها إلى نظم رئاسية، وداخل هذا الإطار، ضخِّمت من صلاحيات رئيس الدولة على حساب البرلمان. ففي حين يفرض الكونغرس الأمريكي قيوداً صارمة على التصرفات المالية لرئيس الدولة، نجد أن الذمة المالية لبعض الرؤساء العرب تختلط في أحيان كثيرة بالذمة المالية لدولهم دونما رقابة فعلية من المجالس النيابية. ولعل مما يساعد على شكلية الرقابة البرلمانية ـ متى وجدت ـ أن كثيراً من البرلمانات العربية لا يعكس الصفة التمثيلية للإرادة الشعبية، وبخاصة أن عدداً من أعضائها يتولون مناصبهم نتيجة التعيين وليس الانتخاب ونتيجة للشوائب والتجاوزات التي ترتبط بالانتخابات.

بقول آخر، إن التمييز بين نظم رئاسية وأخرى برلمانية لا يصلح لتصنيف النظم العربية، فنجد مثلاً أن النظام السياسي لدولة الكويت عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ كان من الممكن تصنيفه نظرياً كنظام برلماني. ولكن من الناحية الفعلية فإن البرلمان (الجمعية الوطنية) كان يتشكل من ٦٥ عضواً يعين ١٥ عضواً منهم بواسطة السلطة التنفيذية، أي أن حوالى ربع الأعضاء أو ٢٣ بالمئة منهم على وجه التحديد غير منتخبين. أكثر من ذلك تعرضت التجربة البرلمانية الكويتية للإجهاض أكثر من مرة، كما حدث عامي ١٩٧٦ و١٩٨٦ تارة لأسباب داخلية وأخرى لأسباب

إقليمية، وهذا يعني نقل اختصاصات البرلمانات إلى رأس السلطة التنفيذية[٧٠]. وعلى هذا فإنه لا يمكن وصف أي نظام عربي بأنه نظام برلماني، وذلك إما لغياب السمات اللازمة مثل حالات غياب الدستور وعدم وجود انتخابات أو أحزاب، وإما بسبب اتساع الصلاحيات التي يتمتع بها رئيس الدولة وعدم مسؤوليته النظرية أو الفعلية أمام البرلمان. ولا يكاد يستثنى من الحكم السابق سوى لبنان لأسباب تتعلق بخصوصية السياق المجتمعي والنظام السياسي اللبنانيين. وعلى هذا فإن النظم العربية، بغض النظر عن شكل رئاسة الدولة وعما هو مكتوب نظرياً في الدستور، تعد نظماً رئاسية تتركز فيها جل السلطات الفعلية في يد رئيس الدولة.

٣ ـ معيار النخب السياسية

يقوم منهج النخبة على افتراضين رئيسيين: **أولهما** عدم التوازن في توزيع النفوذ والتأثير في عملية صنع القرار، وأن هناك مجموعة قليلة من الأفراد (تشكل النخبة السياسية) تمارس دوراً رئيسياً في هذا الخصوص. **وثانيهما** أن العلاقات التي تنشأ بين أولئك الذين يشكلون النخبة والجماعة السياسية في مجملها تأخذ أشكالاً مختلفة، وتتنوع من نظام سياسي لآخر، وأنه يمكن للباحث أن يقوم بدراسة هذه الأشكال والمقارنة في ما بينها.

وبصفة عامة، يمكن الحديث عن ثلاثة اتجاهات رئيسية في دراسة النخبة: اتجاه **أول** وصفي يسعى لتحديد النخبة السياسية والتمييز بينها وبين غيرها من النخب، وتحديد المعايير التي ينبغي استخدامها في هذا التمييز مثل المنصب أو التعليم أو الدخل. واتجاه **ثان** يركز على النخبة السياسية في حد ذاتها، وعملية التجنيد لها، والأسس الاجتماعية لعناصرها، ومعاييرها السلوكية ومصادر تضامنها الداخلي. واتجاه **ثالث** يركز على علاقة النخبة الحاكمة بعملية صنع القرار من ناحية، وعلاقتها بالنخب الأخرى من ناحية ثانية، وعلاقتها بالجماعة السياسية من ناحية ثالثة. ومن القضايا الأساسية في دراسة النخبة، التمييز بين النخبة الحاكمة والنخبة غير الحاكمة. فقادة المعارضة السياسية هم جزء من النخبة السياسية، ومن ثم فإن دراسة النخبة قد تنصرف إلى النخب الحاكمة كما قد تنصرف إلى النخب البديلة.

---

(٧٠) سلوى شعراوي جمعة، «التجربة البرلمانية في الكويت،» في: نيفين عبد المنعم مسعد، محرر، **التطور الديمقراطي في الوطن العربي** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٣).

وفي السياق العربي، تتعدد المعايير التي يمكن تصنيف النخب السياسية الحاكمة وفقاً لها. فتبعاً لمعيار توجهها التنموي العام، يتم التمييز بين النخب التقليدية التكيفية، وتلك الإصلاحية التحديثية، وتلك الثورية التعبوية، وتبعاً لمعيار الأيديولوجية السياسية أو الحزب السياسي الذي تنتمي إليه النخبة، يتم التمييز على سبيل المثال بين نخب سياسية قومية، وأخرى ليبرالية، وثالثة إسلامية، ورابعة ماركسية. وتبعاً لمعيار مصدر التجنيد، يمكن التمييز بين نخب مدنية، وأخرى عسكرية، وثالثة تشمل مزيجاً بينهما. وتبعاً لمصدر الأصول الاجتماعية والطبقية للنخبة يصح التمييز بين كبار الملاك الزراعيين والبورجوازية الرأسمالية من ناحية، والنخب المنبثقة من الطبقة الوسطى من ناحية ثانية، وتلك التي تستند إلى أسس عمالية أو فلاحية من ناحية ثالثة.

ومن الملاحظ أن المعايير السابقة لتصنيف النخب العربية الحاكمة تتميز بقدر كبير من التداخل في ما بينها، فضلاً عن أنها لا تعكس في بعض الأحيان اختلافات حقيقية بين النخب العربية كما يحدث عند الاعتماد على معيار الأيديولوجية مثلاً، فمن الشائع أن تغير النخبة نفسها من أيديولوجيتها المعلنة كلما دعت الظروف أو أن تحتفظ بها كواجهة لنظامها مع خروجها عليها من الناحية الفعلية[٧١].

٤ ـ معيار الأيديولوجية الرسمية

أثَّرت طريقة حصول الدول العربية على استقلالها إلى حد بعيد في صياغة أيديولوجياتها المعلنة. فهناك مجموعة من الدول خاضت كفاحاً مريراً من أجل الحصول على الاستقلال، أو تغير شكل نظامها من خلال تدخل عسكري، وتلك قد تبنت عادة أيديولوجية ثورية أساسها مركزية دور الدولة في الداخل، ومناهضة الاستعمار، ودعم حركات التحرر في الخارج. وقدمت ليبيا والجزائر والعراق وسوريا ومصر نماذج لهذه الدول. وعلى الجانب الآخر، هناك مجموعة من الدول حصلت على استقلالها عن طريق التفاوض، ولم يتغير شكل نظامها بطريقة قسرية عنيفة، وتلك قد تبنت عادة أيديولوجية محافظة أساسها تثبيت الأوضاع القائمة، وتنشيط دور القطاع الخاص، ومقاومة المد الثوري. وقدمت دول الخليج والمغرب والأردن نماذج لتلك الدول.

(٧١) لمزيد من التفاصيل، انظر: هدى ميتكيس، «النخبة السياسية في تونس، ١٩٥٦ ـ ١٩٧٠،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠).

ولقد ظل هذا التمييز سارياً حتى نهاية السبعينيات، ومثلت حرب اليمن ساحة من ساحات المواجهة بين التيارين الثوري والمحافظ، ولكن في ما بعد تفاعلت مجموعة من العوامل لتضييق الفجوة بينهما. فلقد مثلت هزيمة ١٩٦٧ بداية لانكسار الراديكالية العربية وتفاعلها الإيجابي مع التيار المحافظ، كما اتضح في مؤتمر القمة العربية بالخرطوم، وتأكد ذلك أكثر بوفاة عبد الناصر، وتولي الرئيس السادات السلطة في مصر.

ومع حرب أكتوبر، وارتفاع أسعار النفط، استفادت بعض الدول الراديكالية النفطية مثل العراق والجزائر، وحققت مكاسب مادية خلقت ما يمكن وصفه بـ «تشابك المصالح المتعارضة» بينها وبين الدول النفطية المحافظة. فلقد وجد الطرفان نفسيهما شديدي التقارب في ما يتعلق بسياسات النفط، لكنهما ظلا على اختلافهما في مجال السياسة الخارجية وتوجهها حيال بعض القضايا الجوهرية مثل العلاقة مع القوى الكبرى[٧٢].

وأتت حربا الخليج الأولى والثانية لتزيدا في صعوبة التمييز بين النظم العربية وفق معيار الأيديولوجية. ففي الحرب العراقية ـ الإيرانية وقفت مصر مع بلدان الخليج إلى جانب العراق. ومع اندلاع أزمة ثم حرب الخليج الثانية أعيد رسم التحالفات السياسية على نحو مختلف، فلقد ساندت مصر وسوريا والمغرب دول الخليج، وانضمت الأردن واليمن ومنظمة التحرير إلى جانب العراق.

وعلاوة على كون هذا التقارب بين التيارين الثوري والمحافظ قد جاء ثمرة لجملة التغيرات التي شهدتها المنطقة العربية منذ نهاية الستينيات وحتى اليوم، فإنه ارتبط بالتطورات العالمية التي ترتبت على انهيار الاتحاد السوفياتي، وانتهاء الحرب الباردة، وتحول دول أوروبا الشرقية إلى الأخذ بنظام التعددية السياسية واقتصاد السوق.

٥ ـ معيار الدور السياسي للجيش

تعرف النظم كافة شكلاً أو آخر من أشكال تدخل الجيش في السياسة، وذلك أن فكرة الجيش المحايد أو غير المسيس هي مجرد مفهوم دستوري أكثر منها «حقيقة سياسية واقعة». فعلى الرغم من أن القيادات العسكرية لا تحل مباشرة محل الرؤساء في عدد من الدول، إلا أن لها مصالحها التي تضغط من أجل مراعاتها،

---

(٧٢) مطر وهلال، **النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية**، ص ١١٤.

وقد يصل تأثيرها السياسي إلى حد حث الدولة على التورط في نزاع خارجي لتشغيل الآلة العسكرية وتحقيق مكاسب من وراء ذلك[(٧٣)]. ومؤدى هذا أن الظاهرة ـ وإن كانت عامة ـ إلا أن أبعادها ومداها وآلياتها تختلف من نظام إلى آخر. ففي بعض النظم يتخذ التدخل شكلاً سافراً من خلال الاستيلاء على السلطة بواسطة انقلاب عسكري (انقلاب باكستان في ١٩٩٩ ورغم انحسار الانقلابات العسكرية في مختلف النظم). وفي البعض الآخر يقدم الجيش أهم عناصر النخبة من خلال عملية التجنيد السياسي (انتماء رؤساء الدولة والوزارة وتحالف المعارضة مع الليكود في إسرائيل عام ١٩٩٩ إلى المؤسسة العسكرية). كذلك قد يتم التدخل من خلال قمع كل محاولة لتهديد النظام أو تغيير اتجاهه السياسي (الدور الذي مارسه ولا يزال الجيش في تركيا). هذا بخلاف التأثير في السياسة الخارجية (النموذج الأمريكي) وتنفيذ بعض الطموحات الخارجية للنظام (تدخلات روسيا في الشيشان وفي الجمهوريات السوفياتية السابقة)[(٧٤)].

وفي ما يتعلق بالجيش في النظم العربية، يميز البعض من حيث ظروف نشأة الجيش وتركيبته الاجتماعية بين نماذج أربعة أساسية هي، النموذج القومي الذي يسعى إلى تكوين دولة قومية موحدة (الجيش المصري بعد ١٩٥٢)، والنموذج التحريري الذي ينشأ أثناء الكفاح من أجل الاستقلال (جيش التحرير الجزائري)، والنموذج الفئوي الذي تسيطر عليه إثنيات وأقليات معينة، والنموذج القبلي الذي تهيمن عليه التكوينات العشائرية والقبلية. ورغم ذلك يُنتَقَد هذا التصنيف لكونه غير جامع، على أساس أن الجيش قد يتطور من نموذج إلى آخر (كما في تطور الجيش الجزائري من النموذج التحريري إلى النموذج القومي على سبيل المثال)[(٧٥)].

كذلك يمكن تصنيف النظم العربية من زاوية السيادة المدنية ومدى إعمالها على الجيش إلى ثلاثة أنماط أساسية: نظم الحكم المدني وتمثلها دول الخليج، ونظم

---

(٧٣) مجدي حماد: **العسكريون العرب وقضية الوحدة** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ٢٩٦ ـ ٢٩٩، و«المؤسسة العسكرية ونماذج بناء التنمية السياسية في افريقيا: دراسة للدور السياسي للعسكريين في غانا،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٦)، ص ٧ ـ ١٣.

(٧٤) جميل مطر، «العولمة والدولة... العسكر عائدون،» **الحياة**، الحلقة (٢)، ١٩٩٩/١١/٢. ويلاحظ أن الحديث عن عودة العسكر ترتبط بالانعكاسات السلبية للعولمة على سيادة الدولة وحاجتها إلى تأكيد قوتها عن طريق «تنشيط» الجيش.

(٧٥) فؤاد اسحق الخوري، **العسكر والحكم في البلاد العربية** (بيروت: دار الساقي، ١٩٩٠)، ص ١٠ و٥٢.

الحكم العسكري وتمثلها بعض النظم العربية، ونظم التحالف المدني ـ العسكري ويمثلها السودان من خلال تحالف البشير/ الترابي. لكن التصنيف السابق يظل نظرياً أكثر مما هو عملي، وذلك بالنظر إلى اعتبارين أساسيين: **الأول** أن للجيش دوراً سياسياً في كل النظم العربية حتى تلك الموصوفة بالمدنية. فلقد أقامت هذه النظم تنظيمات شبه عسكرية من العناصر الموالية لها، وعهدت إليها بمهمة سياسية هي تأمين وجودها واستمرارها. وفي هذا السياق كونت السعودية الحرس الوطني وزودته بوحدات مسلحة بالمدفعية والصواريخ والدبابات، وحرصت على تركزه في العاصمة وكبريات المدن، ورغم ذلك تورطت بعض عناصر من الحرس في أحداث الحرم المكي في ١٩٧٩. كما شكل الأردن جيش البادية للهدف نفسه أي تأمين النظام واعتمد عليه في أحداث أيلول/ سبتمبر ١٩٧٩. **والثاني** أن ظاهرة الانقلابات العسكرية التي تمثل الشكل الأبرز لتدخل الجيش في السياسة، شهدت تراجعاً كبيراً. . .[٧٦]. وكان هذا التراجع في الانقلابات العسكرية مبعثه مجموعة معقدة من العوامل التي ترتبط بالجيش نفسه (نكسة ١٩٦٧ وأثرها في ضعف مصداقية الجيوش حتى في مجال تخصصها الأصيل، وتزايد حجم الجيوش بما يتعذر معه الاتصال بين وحداتها)، وأخرى ترتبط بآليات النظام في التعامل مع الجيش (استخدام وسائل الترهيب والترغيب، والتغيير المستمر لمواقع القيادات العسكرية وإحالتها على المعاش المبكر بما يمنعها من تكوين الولاءات والانتماءات، فضلاً عن تكوين الجيوش الموازية).

٦ ـ معيار النظام الحزبي

يشير هذا المعيار إلى درجة المنافسة السياسية في الدول ومدى تعدد مراكز التأثير في صنع القرار فيها. ولقد كان عالم السياسة الفرنسي موريس ديفرجيه واحداً من أبرز من ميزوا من منظور العدد والمنافسة الحزبية بين نظام الحزبين ونظام تعدد الأحزاب. وذلك من دون أن يشير إلى نظام الحزب الواحد، على أساس أن مفهوم النظام يتضمن في جوهره حداً أدنى من التفاعلات والعلاقات المتبادلة لا يعبر عنه أو يعكسه وجود حزب واحد.

تعد المملكة المتحدة نموذجاً تقليدياً لنظام الحزبين. ويتميز هذا النظام بوجود حزبين كبيرين (العمال والمحافظين) فضلاً عن عدد آخر من الأحزاب الأقل أهمية. ولفترة من الوقت ساد اعتقاد مؤداه أن هذا النظام يرتبط بتحقيق قدر أكبر من

---

(٧٦) معوض، «التطور السياسي واتجاهاته ومشكلاته في الدول العربية في التسعينيات،» ص ١١٠.

الاستقرار السياسي، على أساس أنه يقلل من وقوع المساومات والمناورات الحزبية التي تعرفها نظم التعدد الحزبي، وأنه في حدود ما يضمن من تداول السلطة بين الحزبين الكبيرين يشجع على وضوح الرؤية والبعد عن التطرف.

وتعد إيطاليا نموذجاً لنظام التعدد الحزبي. ويتميز هذا النظام عادة بتشكيل حكومات ائتلافية تتكون من عدة أحزاب بسبب عدم إمكانية حصول حزب واحد على الأغلبية البرلمانية. وقد تعرض هذا النظام لمجموعة من الانتقادات، أهمها أنه يؤدي إلى تشويه الديمقراطية لكون تشكيل الحكومة الائتلافية لا يعكس دائماً إرادة الناخبين، حيث يأتي نتيجة مجموعة من المساومات بين الأحزاب إبان المعركة الانتخابية. ومن ناحية أخرى، فإن تلك المساومات قد تستغرق وقتاً طويلاً حتى يتم التوصل لاتفاق يرضي كل الأطراف، وهذا يعني إشاعة حالة من عدم الاستقرار السياسي.

ولقد لحق التصنيف السابق تطور كبير سواء في الشكل أو في المضمون. فمن ناحية فرضت تجربة الاتحاد السوفياتي (السابق) ضرورة الاهتمام بنموذج الحزب الواحد ودراسة العوامل التي تؤدي إلى ظهوره، وبخاصة أن مجموعة من الدول النامية قد اتجهت بعد استقلالها للنقل عن هذا النموذج. ومن ناحية أخرى، ظهر اتجاه في التحليل السياسي يرفض الربط بين الثنائية الحزبية والاعتدال والاستقرار أو بين التعددية الحزبية والتطرف وعدم الاستقرار، من منطلق أن ممارسات الأحزاب وليس عددها هي المحك الأساسي في هذا الشأن. وعلى ضوء ذلك قام غابرييل ألموند بالتمييز بين نوعين من التعددية: النوع **الأول** أطلق عليه التعددية النشطة ويتميز بالاعتدال والاستقرار وتجسده الدول الإسكندنافية. والنوع **الثاني** أطلق عليه التعددية السلبية ويتميز بالتشتت والانقسام الأيديولوجي ويجسده النموذج الإيطالي[٧٧].

وبالتطبيق على المنطقة العربية، يمكن التمييز بين منظور التعددية الحزبية بين خمسة نظم أساسية: هناك **أولاً** النظم اللاحزبية التي ترفض أساساً فكرة العمل الحزبي وسندها أن الأحزاب تشق وحدة الأمة، وأنه ليس هناك من التمايزات الفكرية أو الاجتماعية ـ الاقتصادية ما يبرر تكوين الهياكل الحزبية. وعادة ما يتم تدعيم تلك الحجة ببعض الأدلة الدينية والسوابق التاريخية لإثبات أن الأحزاب قد

---

(٧٧) محمد محمود ربيع واسماعيل صبري مقلد، محرران، **موسوعة العلوم السياسية**، ٢ مج (الكويت: جامعة الكويت، كلية التجارة، ١٩٩٤)، ص ٥٢٥ ـ ٥٣٠.

اقترن وجودها بتفرق جماعة المؤمنين، وأنه من الناحية الدينية لا يوجد هناك سوى حزبين رئيسيين، هما حزب الله وحزب الشيطان. وفي بعض الأحيان، تستحدث تلك النظم بعض أنماط المشاركة السياسية غير الحزبية، كما في صيغة المجالس القبلية والعشائرية وهيئات الشورى أو صيغة المؤتمرات واللجان الشعبية مثلاً. وتقدم بعض دول الخليج نماذج لهذه النوعية من النظم.

وهناك **ثانياً** نظم الواحدية الحزبية التي لا تعترف بشرعية العمل السياسي إلا لحزب واحد، وتقيم تلك النظم حجتها على أساس أن الحزب الواحد يجسد وحدة إرادة الأمة في مرحلة ما بعد الاستقلال من أجل النهوض بأعباء التنمية. فضلاً عن أن التعددية الحزبية واختلاف الآراء والاتجاهات يعدان من أسباب التدخل الاستعماري الذي عانت منه طويلاً تلك الدول. ومن نماذج نظم الواحدية الحزبية في المنطقة العربية مصر حتى عام ١٩٧٦ من خلال الاتحاد الاشتراكي العربي، وتونس حتى عام ١٩٨١ من خلال الحزب الدستوري الاشتراكي، والجزائر حتى عام ١٩٨٩ من خلال جبهة التحرير الوطني[(٧٨)].

وهناك **ثالثاً** نظم الحزب القائد، وهي نظم طوَّرتها الممارسة السياسية للدول العربية وإن لم يكن لها أساس نظري في الفكر السياسي الغربي، الأمر الذي يؤكد ما سبقت الإشارة إليه بخصوص خصوصيات النظم، وأهمية فهم كل نظام في سياقه. تعتمد نظم الحزب القائد على وجود جبهة وطنية تتألف من عدة أحزاب يقودها حزب طليعي، ولا يسمح لها بالاختلاف معه في التوجه الأيديولوجي. وفي ظل هذا الوضع، يغيب التوازن السياسي بين الحزب القائد من جهة والأحزاب التي تدور في فلكه من جهة أخرى، الأمر الذي يؤدي إلى شكلية تلك الجبهات ويحولها في الواقع إلى شكل من أشكال الحزب الواحد.

وهناك **رابعاً** نظم التعددية المقيدة، وهي تقترب في بعض خصائصها من نظام الحزب القائد، حيث تسمح بوجود تعدد في التنظيمات الحزبية مع إعطاء أولوية لدور الحزب الحاكم. وفي العادة، تحاط ممارسات الأحزاب السياسية بكثير من القيود القانونية والإجرائية التي تسلبها فعاليتها. فنجد مثلاً أن تكوين حزب جديد في مصر يخضع لموافقة لجنة الأحزاب السياسية التي تشترط ألا يكون لهذا الحزب سند ديني أو طائفي أو طبقي أو جغرافي، كما تطالبه بالتميز عن الأحزاب

---

(٧٨) لمزيد من التفاصيل حول تجربة الحزب الواحد، انظر: حورية توفيق مجاهد، **الحزب الواحد في افريقيا** (القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٨).

القائمة في برنامجه وأساليبه وسياساته. مما أدى في الممارسة إلى أن هذه اللجنة لم تمنح تصريحاً واحداً لأي حزب سياسي منذ إنشائها عام ١٩٧٧، وأن سائر الأحزاب نشأت بواسطة حكم قضائي بعد رفضها بواسطة لجنة الأحزاب. كما أن الحصول على شرعية العمل السياسي يتوقف في تونس على شرط عدم التعبير عن جماعة دينية أو طائفية أو عرقية أو جهوية، وهذا شرط يلاحظ تكراره في كثير من دول التعددية المقيدة(٧٩). وهو يبرر عادة بمبررات مختلفة، ففي مصر حيث توجد جماعة قبطية يسود الاعتقاد أن في قيام الأحزاب الدينية ما يتهدد الوحدة الوطنية. أما في تونس حيث الأكثرية الساحقة من المسلمين يكون التفسير هو أنه في دولة إسلامية لا يحق لأحد احتكار الحديث باسم الإسلام. ومن بين القيود الأخرى الواردة على إقامة الأحزاب في تونس، اشتراط أن يكون المؤسسون من غير المحكوم عليهم بالسجن، أو إن كان قد أفرج عنهم أن يكونوا قد استردوا حقوقهم المدنية والسياسية. ولما كان أكثر المنتمين للمعارضة السياسية قد تعرضوا للاعتقال مرة واحدة على الأقل ولم يستردوا حقوقهم بعد، فإن هذا يعني من الناحية الفعلية منع هؤلاء من المشاركة في تشكيل أحزاب سياسية جديدة.

وهناك أخيراً نظم التعددية المطلقة، ويعد لبنان هو النموذج الوحيد لهذه النوعية من النظم، حيث لا ترد فيه أية قيود على تشكيل الأحزاب السياسية رغم كون معظمها أقرب إلى الصيغة العائلية والطائفية منه إلى الصيغة الحزبية التعددية المطلقة التي لا تمنع أي اتجاه سياسي من التعبير عن نفسه في شكل حزبي.

وبطبيعة الحال لا يسلم شكل النظام الحزبي كمعيار لتصنيف النظم العربية بدوره من النقد. فالنظم العربية لا تعترف من الناحية الفعلية بالتنظيمات الحزبية كطرف وكشريك فعلي في العملية السياسية. ومن ثم فإنها قد تحظرها ابتداءً أخذاً بالأحوط، أو أنها قد تسمح بها ككيانات تنظيمية، لا تعبر عن قوى اجتماعية يعتد بها، ولا تتبنى أيديولوجية متماسكة أو برنامجاً حقيقياً يراد به التغيير، فإذا ما حاولت المعارضة أن تخرج عن حدود دورها المتمثل في إضفاء مسحة ديمقراطية

---

(٧٩) كانت مصر في مقدمة الدول التي وصفت هذا الشرط في قانون الأحزاب السياسية رقم ٤٠ الصادر عام ١٩٧٧ بالنص على «عدم قيام الحزب على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة». وعندما عُدّل القانون السابق وصدر القانون رقم ٣٦ عام ١٩٧٩ أصبح مضمون المادة كالتالي «عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه أو اختيار قياداته أو أعضائه على أساس يتعارض مع أحكام القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي أو على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة».

على النظام تعقبتها السلطة ونكّلت برموزها.

٧ ـ معيار مصدر الشرعية[٨٠]

تعد الشرعية السياسية محصلة التفاعل بين كل العناصر والمتغيرات السابقة. فالشرعية هي القبول الطوعي للسلطة ثقةً في أنها في ما تخطط له وتنفذه من سياسات تستلهم تطلعات الجماهير وتجسدها. وللشرعية السياسية مصادرها المتنوعة التي أخذت عنها النظم العربية وزاوجت بينها وتنقلت عبرها. وبصفة عامة فإنه يمكن لنا الحديث عن مصادر ثلاثة لشرعية النظم العربية، مع ملاحظة أنه لا يوجد نظام يعتمد على مصدر واحد للشرعية: المصدر **الأول** هو التقليدي ويشار به إلى مجموعة التقاليد الدينية والأعراف القبلية والعشائرية التي تعتمد القيادة السياسية على تحقيق رضا المحكومين من خلال احترامها لها إيماناً بتجذر دور الدين والتقاليد في الوعي العربي. وفي هذا الإطار تلجأ بعض النظم العربية إلى نسبة حكامها إلى النسل النبوي الشريف، كما تقدم نفسها باعتبارها حارسة للقيم الإسلامية في علاقاتها الداخلية والخارجية، وتصطفي بعض علماء الدين الذين يبررون تصرفات الحكام بدعاوى دينية، هذا بالإضافة إلى تطوير بعض آليات العمل السياسي وحل النزاعات التي تستند إلى قواعد العرف والتقاليد. وتستقي الملكيات الثماني في المنطقة العربية شرعيتها من هذا المصدر، فضلاً عن بعض النظم الجمهورية كالنظام السوداني أثناء حكم نميري وفي ظل حكم البشير، بل إن النظام العراقي نفسه بأيديولوجيته العلمانية قد استخدم هذا المصدر في بعض الأحيان، وبدا ذلك أوضح ما يكون إبان أزمة الخليج الثانية وحربها.

والمصدر **الثاني** هو الشخصي (أي الشخصية التاريخية أو الكاريزما) ويكون فيه الحاكم نفسه هو مصدر الشرعية بسبب قصور المصادر الأخرى للشرعية. وتلك الظاهرة لا تنطبق فقط على بعض الدول المحافظة كالمغرب والأردن، لكنها تمتد لتشمل الدول الثورية مثل مصر في عهد عبد الناصر مثلاً. والواقع أن شخصانية السلطة قد تبدو مفيدة في مرحلة معينة من مراحل التطور السياسي للدولة، وبخاصة تلك التي تعبر عن وضع الأزمة المجتمعية حيث تمس الحاجة إلى وجود زعيم قوي تلتف الجماهير من حوله ويساعدها على تجاوز أزمتها. لكن هذا المصدر

---

(٨٠) لمزيد من التفاصيل، انظر: سلامة، **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**، وابراهيم، «مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية،» ص ٩٣ ـ ١١٨. ويلاحظ أن المصدر الأخير يجعل من تضخيم الإنجازات مصدراً مستقلاً للشرعية السياسية.

بطبيعته هو مصدر مؤقت ينتهي أثره بوفاة الزعيم أو الكاريزما، الأمر الذي يستلزم ضرورة تطوير مصادر أخرى للشرعية.

والمصدر **الثالث** هو العقلاني ـ القانوني، ويقصد به مجموعة المؤسسات والقواعد الإجرائية التي تتصل بتنظيم الخلافة السياسية وتضبط سير العملية السياسية. ومن الممكن أن تسعى الشخصية الكاريزمية في مرحلة نضجها إلى إقامة الأبنية والمؤسسات التي تخلد أثرها وتضمن عدم وجود فراغ سياسي في السلطة بعد اختفائها. ولقد تعرض ماكس فيبر لتلك النقطة وذكر أن الزعيم يتحول في هذه الحالة إلى مؤسسة، أي أنه تتم مأسسة الكاريزما.

لكن وكما سلفت الإشارة، فإن تصنيف النظم العربية من منطلق مصدر شرعيتها ينبغي أن يأخذ في الاعتبار أن النظام السياسي عادة ما يجمع بين أكثر من مصدر واحد للشرعية. فالنظام الأردني مثلاً يجمع بين الشرعيتين التقليدية والعقلانية ـ القانونية. وعلى صعيد آخر، فإن النظام قد يلجأ إلى تعزيز شرعيته عن طريق تضخيم الإنجازات، سواء كنا إزاء شرعية تقليدية (عمارة المسجد الحرام، ونطاق الخدمات العامة في السعودية على سبيل المثال)، أو شرعية كاريزمية (تأميم قناة السويس وبناء السد العالي ومجانية التعليم في مصر أثناء حكم عبد الناصر)، أو شرعية قانونية (إعادة تشكيل مؤسسات الدولة في ظل الرئيس الجزائري الحالي عبد العزيز بوتفليقة).

ختاماً يمكن القول إن كل معيار من معايير تصنيف النظم السياسية العربية يخاطب أحد متغيرات النظام السياسي، أو يركز الضوء على أحد الجوانب الرئيسية فيه مثل: شكل رئاسة الدولة، أو العلاقة بين السلطات، أو طبيعة النخب الحاكمة، أو الأيديولوجية الرسمية، أو العلاقة بين المؤسسة العسكرية والسلطة السياسية، أو شكل النظام الحزبي، أو مصدر الشرعية. ومن نافلة القول إنه يوجد ارتباط وثيق في ما بين تلك المتغيرات، لكن اختيار أحدها، أو بعضها بتعبير أدق، يرتبط ويتحدد أساساً بالهدف من الدراسة.

الفصـــل الثانـــي

بيئة النظم السياسية العربية

النظام السياسي لا يعيش في فراغ بل يتحرك في إطار بيئات مختلفة (داخلية وإقليمية ودولية) يتبادل معها التأثير والتأثر. وفي هذا الفصل نركز على أهم مقومات البيئة الداخلية للنظم السياسية التي تنقسم أقساماً ثلاثة أساسية، **أحدها** هو المعطيات المجتمعية التي رغم كونها تتمتع، مقارنة بسواها، بقدر أكبر من الاستمرار والاستقرار، إلا أن هذا لا يعني أنها جامدة بل هي قابلة للتغير والتطور تبعاً لظروف النظام السياسي. **وثانيها** هو القواعد الدستورية والقانونية التي تمثل إطاراً ضابطاً للحركة السياسية. **وثالثها** هو العملية السياسية نفسها التي تتم من خلال التفاعل بين أبنية ومؤسسات من جهة، ونخب وقيادات من جهة أخرى، وأيديولوجيات وتيارات فكرية مختلفة من جهة أخيرة.

أولاً: السياق المجتمعي

يشير مصطلح السياق المجتمعي إلى الظروف الجغرافية والتاريخية والاجتماعية والاقتصادية التي تحيط بالنظام السياسي فتفرض عليه بعض القيود، أو تتيح له بعض الفرص في تحركاته الداخلية والخارجية، ومن هنا، فإن هذا الكتاب لا يعنى بالوقوف على تفصيل تلك الظروف من الناحية الوصفية، بقدر ما يعنى بتحليل أثرها في توازنات القوة داخل النظام السياسي ومع القوى الخارجية. وهذا هو ما يبرر التركيز على بعض متغيرات السياق المجتمعي ذات الصلة بهدف الكتاب دون سواها من المتغيرات.

١ - الموقع الجغرافي

في تقدير أثر السياق المجتمعي على نشوء الأمم وتطورها، عظَّم بعض المفكرين من قيمة الموقع الجغرافي، وجعلوا الأرض بين أهم مقومات تكوين

الأمم، بل كان منهم من جعلها الأهم قاطبة(١). وفي تاريخ الوطن العربي لعبت طبيعته الجغرافية دوراً حاكماً في صياغة التفاعلات في ما بين وحداته من جهة، وفي علاقته بكل من القوى العظمى ودول الجوار الجغرافي من جهة ثانية. وفي هذا الإطار تبدو أهمية الملاحظات التالية:

● ان جغرافية الوطن العربي بقدر ما أغرت العديد من القوى الاستعمارية بالمبادرة بالسيطرة على أراضيه، شكّلت مانعاً طبيعياً حال دون انفراد أي منها بالسيطرة على مساحته المترامية، فمن جهة، نجد أن الوطن العربي يتمتع بأهمية استراتيجية فائقة، حيث إنه يحتل مداخل قارتي آسيا وأفريقيا ويسيطر على طرق الاتصال العالمية بكل منهما، كما أنه يتحكم في بعض المنافذ البحرية الهامة مثل مضيق باب المندب ومضيق جبل طارق.

ومن جهة ثانية، فإن الوطن العربي يتميز بترامي أطرافه، حيث تقدر مساحته بحوالى ١٣,٦ مليون كلم^2 تقع ثلاثة أرباعها تقريباً في أفريقيا وتحتسب عبر قياس المسافة بين أبعد نقطتين عرضيتين، وهما الرأس الأبيض في موريتانيا ورأس الحد في سلطنة عمان(٢).

ويظهر تفاوت واضح بين الدول العربية من حيث المساحة، ففي حين تبلغ مساحة السودان بصفته أكبر بلد عربي حوالى ١٨,٣٩ بالمئة من المساحة الكلية، لا تشغل البحرين بصفتها أصغر بلد عربي سوى ٠,٥ بالمئة تقريباً من تلك المساحة. أما بقية الدول العربية فتتوزع في ما بين هاتين النسبتين، فتأتي الجزائر في المركز الثاني من حيث المساحة، ثم المملكة العربية السعودية بحيث تشكل البلدان الثلاثة مجتمعة حوالى ٥١,٦٤ بالمئة من المساحة الإجمالية.

وقد أدت هذه المساحة الشاسعة المترامية الأطراف إلى صعوبة الاتصال بين الدول العربية، فعلى سبيل المثال تبعد القاهرة عن موسكو حوالى ١٨٠٠ ميل، في حين تقدر المسافة بين القاهرة والدار البيضاء بحوالى ٢٨٤٥ ميلاً، كما أن بيروت أقرب إلى وارسو (حوالى ١٤٦٠ ميلاً) منها إلى مسقط (١٨٧٢ ميلاً). وفي الوقت

---

(١) في شرح هذا الاتجاه ونقده، انظر: ساطع الحصري، **العروبة بين دعاتها ومعارضيها**، سلسلة التراث القومي. الأعمال القومية لساطع الحصري؛ ٤ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٤)، ص ٦٦ ـ ٧٢.

(٢) **دراسات في المنطقة العربية**، مجموعة من المؤلفين، ط ٢ (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٦١)، ص ٨، وناجي علوش، **الوطن العربي: الجغرافيا الطبيعية والبشرية**، سلسلة الثقافة القومية؛ ٣ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٦)، ص ٤٥ و١٢٩ ـ ١٣٢.

نفسه هناك محدودية في طرق الاتصال الممهدة بين الدول العربية، إذ قدر إجمالي طول شبكات الطرق البرية الرئيسية في الوطن العربي في عام ١٩٩٠ بحوالى ٤٠٠,٠٠٠ كيلومتر لم يُعبَّد منها إلا ١٨٠,٠٠٠ كيلومتر فقط أي ما يعادل حوالى ٤٥ بالمئة من طولها الإجمالي. بيد أن التطور الهائل في وسائل الاتصال قد ساعد على تخفيف حدة تلك الصعوبة عن طريق شبكات الطيران الجوي، ووسائل الإعلام الجماهيرية المكتوبة والمسموعة والمرئية، وحركات الهجرة وانتقال العمالة والطلبة والسائحين، وما ارتبط بها من تكثيف الاتصالات البريدية والتفاعلات البشرية والتحويلات المالية، بحيث أمكن القضاء على العزلة النسبية التي عاشتها بعض الدول العربية الواقعة على أطراف الوطن العربي[٣].

في ظل هذه المساحة الشاسعة، لم يتمكن أي من الغزاة من الانفراد بالسيطرة على الوطن العربي، إنما كانت غزواتهم تصيب عادة بعض الأجزاء دون سواها. فنجد أن الوطن العربي قد عرف بالأساس نمطين من الأنماط الاستعمارية هما النمط البريطاني والنمط الفرنسي، هذا بالإضافة إلى بعض الدول المستعمرة الأقل أهمية مثل أسبانيا وإيطاليا. ومثل هذا الوضع قد أوجد مخرجاً للدول العربية من مأزقها الاستعماري، بمعنى أنه لا يمكن أن نفهم تطور حركة النضال الوطني في الجناح الغربي من الوطن العربي ولا سيما في الجزائر ضد الاستعمار الاستيطاني الفرنسي بمعزل عن التطورات التي شهدتها بلدان المشرق العربي والتي أدت لاستقلالها عن النفوذ البريطاني في وقت سابق. ذلك أن استقلال دول المشرق قد قدم نموذجاً تتأسى به الدول التي لم تكن قد حققت استقلالها، بالإضافة إلى أن هذا الاستقلال قد ساعد على دعم حركات التحرر الوطني مادياً وعسكرياً حيث يبرز للذهن فوراً الدور المصري في مساعدة الثوار الجزائريين.

ولكن تعدد القوى الاستعمارية المهيمنة على المنطقة العربية كانت له آثاره السلبية أيضاً، حيث إنه أوجد أساساً لاختلاف الدول العربية في ما بينها بدءاً من التوجهات الفكرية والثقافية وانتهاءً بشكل النظم السياسية. إضافة إلى ذلك، فإن عدم انفراد قوة استعمارية واحدة بالسيطرة على المنطقة قد أدى لانعدام الرغبة في ربط الدول العربية بعضها ببعض بشبكة من الطرق البرية، الأمر الذي كان أحد أسباب المشكلة الاتصالية التي أشير إليها. فنجد مثلاً أن وجود نمطين استعماريين مختلفين في كل من مصر وليبيا قد أدى إلى عدم الاهتمام بمد الخط الحديدي الذي

(٣) **جميل مطر وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٧٩)، ص ٤١ ـ ٥٣.

يربط الإسكندرية ومرسى مطروح حتى يصل إلى ليبيا. وتبرز الظاهرة نفسها القصور في وسائل الاتصال بين جناحي الوطن العربي الشرقي والغربي، فضلاً عن أن إنشاء الكيان الصهيوني في فلسطين جاء في ما بعد ليكرس الانقطاع الجغرافي بين شطري المنطقة ويعمقه.

● إن الخريطة المائية للوطن العربي تكشف عن أن منابع الأنهار الكبرى تقع خارج الدول العربية، وهذا يعني ضرورة التنسيق والتعاون في ما بين الدول المعنية طالما أن استخدام المياه على أحد جانبي النهر يؤثر في حصة الجانب الآخر منه، كما أن الأسلوب المتبع لاستغلال المياه في دول المنبع يؤثر في نوع المياه وكميتها التي تؤول للدول الواقعة على طول النهر وحتى مصبه. وعلى الرغم من ذلك، فإنه لا يوجد في الواقع مثل هذا التنسيق الضروري، الأمر الذي يجعل من المياه مصدراً من مصادر التوتر في العلاقة بين الدول العربية ودول الجوار، وهو توتر تدل المؤشرات على تفاقمه في المستقبل مع تزايد الحاجة إلى المياه لتنفيذ مشروعات التنمية الاقتصادية.

في ما يتعلق بحوض النيل هناك عشر دول تشترك فيه هي مصر والسودان واثيوبيا وكينيا وتنزانيا وأوغنده وزائير وبوروندي ورواندا واريتريا. ويوجد نظام قانوني يحكم توزيع مياه النيل بين مصر والسودان يعود تاريخه إلى عام ١٨٩١ عندما وقعت بريطانيا اتفاقية مع إيطاليا تعهدت الأخيرة بمقتضاها بعدم بناء منشآت أو سدود على نهر عطبرة يكون من شأنها التأثير في تدفق مياه النيل إلى الأراضي المصرية. وفي ما بعد توالى توقيع الاتفاقيات المنظمة لاستغلال مياه النهر في كل من مصر والسودان، أبرزها اتفاقيات ١٩٠٢ و١٩٢٩ و١٩٥٩. وبمقتضى الاتفاقية الأخيرة تحدد نصيب مصر بـ ٥٥,٥ مليار م^{٣} سنوياً مقابل ١٨,٥ مليار م^{٣} سنوياً للسودان. كما شرعت الدولتان المعنيتان في تنفيذ بعض مشروعات الري أهمها مشروع قناة جونجلي عام ١٩٧٤ الذي كان يقضي بحفر قناة شرقي منطقة المستنقعات بجنوب السودان لتجميع مياه النيل حتى تصب في النيل الأبيض عند ملكال.

لكن الملاحظة الجديرة بالاهتمام، هي أن ذلك النظام القانوني والتنسيق المشترك لا يشملان إلا دولتين فقط من أصل عشر دول في حوض النيل. وهذا يعني أن أي تنظيم قانوني متكامل لا بد أن يأخذ في اعتباره الأطراف المعنية الأخرى، وهو ما يتطلب وقتاً وجهداً كبيرين بالنظر إلى اختلاف هذه الدول على أكثر من محور. فلو نظرنا إلى هذه الأطراف لوجدناها تختلف، ابتداء، على محور

اللغة والثقافة، فبعضها يتحدث العربية (مصر والسودان)، والآخر يتحدث الأمهرية (اثيوبيا)، والثالث يتحدث السواحيلية (كينيا وتنزانيا وأوغندا)، والرابع يتحدث الفرنسية (زائير وبوروندي ورواندا). هذا بالإضافة إلى الخلافات السياسية التي كانت بمثابة المحرك الأساسي للنزاعات بين هذه الدول. فنجد مثلاً أن أجهزة الإعلام تعلن من آن لآخر عن عزم اثيوبيا إقامة مشروعات ري كبرى على نهر النيل الأزرق وعطبرة والسوباط وحور الغامش يمكن في حال تنفيذها أن تؤثر في حصة مصر من مياه النهر. بقول آخر، لقد استخدمت اثيوبيا المياه كورقة للضغط السياسي على مصر وبخاصة في ظل حكم الرئيس منغستو مع ما كان يتمتع به من علاقات متميزة مع إسرائيل، ولذلك ظلت اثيوبيا خارج إطار أي كيان مشترك لتنظيم استغلال مياه النيل. فنجد مثلاً أنها لم تنضم إلى مجموعة الأندوغو رغم أنها من حيث الكثافة السكانية لدول حوض النيل تأتي في المرتبة التالية لمصر مباشرة (٥٠ مليون نسمة)[٤].

وعلى صعيد آخر، فإنه حتى بالنسبة لمشروعات الري الثنائية بين مصر والسودان فإنها تواجه مجموعة من الصعوبات الفنية والسياسية. فنذكر مثلاً توقف العمل في المرحلة الأولى من قناة جونجلي منذ اندلاع الحرب الأهلية في جنوب السودان، رغم أن هذا المشروع من المشروعات الطموحة التي من شأنها توفير ٤,٨ مليون م^3 من المياه للسودان و١,٩ مليار م^3 لمصر.

بعبارة أخرى، إن التنسيق لاستخدام مياه النيل في أساسه تنسيق ثنائي ولا يشمل الأطراف الأخرى في حوض النيل. كما أنه حتى داخل تلك الحدود الضيقة فإن التعاون بين مصر والسودان ليس بالتعاون الأمثل بالنظر إلى مجموعة من الصعوبات الفنية والسياسية. ومن هنا، تبدو أهمية إيجاد صيغة شاملة للتعاون بين دول حوض النيل، وهذا ما يستدعي ابتداءً تغيير النظرة الضيقة إلى المياه كمتغير منفصل عن باقي متغيرات عملية التنمية الاقتصادية ومستلزماتها. بمعنى أن جذب دول حوض النيل إلى مثل تلك الصيغة الشاملة ينبغي أن يكون جزءاً من التعاون المشترك على مستويات وصعد أخرى، كالنقل والمواصلات والكهرباء، ومن المهم أن تقتنع كل الدول المعنية بأن حل مشكلة النهر لا يمكن أن يتم على أسس ثنائية بسبب طبيعة تكوين النهر نفسه وتعدد الدول المطلة عليه.

وفي ما يتعلق بحوض نهر الفرات، فهناك ثلاث دول تشترك فيه هي تركيا

---

(٤) تتكون منظمة الأندوغو من مصر والسودان وأوغندا وزائير وبوروندي ورواندا كأعضاء كاملين، ومن تنزانيا كمراقب، بينما لم تنضم كل من اثيوبيا وكينيا للمنظمة.

والعراق وسوريا. ويلاحظ أن مشكلة توزيع مياه الفرات تتميز بأنها أكثر حدة، وخصوصاً أن الدول الثلاث المطلة على نهر الفرات تتميز بضخامة مشروعاتها التنموية وطموحها. وكما هو الحال بالنسبة لدول حوض النيل تلعب الخلافات السياسية دوراً هاماً في تحريك النزاع حول مياه الفرات، حيث توجد بعض القضايا المعلقة في ما بين هذه الدول. هناك أولاً مسألة الحدود والمطالبات الإقليمية. فسوريا لم تعترف قط بانتزاع إقليم الإسكندرون منها وضمه إلى تركيا، كما أن لتركيا أطماعها في شمال العراق، ولا سيما أن الموصل من المناطق الغنية بالنفط. كما توجد قضية الأقلية الكردية التي جرت إثارتها في مناسبات مختلفة من كل من بغداد وأنقرة ضد الطرف الآخر. هذا فضلاً عن تطورات العلاقة التركية ـ الإسرائيلية.

وقد خضع تنظيم استخدام مياه دجلة والفرات كنهرين دوليين لعدة اتفاقيات تعود للعشرينيات. فلقد أبرمت هذه الاتفاقيات بين فرنسا وبريطانيا كمنتدبتين على كلٍ من سوريا والعراق وتركيا. ومن ذلك معاهدة باريس في ١٢/ ١٩٢٠ بين فرنسا وبريطانيا والتي تنص على تشكيل لجنة مشتركة من تركيا وسوريا والعراق لبحث مشاكل المياه في النهرين، ومعاهدة لوزان في ٧/ ١٩٢٣ التي تشير إلى التزام تركيا وسوريا بإبرام معاهدة للمحافظة على مصالحهما المائية لو تأثرت بحدودهما السياسية الجديدة أو بعرف ساد قبل الحرب العالمية الأولى، واتفاقية حلب في ٥/ ١٩٣٠ بين تركيا وفرنسا وبريطانيا وتعترف لكلٍ من سوريا وتركيا بحقوق انتفاع متساوية في مياه دجلة. كذلك أبرمت بعد استقلال سوريا والعراق عدة بروتوكولات بينهما وبين تركيا أرست مجموعة من المبادئ هي: تشاور تركيا مع العراق قبل ملء أي خزان تنشئه الأولى، والتعاون مع العراق لتوزيع مياه النهرين، وتشكيل لجنة فنية للبحث في المسائل المائية ذات الصلة.

ولقد ألقت قضية المياه بظلال كثيفة على العلاقة بين الدول الثلاث منذ عام ١٩٨٩، عندما أعلنت تركيا عن منع تدفق مياه الفرات إلى العراق وسوريا لمدة شهر بمناسبة القيام بالأعمال النهائية لسد أتاتورك على الجانب التركي من النهر. ويهدف سد أتاتورك ومشروع جنوب شرق الأناضول (وقوامه ١٣ سداً منها ٧ في حوض نهر الفرات و٦ في حوض نهر دجلة) إلى تزويد المناطق الحدودية التركية بما يلزمها من كهرباء ومياه ري، الأمر الذي يرشحها لتصبح مركزاً لزراعة الحبوب والفواكه والخضروات في منطقة الشرق الأوسط. ولكن في الوقت نفسه فإن هذا المشروع يضر بسوريا ضرراً بالغاً حيث إنه يقطع مجرى النهر عند ثلثيه ويتحول به إلى جدول مالح، هذا بينما تحتاج سوريا إلى مزيد من المياه للزراعة لسد حاجتها المتزايدة من المواد الغذائية والاستعاضة عن وارداتها من الخارج. وما يسري على

سوريا يسري على العراق، حيث إن توقف انسياب المياه أو تذبذبه من شأنه إنقاص الطاقة الكهربائية للمشروعات العراقية المقامة على النهر بنسبة ٤٠ بالمئة تقريباً، فضلاً عن التأثير في إنتاج شمال غربي البلاد من الأرز والقمح في وقت يواجه فيه العراق ضغوطاً متزايدة بسبب تداعيات الغزو العراقي للكويت والعقوبات الاقتصادية المفروضة عليه.

وعلى صعيد آخر، كانت تركيا قد تقدمت في عام ١٩٨٧ بمشروع أنابيب السلام الذي يقوم على فكرة إنشاء خطي أنابيب لسحب المياه من نهري جيحان وسيحان داخل تركيا ونقلها إلى عدة دول عربية هي سوريا والسعودية والبحرين وقطر والإمارات وعمان. وقد وجهت تركيا الدعوة لعقد مؤتمر لبحث كل ما يتصل بمشكلة المياه في الشرق الأوسط، ومنها هذا المشروع في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١. ولكن الفكرة لم تلق قبولاً من دول المنطقة نتيجة التشكك في أهداف السياسة التركية. وفي عام ١٩٩٧، عاودت تركيا طرح فكرة سبق لها طرحها، تتصل بتسعير المياه بوصفها سلعة وبافتراض حقها في التصرف فيها، وإن جاء طرحها لهذه الفكرة ـ على سبيل جس النبض ـ ليقتصر على نهري سيحان وجيحان السابقة الإشارة إليهما، فضلاً عن نهر مانغوت. كما أنها رفضت التوقيع على الاتفاقية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام نفسه، والمعروفة باسم «اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية»، على أساس رفضها التعريف الذي تضمنته الاتفاقية للمجرى المائي الدولي، والذي يقيدها في ما يتعلق بنهري دجلة والفرات. ومما يزيد الموقف تعقيداً في هذا الحوض أن العلاقات السورية ـ العراقية نفسها تحتاج إلى تنظيمها في ما يتصل بموضوع المياه، بل إن التوتر في تلك العلاقات كاد يقود البلدين إلى مواجهة عسكرية في عام ١٩٧٤ عندما قامت سوريا بإنشاء سد الثورة على نهر الفرات مما أدى لخفض نصيب العراق من المياه بنسبة ٢٥ بالمئة. وقد حشد العراق بالفعل قواته على الحدود مع سوريا، لكن الوساطة السعودية ساعدت على احتواء الأزمة بعد موافقة سوريا على دفع كميات إضافية من مياه سد الثورة إلى العراق. وفي نيسان/ ابريل ١٩٩٠ قام البلدان بتوقيع أول اتفاق بينهما لتوزيع مياه نهر الفرات بحيث تحصل سوريا على نسبة ٤٢ بالمئة ويحصل العراق على ٥٨ بالمئة منها[٥]. كما

---

(٥) انظر ملف: «قضية المياه في الشرق الأوسط وافريقيا،» تقديم أحمد يوسف القرعي، **السياسة الدولية**، السنة ٢٧، العدد ١٠٤ (نيسان/ابريل ١٩٩١)، ص ١١٤ ـ ١٧٩؛ عبد المنعم سعيد، **العرب ودول الجوار الجغرافي**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور العرب والعالم (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)؛ حسن بكر، «حروب المياه في الشرق الأوسط من الفرات إلى النيل،» =

شكل البلدان لجنة مشتركة معنية بموضوع المياه، توقفت بسبب ملابسات حرب الخليج الثانية وانعكاساتها، ثم عاودت اجتماعاتها في ١٩٩٧.

ومن دلالات الخريطة المائية أيضاً أن الأنهار الداخلية في الوطن العربي تجتاز في جريانها حدود أكثر من بلد عربي واحد. وهذا يعني أنه ما لم يتم التعاون والتنسيق بين الدول المشتركة في النهر فإن هذا يؤدي إلى مشكلات مماثلة لتلك القائمة مع دول الجوار. ومن نماذج تلك الأنهار نهر العاصي الذي ينبع من جبال لبنان ويمر بالأراضي السورية، ونهر المجردة الذي يبدأ من الجزائر وينتهي في تونس، ونهر الأردن الذي يخترق حدود لبنان وسوريا والأردن وفلسطين.

ونتوقف إزاء هذا النموذج الأخير بحكم أهميته في إطار الصراع العربي - الإسرائيلي. فلقد ارتبطت فكرة إقامة دولة إسرائيل بضرورة الحصول على المياه اللازمة لتوطين موجات المهاجرين. وهنا واجه زعماء الصهيونية خيارين أساسيين: **الأول** هو إقامة مشروعات كبرى لتحلية المياه، وهو ما يحتاج إلى تمويل ضخم. **والثاني** وهو الأيسر يتمثل في الاستيلاء على المياه العربية. ولذلك تقدم زعماء الصهيونية في مؤتمر صلح باريس عام ١٩١٩ بمشروع لتوسيع رقعة فلسطين حتى تضم منابع نهر الأردن. وفي ظل الانتداب البريطاني على فلسطين، عملت الحكومة البريطانية على تمكين الوكالة اليهودية من السيطرة على مياه نهري الأردن واليرموك بمنح إحدى الشركات التابعة لها حق استغلالها في توليد الكهرباء لمدة ٧٠ عاماً. ثم بعد صدور قرار التقسيم في عام ١٩٤٧، حصل اليهود على ٥٦ بالمئة من مساحة الأراضي الفلسطينية مما أدخل الحوض الشمالي لنهر الأردن تحت سيادتهم. وقد اتسعت هذه المساحة لاحقاً لتصبح ٧٨ بالمئة من مساحة فلسطين عند توقيع اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩. وفي عام ١٩٥٣ شرعت إسرائيل في حفر قناة لسحب مياه نهر الأردن واستخدامها في ري مستوطنات صحراء النقب، وهو إجراء احتجت عليه سوريا عبر شكوى إلى مجلس الأمن على أساس أن المشروع سيؤدي إلى تجفيف ١٢,٠٠٠ هكتار من الأراضي العربية، مما دفع المجلس لإصدار قرار بوقف العمل في المشروع. إلا أن إسرائيل استأنفت العمل مجدداً على تحويل نهر الأردن بعد العدوان الثلاثي في عام ١٩٥٦، وهو ما شكل خلفية انعقاد أول مؤتمر قمة عربي في ١٧/١/١٩٦٤. وقد قرر المؤتمر إقامة سد عربي داخل الحدود الأردنية

= **السياسة الدولية**، السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٨١ - ٨٣، وهيثم الكيلاني، «قضية نهري دجلة والفرات بين تركيا وسوريا وإسرائيل،» في: **المياه وتحديات القرن الحادي والعشرين** (أسيوط: جامعة أسيوط، مركز دراسات المستقبل، ١٩٩٩)، ص ٥٢٢ و٥٢٥.

لحجب المياه عن رافدين من الروافد التي تغذي نهر الأردن (هما الحاصباني في لبنان وبانياس في سوريا). وقد ردت إسرائيل بتكرار قصف مواقع العمل في السد والإسراع بإتمام مشروعها حتى اكتمل في ٢٨/٨/١٩٦٤.

وعلى صعيد آخر، كان الاستيلاء على مصادر المياه في كلٍ من هضبة الجولان والضفة الغربية من أهم الأسباب التي أدت إلى عدوان ١٩٦٧، إذ يشار إلى أن احتلال إسرائيل كلاً من الهضبة والضفة أسفر عن زيادة ملحوظة في مواردها المائية إلى الحد الذي يذكر معه أن هذا الاحتلال يزودها بنحو ٦٧ بالمئة من استهلاكها المائي الحالي. هذا إلى تدبير إسرائيل وضع يدها على الموارد المائية اللبنانية. يذكر في هذا الخصوص أن إسرائيل بادرت فور اجتياح لبنان عام ١٩٨٢ للسيطرة على نهر الليطاني، ورغم تقلص مساحة وجودها واقتصارها على الجنوب، إلا أن الجنوب يصله ١٢٥ مليون متر مكعب سنوياً من إجمالي ٧٠٠ مليون متر مكعب سنوياً هي قوام الموارد المائية لنهر الليطاني.

وفي ما يتعلق بالتطورات المحتملة لهذه القضية على ضوء مسار عملية التسوية السلمية، يلاحظ أنه كانت قد تشكلت لجنة خاصة بالمياه في إطار مجموعة اللجان المتعددة الأطراف المنبثقة من مؤتمر مدريد عام ١٩٩١، إلا أن هذه اللجنة لم تحقق تقدماً يذكر وبخاصة مع مقاطعة كلٍ من سوريا ولبنان أعمالها. أما في ما يتعلق بالوضع في الضفة الغربية، وغزة، فيشار إلى أن اتفاق الحكم الذاتي الفلسطيني في غزة وأريحا في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤ قد أخرج من نطاق أريحا الخاضعة للسلطة الفلسطينية ثلاثة ينابيع من إجمالي أربعة، بينما تعاني غزة في الأساس تأزم مشكلتها المائية[٦].

● إن حدود الوطن العربي تتسم في مجملها بالوضوح، فالوطن العربي يحده المحيط الأطلسي غرباً، والبحر المتوسط وجبال طوروس شمالاً، وجال زاغروس والخليج العربي وبحر العرب شرقاً، والبحيرات الأفريقية والصحراء الكبرى جنوباً. لكن هذا الوضوح في الحدود مع العالم الخارجي لا يقابله وضوح مماثل في الحدود بين الدول العربية. فالحدود العربية تتميز بمجموعة من الخصائص الأساسية، أهمها أنها حديثة العهد حيث إنه قد بدأ ترسيمها منذ نهاية الأربعينيات وامتد ذلك حتى

(٦) ملف: «قضية المياه في الشرق الأوسط وافريقيا،» ص ٦٦ ـ ٧٠؛ علوش، **الوطن العربي: الجغرافيا الطبيعية والبشرية**، ص ٦٠ ـ ٦٢، وعوني فرسخ، «موقع المياه في الصراع العربي ـ الإسرائيلي،» في: **المياه وتحديات القرن الحادي والعشرين**، ص ٤٢٧ ـ ٤٦١.

السبعينيات، كما أن كثيراً من تلك الحدود لم يتحدد بمقتضى اتفاقيات بين الدول المعنية، الأمر الذي يفتح الباب للمطالبات وادعاءات الحقوق التاريخية، وأخيراً فإن تلك الحدود تتعرض للتشكيك في صدقيتها على اعتبار أنها تمثل فواصل مصطنعة بين كيانات تنتمي لأمة واحدة. وفي هذا السياق شهدت المنطقة العربية عديداً من النزاعات الحدودية في ما بين الدول العربية، يتم استعراض عدد من نماذجها سواء في منطقة الخليج حيث يثور أكبر عدد من هذا النوع من النزاعات، أو في منطقة المغرب العربي.

أ ـ النزاع اليمني ـ السعودي

مثلت المشكلات الحدودية محاور ثابتة للخلاف بين كل من آل سعود واليمن. ففي عام ١٩٢٦ وضع آل سعود إقليم عسير تحت حمايتهم وعينوا موظفين تابعين لهم فيه، فردت اليمن بالسيطرة على إقليم جيزان، واتفق الجانبان مؤقتاً على هذا الوضع حتى انفجرت المواجهة المسلحة بينهما في عام ١٩٣٤ وهزم فيها اليمن، ثم وقع في أعقابها على اتفاق عرف باسم معاهدة الطائف في العام نفسه.

وقد نصت معاهدة الطائف على وقف الحرب بين الدولتين، واستقلال كل منهما، كما قامت بتعيين الحدود بينهما. وتحددت مدة سريانها بعشرين عاماً على أن تجدد من تلقاء نفسها ما لم يعرب أحد الطرفين أو كلاهما عن رغبته في تعديلها. لكن في عام ١٩٧٢ تجددت المواجهة المسلحة بين الطرفين، واستولت السعودية في أثنائها على إقليمي الوديعة والشرورة اليمنيين، ثم اصطلح الطرفان على تجديد العمل باتفاقية ١٩٣٤ (لأول مرة) مدة عقدين آخرين.

ومع توحيد شطري اليمن، برزت الرغبة في إنهاء المشكلات الحدودية السعودية. إلا أن اندلاع حرب الخليج الثانية، والموقف الداعم للعراق الذي اتخذته اليمن إزاءها أدى إلى تجميد الجهود ذات الصلة. لكن في عام ١٩٩٢ استؤنفت مفاوضات الطرفين من خلال لجنة للخبراء عقدت عدة اجتماعات في كلتا الدولتين بالتناوب، حتى تم التوصل في شباط/فبراير ١٩٩٥ إلى ما عرف باسم مذكرة مكة التي أكدت على احترام اتفاقية الطائف الموقعة عام ١٩٣٤، مع تشكيل لجنة عسكرية مشتركة للحيلولة دون اندلاع أي مواجهات عسكرية بين الدولتين، ولجنة أخرى وزارية لتطوير التعاون السعودي ـ اليمني على الصعد الاقتصادية والتجارية كافة. ثم في عام ١٩٩٦ وقع الطرفان اتفاقية للتعاون الأمني. وعلى الرغم من هذه الاتفاقات كافة، لا زال الوضع غير مستقر على الحدود بين الدولتين، وهو ما يرده البعض إلى اختلاف موقف السعودية الرامي إلى التركيز على تنفيذ اتفاقية

الطائف أساساً، عن الموقف اليمني المتمسك بالتطبيق المتوازي لسائر الاتفاقيات، الأمر الذي قد يعد مقدمة لدمج اليمن في هياكل مجلس التعاون الخليجي(٧).

ب ـ النزاع السعودي ـ القطري

تعود جذور هذا النزاع إلى المطالبات الإقليمية لآل سعود بقطر في مطلع هذا القرن، واعتبارهم لها بمثابة جزء لا يتجزأ من إقليم الأحساء بعد ضمه للسلطة السعودية في عام ١٩١٣. إلا أن آل سعود بتأثير الضغط البريطاني اعترفوا بحدود قطر بعد ذلك بعامين. وفي الواقع، فإن هذا الاعتراف لم يضع حداً للمطالبات السعودية، وبخاصة بعد تفجر النفط في قطر. وظلت المشكلة مثار النزاع بين الدولتين تدور حول مدى أحقية قطر في منح حقوق التنقيب عن النفط فيها للشركات الأجنبية، وهو النزاع الذي التزمت فيه بريطانيا الموقف القطري وأيدته طيلة وجودها في منطقة الخليج. وفي عام ١٩٦٥، وقعت الدولتان اتفاقاً يقضي باتخاذ الإجراءات لترسيم حدودهما. ثم عادت قطر لتتنازل للسعودية عن شريط من حدودها.

وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، انفجر الموقف مجدداً على الحدود القطرية ـ السعودية، ووردت بشأنه روايتان مختلفتان. تمثلت الرواية القطرية في القول بمهاجمة قوة عسكرية سعودية مركز الخفوس القطري الحدودي مرتين على التوالي، وقتل اثنين من جنوده وإخلائه من الباقين. أما الرواية السعودية فانحصرت في القول بأن الحادث كان مجرد تبادل إطلاق النار بين القبائل وفي أراضي السعودية لا قطر. وفي كل الأحوال، فقد كان الحادث سبباً في إعلان قطر وقف العمل باتفاق عام ١٩٦٥، وهو ما رفضته السعودية رفضاً قاطعاً. كما سحبت قواتها من قوة درع الجزيرة وقاطعت اجتماعات مجلس التعاون في عام ١٩٩٢.

وعلى الرغم من أن مصر قد باشرت جهود الوساطة للتقريب بين الموقفين السعودي والقطري، إلا أن هذه الوساطة لم تسفر عن أكثر من تهدئة مؤقتة للنزاع بين الدولتين.

ج ـ النزاع القطري ـ البحريني

تتنازع الدولتان على مجموعة من الجزر الغنية بالنفط والغاز والمياه العذبة، فضلاً عن موقعها الاستراتيجي المهم، هي جزر حوار وسواد الجنوبية وفشت

---

(٧) حسن أبو طالب، «حالة الحدود اليمنية مع عُمان والسعودية،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٢١٧ ـ ٢٢١.

العظم وفشت الديبل. وقد بدأ الخلاف بين الدولتين عام ١٩٣٥ عندما منحت قطر حق التنقيب عن النفط في أراضيها لشركة نفط قطر مما دفع البحرين للاحتجاج على شمول التنقيب باطن جزيرة حوار. وقد تدخلت بريطانيا في هذا النزاع لصالح البحرين. ثم في عام ١٩٦٥ منحت البحرين حق التنقيب عن النفط في جزيرة حوار لشركة كونتننتال الأمريكية مما أدى إلى احتجاج قطر لدى بريطانيا التي ضغطت هذه المرة حتى توقف الشركة أعمال التنقيب لصالح البحرين.

وتكرر الخلاف بين الدولتين في الثمانينيات بعد اكتشاف قطر حقل غاز الشمال باحتياطاته الضخمة، وقيامها (أي قطر) بمنح حق استثمار الحقل لشركتين بريطانية وفرنسية علاوة على شركتها الوطنية. وقد ردت البحرين بإجراء مناورات بحرية قرب فشت الديبل التابعة لقطر مما أدى إلى توتير علاقات الدولتين. وإزاء ذلك أصدر مجلس التعاون الخليجي في عام ١٩٨٢ بياناً يدعو إلى الحفاظ على الوضع القائم. إلا أن البحرين سعت لاحقاً لتغيير وضع الجزر بمحاولة ردم فشت العظم في ١٩٨٤ لتكوين مجمَّع سكني وفشت الديبل في ١٩٨٦ لتكوين مدينة صناعية ووضع حقل الشمال تحت سيادتها. ومن جانبها قصفت قطر المنشآت المقامة فوق الجزيرة واعتقلت منفذي تلك المنشآت من مهندسين وعمال هولنديين. وفي ١٩٩١ رفضت البحرين طلب قطر عرض القضية على محكمة العدل الدولية، فما كان من حاكم قطر إلا أن أعلن في العام التالي عن مد عرض المياه الإقليمية لدولته إلى مسافة اثني عشر ميلاً بحرياً مما يُدْخل في إطارها عدداً من الجزر المتنازع عليها[٨].

د ـ النزاع السعودي ـ الكويتي

يرتبط هذا النزاع بالمنطقة المحايدة بين الدولتين، والتي كان وضعها قد تحدد بشكل مؤقت بمقتضى اتفاقية العقير التي توصل إليها آل سعود مع المقيم السياسي البريطاني في الخليج في عام ١٩٢٢. ووفق هذه الاتفاقية تم الاتفاق على أن يتمتع الجانبان السعودي والكويتي بحقوق متساوية، ولكن من دون تحديد دقيق لماهية ممارسة الجانبين سيادته، كل منهما في الجزء الخاص به.

وقد جاءت اتفاقية عام ١٩٦٥ لتنهي هذا الوضع المؤقت، وتوزع مساحة المنطقة المحايدة مناصفة وبالتساوي بين السعودية والكويت. تم تفصيل إجراءات

(٨) سالم مشكور، **نزاعات الحدود في الخليج: معضلة السيادة والشرعية** (بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، ١٩٩٣)، ص ١١٨ ـ ١٢٤.

التقسيم بشكل أوضح بمقتضى اتفاقية أخرى وقعها الطرفان في عام ١٩٦٩.

لكن رغم ذلك، فإن وضع بعض الجزر المتنازع عليها بين الدولتين ظل غير محسوم، نظراً للاختلاف على تكييف الوضع القانوني لهذه الجزر، بمعنى هل تشكل جزءاً من المنطقة المحايدة وبالتالي يتم اقتسامها وفق اتفاقيتي ١٩٦٥ و١٩٦٩، أم انها تخضع للسيادة المنفردة لأحد الطرفين دون الآخر. وزاد تعقيد الموقف تفجر النفط في هذه الجزر، الأمر الذي يفسر احتدام التنافس عليها. ففي عام ١٩٤٩ منحت الكويت إحدى الشركات الأمريكية حق التنقيب عن النفط في جزيرتي قارور وأم المرادم، وهو ما رفضته السعودية بتاتاً.

كما رفضت اقتراحاً تقدمت به الكويت في عام ١٩٦١ لتقاسم عوائد النفط في الجزيرتين، مقابل الاعتراف بسيادة الكويت عليهما. ثم قطعت السعودية خطوة أبعد بإعلانها عن مد سيادتها على الجزيرتين من طرف واحد، وذلك في عام ١٩٧٧.

وإذا كانت الكويت لم تعترف بصحة هذا الإجراء، إلا أنها لم تثر مشكلة حادة مع السعودية بخصوصه، فالكويت ما زالت تشعر بعدم الأمان رغم التسوية «القانونية» لخلافاتها الحدودية مع العراق. كما أن خلافها مع إيران حول جزيرة فيلكا لا زال خلافاً قائماً. وفي الحالتين فإنها تحتاج إلى دعم السعودية، كما أنها تقدر للسعودية وقوفها إلى جانبها أثناء حرب الخليج الثانية[٩].

هـ ـ النزاع اليمني ـ العماني

كان هذا النزاع الحدودي أحد أهم أسباب تورط اليمن الجنوبي في دعم ثورة «ظفار» المسلحة مادياً وعسكرياً، فضلاً عن قيام بعض المناوشات العسكرية بين الطرفين. وظلت مشكلة الحدود معلقة بين الدولتين حتى دخلت المفاوضات العمانية ـ اليمنية المستمرة منذ مطلع الثمانينيات مرحلة جديدة بعد الوحدة اليمنية، ثم تم التوصل إلى اتفاقية لترسيم الحدود بين البلدين في تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٢ إضافة إلى ملحقين، **أحدهما** ينظم حقوق الرعي ويتضمن السماح للرعاة والقبائل بالتنقل داخل حدود الدولتين وفقاً لمواسم هطول الأمطار. والثاني ينظم سلطات الحدود، ومنافذ العبور، وإجراءات الجمارك والتأشيرات وغيرها. والواقع أن هذه

---

(٩) في تفاصيل نزاعات السعودية ـ قطر، قطر ـ البحرين، السعودية ـ الكويت... انظر: عبد الجليل زيد مرهون، **أمن الخليج بعد الحرب الباردة** (بيروت: دار النهار للنشر، ١٩٩٧)، ص ١٣٧ ـ ١٧٤.

الاتفاقية تقدم نموذجاً يستحق الدراسة والاحتذاء لحل النزاعات الحدودية العربية(١٠).

و ـ النزاع العراقي ـ الكويتي

ظلت الكويت موضع تنافس بين بريطانيا والدولة العثمانية في نهاية القرن التاسع عشر حتى اتفق الطرفان على منحها استقلالاً ذاتياً عام ١٩١٣ في إطار الإمبراطورية العثمانية، وكانت تلك هي بداية ظهور الكويت ككيان سياسي، إلا أن عدم وضوح الحدود بين الكويت وإقليم البصرة العراقي بات مصدراً آخر لنزاع بين العراق والكويت. فلقد دأب العراق على المطالبة بضم الكويت لأسباب مختلفة، كان أهمها الحصول على إطلالة أوسع على الخليج من خلال ميناء على السواحل الكويتية. ثم مع الشروع في بناء ميناء أم قصر، تحولت العراق للمطالبة بجزيرتي وربة وبوبيان.

وبحلول عام ١٩٦١ أنهت بريطانيا حمايتها على الكويت، فعاد العراق للمطالبة بعموم الأراضي الكويتية وشرع في بعض الإجراءات ذات الصلة، واعتبرت الكويت ذلك تمهيداً لاجتياحها ولجأت لطلب العون من بريطانيا. ومع تقاطر القوات البريطانية على الكويت، سارعت الدول العربية بالتحرك لاحتواء الموقف، وتم تشكيل قوات الطوارئ العربية كي تحل محل القوات البريطانية مما أدى إلى انسحاب هذه الأخيرة.

وفي عام ١٩٦٣ اعترف العراق باستقلال الكويت وتم تشكيل لجنتين لترسيم الحدود بين الدولتين. إلا أن الخلاف بينهما ثار مرة أخرى في عام ١٩٧٣ باحتلال القوات العراقية مركز الصامتة الحدودي، وتقدمها في الأراضي الكويتية ثم انسحابها على أثر تحرك البلدان العربية.

وفي عام ١٩٩٠ تفجر الموقف مجدداً بعد اتهام العراق الكويت بانتهاز فرصة حرب الخليج الأولى واستغلال بعض آباره النفطية، وتعمد زيادة إنتاجها النفطي مما يخفض سعر النفط. وتلك كانت الخلفية التي وقع فيها اجتياح العراق للكويت. وبعد تحرير الكويت، تم تشكيل لجنة تابعة للأمم المتحدة قامت بترسيم الحدود بين الدولتين في نيسان/ابريل ١٩٩٢، ووافق مجلس الأمن على تقريرها في ٢٧ آب/أغسطس من العام نفسه. وقد تضمن هذا التقرير حصول الكويت على ما يعادل ١٢٠ كيلومتراً مربعاً داخل الأراضي العراقية، فضلاً عن خمسة آبار نفطية في حقل الرميلة. وعلى الرغم من أن المجلس الوطني العراقي (البرلمان) ومجلس قيادة الثورة

(١٠) أبو طالب، «حالة الحدود اليمنية مع عُمان والسعودية،» ص ٢١٨ ـ ٢٢٠.

الذي يترأسه الرئيس العراقي قد صادقا على الاعتراف باستقلال الكويت في إطار الحدود الجديدة، إلا أن من الواضح أن هذا الوضع مرتبط بتسويات ما بعد حرب الخليج، وبالتالي فإنه لا يحظى بالشرعية من وجهة نظر العديد من القوى السياسية العراقية. وفي هذا السياق، جاء وصف رئيس المجلس الوطني العراقي آنذاك سعدي مهدي لقرار الترسيم بأنه يعد «إجحافاً فاضحاً في حق العراق وشعبه»[11].

ز ـ النزاع على الصحراء الغربية

كان النزاع حول الصحراء الغربية قد ارتبط بإعلان اسبانيا عن اكتشاف الفوسفات في باطنها عام ١٩٦٣، الأمر الذي أدى إلى تمسك اسبانيا بالسيطرة عليها، وذلك بعد التمهيد لفصلها عن المغرب وإعلانها جمهورية مستقلة. ومن هنا، جاءت دعوتها الأمم المتحدة كي تنظم استفتاء في الصحراء الغربية لتقرير مصير شعبها. وتقاطع ذلك وتماس مع مصالح كل من موريتانيا والجزائر اللتين بدأتا تطالبان بحقهما في تلك المنطقة.

وفي إطار التنافس على الصحراء الغربية، أيدت الجزائر تكوين «الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب» في عام ١٩٧٤، مما حدا المغرب على رفع القضية إلى محكمة العدل الدولية التي أقرت بوجود حقوق مغربية موريتانية مشتركة في الصحراء. وفي عام ١٩٧٥ خرج الحسن الثاني على رأس مسيرة لتحرير الصحراء الغربية من القوات الاسبانية، فانفجرت المواجهة العسكرية بعد ذلك بعام واحد مع الإعلان عن قيام «الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية».

وعلى الرغم من أن المغرب كانت قد اتفقت مع موريتانيا في البداية على اقتسام الصحراء، إلا أن موريتانيا لم تلبث أن أعلنت انسحابها من الصراع على الصحراء لتعلن المغرب فور ذلك استعادتها لجزء من ترابها الوطني. وفي المقابل وقفت ليبيا والجزائر تساندان شعب الصحراء الغربية انطلاقاً من حقه في الاستقلال، كذلك قدمتا الدعم إلى جبهة البوليساريو في صراعها المسلح مع المغرب، إلى أن انسحبت ليبيا وتوقفت عن مساندة البوليساريو بسبب حربها الطويلة مع تشاد. وقد اتفقت الأطراف المعنية على تشكيل لجنة من الأمم المتحدة لاستفتاء شعب الصحراء حول رأيه في الاستقلال أو في استمراره كجزء من الكيان المغربي. ورغم ذلك فإن هناك خلافاً حول من هم أصحاب الحق في الإدلاء بآرائهم، حيث توافق المغرب على

---

(١١) خالد السرجاني، «ترسيم الحدود العراقية ـ الكويتية بعد أزمة الخليج،» **السياسة الدولية**، السنة ٢٩، العدد ١١١ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٢٣١ ـ ٢٣٨؛ مشكور، **نزاعات الحدود في الخليج: معضلة السيادة والشرعية**، ص ٩٧ ـ ١٠٦، ومرهون، المصدر نفسه، ص ١٤٧.

إجراء الاستفتاء بمقتضى مشروع الأمم المتحدة بإنشاء لجان لتحديد الهوية في الإقليم، بينما ترفض البوليساريو قيام الاستفتاء بناءً على هذا المشروع. ومن هنا فإنه وإن كانت الدول الخمس (تونس، والجزائر، والمغرب، وليبيا، وموريتانيا) تتمتع بعضوية كيان اتحادي واحد (اتحاد المغرب العربي)، إلا أن مشكلة الصحراء الغربية تمثل محوراً أساسياً من محاور الخلاف في ما بينها.

في كل نموذج من نماذج الخلافات الحدودية السابقة، يعد التفاوت في الموارد الاقتصادية والبشرية من أهم محددات الخلاف بين الدول العربية. فمن المفارقة أن قطرين عربيين متجاورين يمثل أحدهما ١٦ بالمئة من إجمالي مساحة الوطن العربي (السعودية) في حين لا يتجاوز الآخر ٠,١٣ بالمئة من تلك المساحة (الكويت). وما يصدق على المساحة يصدق على المياه، فهناك دول يجري فيها نهران (سوريا)، في حين أن هناك دولاً أخرى تنفق عن سعة على مشروعات تحلية المياه (دول الخليج). والشيء نفسه بالنسبة للنفط حيث يلاحظ أن الدول الكثيفة السكان تكون في العادة غير نفطية (مصر والسودان)، والعكس صحيح (دول الخليج). فلقد تركز النزاع العراقي ـ الكويتي على المنطقة المحاذية التي تضم حقل نفط الوفرة وكذلك على جزيرتي وربة وبوبيان اللتين تسمحان بمنفذ بحري على الخليج العربي. وتركز النزاع الجزائري ـ المغربي ـ الموريتاني الصحراوي حول حديد تندوف وفوسفات الصحراء الغربية[١٢].

ولكن لكون الصراعات العربية ـ العربية تتميز بتداخل مشكلاتها وتشابكها، فإن من المألوف أن يمتد النزاع من المستوى الاقتصادي إلى المستوى الأيديولوجي على نحو تتعذر معه تسويته. وتجسد أزمة الخليج الثانية هذا التشابك بين مختلف أبعاد الصراعات العربية ـ العربية، فقد وقع الغزو لأسباب اقتصادية وسياسية تتصل بالعلاقات الثنائية بين البلدين، لكن مع تطور الأزمة أخذ العراق يفجر قضية تلو الأخرى، مثل تبعية النظم الخليجية للخارج، وقضية فلسطين، وقضية الوحدة العربية[١٣].

وبالإضافة إلى هذه النزاعات الحدودية العربية ـ العربية، ثمة نزاعات أخرى بين الدول العربية ودول الجوار الجغرافي، منها النزاع الإماراتي ـ الإيراني حول

---

(١٢) عبد الله المحلوي، «الصراعات العربية وأثرها على الاستقرار السياسي،» (بحث غير منشور، ١٩٩١)، ص ٢ ـ ٤ و٧ ـ ٨.

(١٣) أحمد يوسف، «مساهمة الدكتور بطرس غالي في الدراسات العربية،» **عالم الكتاب**، العدد ٢٣٧ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٥٢. ولمزيد من التفاصيل حول السمات العامة للصراعات العربية، انظر: عبد المنعم سعيد، **العرب ومستقبل النظام العالمي**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور العرب والعالم (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ٢٠٧ ـ ٢١٠.

ثلاث جزر إماراتية بعد انسحاب بريطانيا من الخليج وكان سُوِّي في مطلع السبعينيات على نحو تأثر بتوازنات القوة السائدة آنذاك. وحتى في تلك الحدود، لم تحافظ إيران على ما اتفق عليه بخصوص أبي موسى إحدى الجزر الثلاث، والتي كان الاتفاق مع حاكم الشارقة بخصوصها يقضي بتقاسم السيادة عليها ويضفي على الوجود الإيراني فيها صفة «الاحتلال». ومنذ عام ١٩٩٢ قامت إيران باتخاذ سلسلة من الإجراءات التي تعزز انفرادها بالسيادة على الجزيرة مما أدى إلى تأزم العلاقات الإيرانية ـ الإماراتية. ومنها النزاع العراقي ـ الإيراني بشقيه البري والبحري، والذي حكمته سلسلة من الاتفاقيات المتتالية كان آخرها اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥ التي ألغاها العراق من طرف واحد عام ١٩٨٠ ثم أعاد الاعتراف بها بعد عشر سنوات. هذا بالإضافة إلى النزاع التركي ـ السوري حول إقليم الإسكندرون، والتركي ـ العراقي على إقليم الموصل.

٢ ـ الخبرة الاستعمارية

تتميز الدول العربية بتنوع خبراتها الاستعمارية (المباشرة وغير المباشرة). فمن الملاحظ أن الصراع بين قوى النظام الدولي وبعضها مع بعض كان يجد دائماً مختبراً أساسياً له على أرض المنطقة العربية، بحيث يمكن القول إن نتيجة هذا الصراع كانت إما تدشن تطور النظام الدولي وإما تكرس هذا التطور من مرحلة إلى أخرى. فلو استرشدنا على سبيل المثال بالتاريخ الحديث للمنطقة العربية منذ مطلع القرن العشرين، فسوف نجد أنه حتى منتصف هذا القرن كان توزيع النفوذ الاستعماري في المنطقة يعكس بوضوح توازنات القوى على المستوى الدولي. فحتى هذا التاريخ، كان النظام الدولي نظاماً متعدد الأقطاب ركيزته كل من فرنسا وبريطانيا مع أدوار أقل في الأهمية لدول مثل ألمانيا، وإيطاليا، وأسبانيا.

وجاء تزامن نشأة النظامين العربي والدولي في أربعينيات هذا القرن ليطرح آثاره على التنظيم الإقليمي للمنطقة، إذ يرى البعض أن هذا التزامن كان سبباً في اضطرابات إقليمية مستمرة حتى الآن. فقد نشأ النظام ونشأت معه مؤسساته في وقت انفعال بالقومية وحركات التحرر الوطني والغزوة الصهيونية، وفي ظل آمال وطموحات عربية بالغة المثالية، الأمر الذي كان عنصراً كابتاً ومعوقاً للتطور الطبيعي والتاريخي الذي كان يمكن أن يحدث في المنطقة(١٤).

(١٤) جميل مطر، «النظام الدولي والنظام العربي: توأم يولد وتوأم يحتضر،» في: نازلي معوض أحمد، محرر، **الوطن العربي في عالم متغير (أزمة الخليج الثانية)** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١)، ص ٢٣٥.

وكان مبدأ ترومان في عام ١٩٤٧، وتوقيع معاهدة حلف بغداد في عام ١٩٥٥، وصدور مبدأ أيزنهاور في عام ١٩٥٧ جزءاً أساسياً من الصراع بين القوتين العظميين. ففي إطار سياسة احتواء الاتحاد السوفياتي تبنت الولايات المتحدة مشروع حلف بغداد، ثم قامت إسرائيل بالاعتداء على الجيش المصري في غزة بعد توقيع معاهدة الحلف لتتجه مصر إلى الكتلة الشرقية طالبة السلاح. وكانت هذه فرصة لا يمكن أن يفوتها الاتحاد السوفياتي كي يدخل حلبة الصراع في الشرق الأوسط. وبهذا شارك الوطن العربي في تحقيق التكافؤ السياسي بين القطبين أثناء الحرب الباردة على مستويين: **أولهما** دور حركات التحرر الوطني التي قلصت الوجود السياسي والعسكري الغربي في المنطقة، وحطمت محاولات الغرب السابقة لإنشاء نظم أمنية شرق أوسطية ترتبط بالغرب. **وثانيهما** فتح المجال أمام الوجود السوفياتي في المنطقة، أي أن الدور الذي لعبه الوطن العربي بهذا الخصوص في تحجيم السيطرة الغربية وتدعيم الوجود السوفياتي قد ساعد ـ جزئياً ـ في تحقيق التوازن السياسي والعسكري بين القطبين.

وقد كانت حرب السويس عام ١٩٥٦ مناسبة مهمة لبلورة ملامح نظام القطبية الثنائية وتوكيدها، فلقد أدركت القوى الأوروبية أنه ما عاد لها مطلق الحرية في اقتسام أرض الغير وثروته في ما بينها، وأن تلك الحرية قد أصبحت مرهونة بمسايرة إرادة أحد القطبين الأعظمين أو كليهما. بطبيعة الحال، لم تكن حرب السويس هي المختبر الوحيد للنظام الدولي الجديد، فلقد كانت هناك مجموعة من التطورات السابقة التي راحت تشكل هذا النظام، نذكر منها الحرب العالمية الثانية وتسوياتها، وتصنيع أول قنبلة نووية سوفياتية، والحربين اليونانية والكورية، لكن المقصود هو أن حرب السويس هي التي كرست هذا التحول ودعمته، بل إنها مثلت آخر الحروب الاستعمارية التقليدية التي كانت القوى الغربية طرفاً مباشراً فيها في منطقة الشرق الأوسط، حتى الضربة الجوية لليبيا في عام ١٩٨٦. بقول آخر، لقد تحولت المنطقة العربية إلى ساحة من ساحات إدارة الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي، ومثلت قضايا الأحلاف والوحدة العربية والعلاقة مع إسرائيل مناسبات مهمة لمزيد من تغلغل الدولتين العظميين في شؤون المنطقة، ومن ثم لمزيد من احتداد المواجهة بينهما.

ولكن جاءت أزمة الصواريخ الكوبية ومن بعدها حرب ١٩٧٣ لتبطئ اندفاع النظام الدولي ثنائي القطبية صوب حرب نووية لا تبقي ولا تذر ولا يكون فيها منتصر أو مهزوم، وهنا بدأت صفحة جديدة في علاقة المعسكرين أساسها التقارب

والوفاق[١٥]. ثم مع انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بإدارة الصراع العربي - الإسرائيلي من خلال عقد اتفاقيات الفصل بين القوات ومبادرة السادات بالصلح مع إسرائيل تحت رعاية الولايات المتحدة، تراجع النفوذ السوفياتي في المنطقة وبصفة خاصة بعد غزو أفغانستان في عام ١٩٧٩[١٦].

وها نحن نشهد منذ حرب الخليج الثانية تبلور «وضع دولي جديد» يصعب إطلاق صفة النظام عليه نظراً للسيولة البالغة التي تميز تفاعلات وحداته. وكانت بوادر مثل هذا التطور قد أخذت تلوح من خلال مجموعة من الإرهاصات، أبرزها الانهيار السوفياتي وتفككه إلى خمس عشرة جمهورية مستقلة، وصعود قوة بعض الدول الغربية مثل ألمانيا الموحدة واليابان. ومن هنا، فإذا كان اختفاء الاتحاد السوفياتي قد ساعد على تدعيم القوة النسبية للولايات المتحدة، فإن تعدد مراكز القوة الغربية قد شكك في قدرتها على الانفراد الكامل بالقيادة الكونية. وعكست حرب الخليج الثانية تلك الأزمة بوضوح، ففي الوقت الذي أدارت فيه الولايات المتحدة المعارك الحربية بصفة أساسية، فإنها اعتمدت على الدول الأوروبية والخليجية كمصدر للتمويل[١٧].

وبصفة عامة، فإن الحديث عن دور صراعات القوى الكبرى في المنطقة العربية وأثره في ترسيخ تطورات النظام الدولي ليس إلا أحد أبعاد التشابك بين العوامل الإقليمية والعوامل الدولية، وهي نقطة سبقت الإشارة إليها. وعلى صعيد آخر، فإن الخبرة الاستعمارية للدول العربية[١٨] تفتح المجال لمناقشة النقاط التالية:

أ - إن الدول العربية قد شهدت ثلاثة أنماط استعمارية مختلفة: النمط **الأول** هو الاستعمار السياسي التقليدي الذي يهدف إلى السيطرة على القرارات السياسية الرئيسية ولا سيما في مجالات الأمن والسياسة الخارجية والدفاع، تحقيقاً لمصالحه

---

(١٥) حامد ربيع، «الوطن العربي والقوى الكبرى،» (محاضرات غير منشورة، القاهرة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٦ - ١٩٧٧).

(١٦) سعيد، **العرب ومستقبل النظام العالمي**، ص ١٩٦.

(١٧) علي الدين هلال، «القوى الكبرى ودلالات الحرب (١)،» **الحياة**، ١٩٩١/١/١١، وأمين هويدي، **العسكرة والأمن في الشرق الأوسط: تأثيرهما على التنمية والديمقراطية** (بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١)، ص ٣٠ - ٤٢.

(١٨) تستمد هذه الخبرة أهم مصادرها من المرحلة الممتدة منذ مطلع القرن العشرين وحتى نهاية الحرب العالمية الأولى، باعتبارها شهدت تبلور أصول معظم الصراعات الحالية، حيث تجسدت خلالها البدايات الحقيقية لظاهرتين حاكمتين للمنطقة ونظمها السياسية حتى الآن، وهما المشروع الصهيوني (وعد بلفور) والمشروع التجزيئي (سايكس بيكو).

الاقتصادية والسياسية. وخلا هذه المجالات الثلاثة فإن المستعمر لم يكن يتدخل في أي من شؤون البلاد الداخلية إلا بالقدر الذي تمليه مصالحه كما يراها. وقد وجد هذا النوع تطبيقاً له في الاستعمار الإنكليزي في منطقة الخليج.

أما النوع **الثاني** فهو الاستعمار التذويبي الاستيعابي الذي يتخطى هدفه تحقيق المصلحة الاقتصادية إلى نشر ثقافته وذلك عن طريق محو الثقافة الوطنية للبلد المستعمر، وقد مثَّل الاستعمار الفرنسي للجزائر نموذجاً واضحاً له.

والنوع **الثالث** والأخير هو الاستعمار الاستيطاني الإحلالي الذي يقوم على أساس اقتلاع السكان الأصليين عن طريق عمليات القمع والتهجير المستمرة، وفي الوقت نفسه تشجيع الهجرة وتوسيع نطاق حركة الاستيطان لتغيير المعالم الديموغرافية للبلد المستعمر. وينتمي الاستعمار الاستيطاني الصهيوني في فلسطين إلى هذا النوع.

ب ـ إن تنوع الخبرة الاستعمارية للدول العربية قد أدى لتأثيرات مختلفة في كياناتها السياسية وأبنيتها الاجتماعية ـ الاقتصادية.

(١) فمن ناحية أولى تثار العلاقة بين الاستعمار والحدود السياسية للدول العربية. وهنا تُميِّز إحدى الدراسات بين أمرين مختلفين: الأمر **الأول** هو أن معظم تلك الحدود كان بالفعل من صنع الاستعمار. والأمر الثاني هو أنه لم تكن كل الحدود المصطنعة بين الدول العربية وليدة عملية «طرح» أو «خصم» أو «تجزئة» كيانات عربية كبرى وإقامة دويلات صغيرة على أنقاضها. فمثل هذا الطرح سرى في حق دولة مثل سوريا الكبرى التي اقتطع جزء من شمالها (إقليم الإسكندرون) وضم إلى تركيا، واقتطع جزء من جنوبها ودخل في تكوين الأردن. وانطبق على دولة مثل الصومال التي اقتطع غربها (إقليم الأوغادين) وضم إلى اثيوبيا، وانفصل شمالها مكوناً دولة جيبوتي عام ١٩٧٧، وقسم جنوبها إلى قسمين أصبح أحدهما دولة الصومال في عام ١٩٦٠ بينما آل الآخر إلى كينيا.

لكن هذا الوضع لم يعبر عن نشأة الكيان الليبي الذي تكون من اجتماع ثلاث ولايات عثمانية هي برقة وفزان وطرابلس بين ١٩١١ و١٩١٨، ولا عن ظهور الدولة السودانية بحدودها الحالية، من خلال إضافة كل من دارفور وكردفان لشمال شرق السودان (كسلا) وجنوبه (الإقليم الاستوائي وأعالي النيل وبحر الغزال). ومؤدى هذا أن صياغة المستعمر للحدود بين الدول العربية كانت تتم تارة بحذف بعض الأجزاء وتارة بإضافة البعض الآخر.

والملاحظة المهمة هي أنه في تلك النماذج كافة، كان المحك الأساسي هو تحقيق أقصى فائدة ترجى للسلطة الاستعمارية. فحيثما وجدت تلك السلطة أن في إضافة أجزاء إلى الدولة الخاضعة لها ما يزيد إمكاناتها ومواردها لم تتردد في أن تفعل ذلك، والعكس عندما كانت تجد في بعض الأقاليم مصدراً من مصادر التوتر وعدم الاستقرار بسبب فوران المشاعر القومية فيها، أو بسبب احتدام التنافس مع الدول الاستعمارية الأخرى عليها، أو في إطار تسويات وصفقات مع بعض القوى الإقليمية الفاعلة[١٩].

(٢) ومن ناحية ثانية تثار العلاقة بين الاستعمار وتطور الهياكل الاجتماعية ـ الاقتصادية للدول العربية. وهنا يمكن القول إن هذا التطور قد توقف إلى حد بعيد على الغرض الأساسي من الاستعمار. ففي دول شبه الجزيرة العربية كان الهدف الأساسي للاستعمار البريطاني هو استخدام تلك الدول كمحطات بريد وتموين على طريق مواصلاته مع الهند، وفي بعض الأحيان كان يتم استخدام سواحل تلك الدول كمنافذ لتجارة الترانزيت، بحيث لم تكن بريطانيا مضطرة لتطوير الهياكل الاجتماعية والاقتصادية لإمارات الخليج ومشيخاته، الأمر الذي جعل مرافقها في وضع بالغ التردي. وفي هذا الإطار، تكفي الإشارة إلى أنه عندما انسحبت بريطانيا من تلك المناطق في العقدين السادس والسابع من هذا القرن، كان بعض دول شبه الجزيرة يخلو من المدارس الثانوية تماماً فضلاً عن الجامعات والمعاهد العليا بطبيعة الحال. ولكن في دول أخرى، بعضها في المشرق العربي مثل مصر والسودان والعراق وسوريا، وبعضها الآخر في المغرب العربي كتونس والجزائر، كان للاستعمار شأن آخر، حيث قام بإدخال تغييرات كثيرة على الهياكل الاجتماعية ـ الاقتصادية، فقام بتطوير وسائل الري والزراعة، ونظم الإدارات الحكومية والمالية، ومد طرق النقل والمواصلات.

بيد أن الملاحظة المهمة هي أن هذا التحديث للأوضاع الاجتماعية ـ الاقتصادية في بعض الدول العربية كان تحديثاً مشوهاً في جوهره، وذلك أنه كان يتم بطريقة تحكمية انتقائية، أي أنه كان ينصبُّ فقط على القطاعات التي تخدم

---

(١٩) سعد الدين ابراهيم، محرر، **المجتمع والدولة في الوطن العربي**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨)، ص ١٧٢ ـ ١٧٥. انظر أيضاً: سعد الدين ابراهيم، «دروس الفتنة العربية الكبرى (٦)، تبديد وهم حدود مصطنعة لا احترام لها،» **الوفد**، ٢٣/٣/١٩٩١، وسعد الدين ابراهيم [وآخرون]، **صور المستقبل العربي**، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٥)، ص ١٢١ ـ ١٢٢.

مصلحة الدول المستعمرة ويتخلف عما دون ذلك من القطاعات. وفي ظل هذا الوضع، بدأت تتبلور ملامح ازدواجية في الدول المشار إليها، فقد كانت هناك مجالات وفئات انفتحت على العالم الغربي المتقدم واحتكت به ونقلت عنه، وذلك في الوقت نفسه الذي ظلت فيه مجالات وفئات أخرى على حالها. مثل تلك الازدواجية وضعت الريف في مواجهة الحضر، والمحاكم الشرعية في مواجهة المحاكم التي تطبق القانون المدني، والكتاتيب ودور تحفيظ القرآن في مواجهة المدارس التي تعلم العلوم الحديثة واللغات الأجنبية. ذلك أن الازدواجية بين الحداثة والتقليدية كانت على المستويات القانونية والتعليمية والخدمية كافة.

يرتبط بما سبق الحديث عن التشوه الذي أصاب التكوينات الطبقية في الدول العربية، فلقد اقترن التركيز على توفير المادة الخام بالحرص على دمج الزراعة العربية في الاقتصاد الرأسمالي العالمي، وهذا يعني أن تحديد نوع المنتج وسعره وطريقة تسويقه كان يتم بشكل يكفل تعظيم فائض القيمة الذي تحصل عليه الإدارة الاستعمارية. ولقد أدى هذا الوضع إلى هجرة الفلاحين لأراضيهم وانتقالهم إلى المدن ليكوِّنوا فئات البروليتاريا الرثة والمهمشين اقتصادياً التي هددت استقرار المدن وطوقتها بأحزمة من البؤس والفقر. وفي الوقت نفسه، فإن وجود بعض الجماعات المستفيدة من الاستعمار على حساب البعض الآخر قد عمَّق التفاوتات الطبقية في مرحلة ما قبل الاستقلال، وخلق مشكلة أضحى من الضروري أن تلتفت إليها النخب الوطنية فور تسلمها السلطة[٢٠].

وعلى صعيد آخر، اقترنت الخبرة الاستعمارية بتشوه موازٍ لحق بالتكوينات الإثنية للمجتمعات العربية، وارتبط بإثارة الفتن الطائفية. عرفت هذه المسألة تاريخياً باسم المسألة الشرقية بمعنى التدخلات الأوروبية في شؤون الدول الخاضعة للحكم العثماني - ومنها الدول العربية - بدعوى حماية الأقليات والطوائف المسيحية. لكن وإن كان ظاهر الحال يفيد أن هذا التدخل قد تم لأغراض دينية محضة، إلا أن واقعه يكشف عن الارتباط العميق لهذا التدخل بالمصالح الاستعمارية، وبالتنافس

(٢٠) ابراهيم، محرر، المصدر نفسه، ص ١٥٦ - ١٥٨؛ خلدون حسن النقيب، **المجتمع والدولة في الخليج والجزيرة العربية (من منظور مختلف)**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور المجتمع والدولة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ١١٩، ومحمود عبد الفضيل، **التشكيلات الاجتماعية والتكوينات الطبقية في الوطن العربي: دراسة تحليلية لأهم التطورات والاتجاهات خلال الفترة ١٩٤٥ - ١٩٨٥** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨)، ص ١١٠ و١٩٤.

على تركة الرجل المريض، وخصوصاً أن المسألة الشرقية أثيرت في القرن التاسع عشر، أي عندما كانت قبضة الامبراطورية العثمانية على ولاياتها قد أخذت تضعف وقواها تخور.

ومما يؤيد ارتباط التدخلات الأوروبية بأسباب سياسية وليست دينية، أن الدول الأوروبية مضت تراهن على الأقليات والطوائف التي ترى أنها أكثر قدرة على تحقيق مصالحها، ولم تكن تمانع في تغيير رهانها متى اختلف تقويمها للموقف. فمع أن بريطانيا راهنت بداية على الطائفة الإنجيلية في جبل لبنان ودعمت الإرساليات التبشيرية التي تنتمي إلى هذه الطائفة، إلا أنها تعاونت في مرحلة تالية مع الطائفة المارونية وشجعتها على القيام بثورة ضد إبراهيم باشا وبشير الشهابي الثاني المتحالف معه، على الرغم من أن الموارنة تاريخياً هم الحلفاء التقليديون لفرنسا في جبل لبنان. حتى إذا ما تشكك هؤلاء في نيات بريطانيا حيالهم، مضت هذه الأخيرة (بريطانيا) في مساندة الطائفة الدرزية. وفي النهاية، اتخذت صورة النفوذ الأجنبي في لبنان الشكل التالي: حماية فرنسا للموارنة والكاثوليك، وبريطانيا للدروز، وروسيا للأرثوذكس.

ولأن الهدف سياسي في المقام الأول، فإن الدول الأوروبية لم تتورع عن التورط في الحرب عندما كان يقع ما يهدد التوازن الدقيق بين الأقليات التي تتولى حمايتها. ولذلك فعندما أوعزت فرنسا للعثمانيين بتسليم مفاتيح كنيسة بيت لحم إلى الكاثوليك، كان ذلك بمثابة إعلان الحرب ضد روسيا حامية الأرثوذكس في المشرق العربي. وبالفعل اندلعت حرب القرم من ١٨٥٣ إلى ١٨٥٦ بين روسيا من جانب، وكل من فرنسا وبريطانيا والعثمانيين من جانب آخر، وهي الحرب التي هزمت فيها روسيا.

وبقدر ما تسبب التدخل الاستعماري في إثارة النزاعات وأحياناً الحروب بين الدول المتنافسة على حماية مصالحها، أدى ذلك إلى تحريك نزاعات أخرى و/أو تكريسها، سواء بين الجماعات الاثنية وبعضها البعض أو بين التيارات السياسية المختلفة في إطار الجماعة الإثنية نفسها. ففي شبه الجزيرة العربية، كان دعم إيطاليا للزيديين مقابل دعم بريطانيا للشافعيين في عام ١٩١٩، سبباً في استمرار الخلاف بين أنصار المذهبين في اليمن. وخلال فترة الانتداب (البريطاني على فلسطين، والفرنسي على لبنان إعمالاً لاتفاقيات سايكس - بيكو)، وقفت بريطانيا مع الكتلة الدستورية (اللبنانية) التي تزعمها في حينه بشارة الخوري مقابل وقوف فرنسا مع الكتلة الوطنية، كما أيدت بريطانيا جناحاً من الطائفة الدرزية في مواجهة جناح

آخر دعمته فرنسا بعد الحرب العالمية الأولى(٢١).

لكن بطبيعة الحال، فإن القابلية للتعاون مع المستعمر تختلف من جماعة إثنية إلى أخرى. فلقد أحبط أقباط مصر على سبيل المثال محاولات نابليون استمالتهم أثناء الحملة الفرنسية، مما دفع نابليون لمحاولة ضربهم بالرهان على الأغلبية المسلمة، حيث اتخذ لنفسه زي علماء الأزهر وأخذ يتقرب من شيوخ هذه المؤسسة الدينية العريقة. حتى إذا ما فشل مسعاه انقلب على المصريين كافة، مسلميهم ومسيحييهم. وتواصل هذا الموقف الوطني لأقباط مصر في ظل الاحتلال البريطاني، حيث شارك المسلمون والمسيحيون في ثورة ١٩١٩ وسقط منهم من سقط برصاصات الاحتلال، وتبادل الطرفان الخطابة في دور العبادة (الشيوخ في الكنائس والرهبان في المساجد) لإذكاء الحمية الثورية. وحفظت الذاكرة المصرية الجماعية أقوالاً مأثورة لزعمائهم أمثال المقولة الشهيرة لمكرم عبيد «أنا مسلم وطناً، قبطي ديناً»، ومقولة القمص «سرجيوس»: إذا كان الاستقلال متوقفاً على الاتحاد، وكان الأقباط في مصر حائلاً دون ذلك، فإني مستعد لأن أضع يدي في يد اخواني المسلمين للقضاء على الأقباط أجمعين «لتبقى مصر أمة متحدة مجتمعة الكلمة»(٢٢). وعلى الرغم من أن الأقباط كانت لهم مطالباتهم بعد الاستقلال التي تتعلق بالمساواة في ممارسة حقوقهم الدينية والسياسية، إلا أنهم حرصوا على تأكيد أمرين أساسيين: **الأول** أن هذه المطالبات يتم التعبير عنها في إطار الجماعة الوطنية وليس خارجها. **والثاني** وهو مترتب على ما سبقه أنهم لا يسمحون بتوظيف تلك المطالبات للهجوم على مصر، سواء من قوى سياسية في الداخل أو من أقباط المهجر. وتجلى ذلك كأوضح ما يكون في الإدانة القبطية القاطعة للمشروع الذي أقره الكونغرس الأمريكي في ١٩٩٨، والذي يؤسس مكتباً خاصاً ملحقاً بمكتب

---

(٢١) عدنان السيد حسين، «البيئة الإقليمية والدولية الضاغطة،» في: محمد جابر الأنصاري [وآخرون]، **النزاعات الأهلية العربية: العوامل الداخلية والخارجية**، تنسيق عدنان السيد حسين (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، ص ٨٦ - ٩٦؛ فاضل رسول، «حول دور المؤثر الخارجي في تطور المسألة القومية والطائفية،» **منبر الحوار**، العدد ١١ (خريف ١٩٨٨)، وعوني فرسخ، «الأقليات في الوطن العربي: تراكمات الماضي، وتحديات الحاضر، واحتمالات المستقبل،» **المستقبل العربي**، السنة ١١، العدد ١١٩ (كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)، ص ٤٩ - ٥١.

(٢٢) مصطفى الفقي، **الأقباط في السياسة المصرية: مكرم عبيد ودوره في الحركة الوطنية** (بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٥)؛ علي الدين هلال، **السياسة والحكم في مصر: العهد البرلماني، ١٩٢٣ - ١٩٥٢** (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٧٧)، وسعد الدين ابراهيم، **الملل والنحل والأعراق: هموم الأقليات في الوطن العربي**، ط ٢ (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ١٩٩٤).

الرئيس الأمريكي مباشرة، لمتابعة تطور وضع الأقليات في ٢٥ دولة تتهم بإساءة معاملة أقلياتها (وتدخل مصر في عدادها)، من خلال تقارير دورية قد يترتب عليها إنزال عقوبات اقتصادية بواحدة أو أكثر من تلك الدول.

ومن جانب آخر، فإن بربر المغرب العربي كانت لهم مواقفهم الوطنية المماثلة رداً على محاولات الفرنسيين اختراق صفوفهم، وبث الفرقة بينهم وبين العرب. فلقد نشطت في الجزائر أثناء الاحتلال الفرنسي جمعية «آباء البيض» لإعادة تنصير البربر بعد اعتناقهم الإسلام عن طريق إبعادهم عن المؤثرات العربية والإسلامية. وفي المغرب جاء صدور الظهير (القانون) البربري في عام ١٩٣٠ ليسمح لأبناء الأقلية البربرية بحرية الاختيار بين أعرافهم القبلية والقانون الوضعي الفرنسي، بحجة أنهم أكثر استعداداً للتطور من أقرانهم المسلمين. لكن في الجزائر كما في المغرب لم تتمكن سلطة الاحتلال من اختراق الأقلية البربرية واستعدائها على العرب، أكثر من ذلك أفرزت تلك الأقلية في الجزائر بعض أبرز رجال الحركة الوطنية أمثال حسين آيت أحمد الذي لعب دوراً رئيسياً في حرب التحرير ثم في الحياة السياسية بعد الاستقلال، كما يعد البربر في المغرب العصب الرئيسي لمرفق الدفاع حيث يشكلون قوام الجيش المغربي.

ج ـ إن طريقة الحصول على الاستقلال أثَّرت إلى حد بعيد في التطور السياسي اللاحق للدول العربية. وذلك أن تلك الدول قد عرفت في نضالها ضد الاستعمار ثلاثة أنماط أو أشكال أساسية للمقاومة: النمط **الأول** سلمي ويقوم أساساً على استخدام الأساليب السياسية والدبلوماسية من خلال المظاهرات والاحتجاجات ورفع الالتماسات وممارسة الضغوط على الإدارة الاستعمارية والهيئات والمحافل الدولية، مع احتمال تطور الأمر إلى بعض أعمال العنف المحدودة. وقد لجأ لبنان والسودان إلى هذا الأسلوب، الأمر الذي جعلهما غداة الاستقلال يميلان إلى نظم الحكم الليبرالية التي تسمح بقدر من الحرية السياسية. فلما كانت هاتان الدولتان المشار إليهما لم تجدا صعوبة كبيرة في انتزاع استقلالهما، فإنهما لم تناصبا القيم الغربية العداء بالضرورة.

النمط **الثاني** هو المقاومة المسلحة وشن حرب استنزاف شعبية واسعة النطاق ترغم المحتل على التفاوض من أجل الاستقلال. ولقد جسَّدت الجزائر واليمن الديمقراطية الشعبية (قبل الوحدة) هذا اللون من المقاومة، ما جعلهما تحرصان غداة استقلالهما على تطبيق النموذج الاشتراكي القائم على أساس الحزب الواحد.

النمط **الثالث** والأخير هو الجمع بين المفاوضة والمقاومة المسلحة. ولقد

عرفت مصر في مرحلة ما قبل الاستقلال هذه النوعية من المقاومة، فلقد اضطلعت الأحزاب السياسية المصرية منذ مطلع هذا القرن بعبء التعبير عن طموح الشعب المصري وتطلعه إلى الاستقلال، مستخدمة سائر الأساليب الدبلوماسية والسياسية، سواء منفردة أو عبر تشكيلها لتحالفات بعضها مع بعض. بيد أن مصر لم تحقق استقلالها الكامل إلا بعد تدخل الجيش لإجبار الإنكليز على الجلاء، ويفسر لنا ذلك كون مصر قد اجتازت مرحلة من التعددية الحزبية في ظل دستور ١٩٢٣، ثم تحولت بعد ثورة ١٩٥٢ إلى الأخذ بنظام الحزب الواحد.

وبالتوازي مع هذا التنوع في مواقف النخب السياسية العربية غداة الاستقلال، جاءت مواقف النخب المثقفة أيضاً، فلقد عبرت هذه الأخيرة عن أحد اتجاهات ثلاثة رئيسية: الاتجاه **الأول** هو الاتجاه الليبرالي الغربي، وأتباعه هم من المفكرين المتأثرين بالحضارة الغربية وإنجازاتها العلمية وقيمها الثقافية، ذلك أنهم تعاملوا مع تلك الحضارة ككل متكامل ولم يفرقوا بين المادي والمعنوي، فالقيم الثقافية والفكرية في تصورهم تمثل قاعدة أساسية للتقدم العلمي الصناعي. ومن هنا، ذهب هؤلاء المفكرون إلى التأكيد على أهمية نقل المنظومة الكاملة للأفكار الليبرالية عن الغرب، وأكدوا دور العلم وحرية البحث والاجتهاد، ودعوا إلى وقف دور الدين على تنظيم العلاقة بين الإنسان وخالقه. ومن أعلام هذا الاتجاه فرح أنطون الذي دعا إلى قيام دولة علمانية يتمتع مواطنوها بالمساواة الكاملة بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية، كما شدد على أهمية العلم والتكنولوجيا والنهضة الثقافية والنظم التعليمية الحديثة، كذلك كان فارس نمر (١٨٥٤ ـ ١٩٥١) ويعقوب صروف (١٨٥٢ ـ ١٩٢٧) مؤسسا جريدة **المقتطف** من أكثر من دافعوا عن الفكر الليبرالي والحضارة الغربية من خلال نشر أعمال كبار المفكرين والأدباء والعلماء الأوروبيين أمثال داروين وسبنسر وكونت وغيرهم.

الاتجاه **الثاني** هو الاتجاه الديني ـ الإسلامي، ويختلف أنصاره عن أنصار الاتجاه الأول في أمرين اثنين: **أحدهما** أنهم لا يعتبرون الدين عنصراً هاماً لحياة الإنسان الشخصية فحسب، لكنه في تصورهم يمثل قوة اجتماعية تعبئ الأمة وتوحدها وتنهضها، **والآخر** أنهم يرفضون الحضارة الغربية على مستوى القيم والإنجازات المادية سواء بسواء. وفي المقابل فإنهم مرتبطون عاطفياً بالحضارة العربية ـ الإسلامية في فترة ازدهارها، وإن كانوا لا يقدمون رؤية واضحة لكيفية إحيائها. ومن أعلام هذا الاتجاه الشيخ عبد العزيز جاويش ومصطفى صادق الرافعي.

الاتجاه **الثالث** والأخير هو الاتجاه التوفيقي، ويحاول أنصاره المواءمة بين القواعد الروحية والأخلاقية التي يستند إليها المجتمع في حركته الاجتماعية والتي تنبع من الحضارة العربية ـ الإسلامية، والاستفادة من إنجازات الحضارة الغربية على صعيد العلم والتكنولوجيا. ويعبر ممثلو هذا الاتجاه أمثال محمد حسين هيكل وطه حسين عن تأثر بأفكار الإمام محمد عبده (١٨٤٩ ـ ١٩٠٥) الذي انشغل بدوره بكيفية الموازنة بين القيم والأصول الإسلامية ومقتضيات الحياة المعاصرة. وقد تلخص منهج الإمام محمد عبده في التزام صحيح الدين والعقل معاً، لذلك فلقد أكد على قيم الحرية والإبداع الفكري والتأمل. كما حاول التوفيق بين فكرة المصلحة في الإسلام وفكرة المنفعة التي أتى بها فلاسفة أوروبيون أمثال بنثام وميل وغيرهما، أو بين مفهوم الشورى والإجماع في الإسلام ومفهوم الديمقراطية في طرحه الغربي[٢٣].

٣ ـ التكوين الاجتماعي

يعتبر السكان عنصراً تكوينياً من عناصر الدولة، فهم يعمرون إقليمها، ويحرسون حدودها، وتستهدفهم قراراتها السيادية، وهم على وجه الإجمال من أهم مصادر قوتها، إلا أن يشوب علاقتهم بمواردها الاقتصادية خلل ظاهر فيتحولوا من جرائه إلى أحد أعبائها.

وتشمل دراسة التكوين الاجتماعي التطرق إلى عدد السكان وتركيبهم العمري، ومستوى تعليمهم، ودرجة تجانسهم الاجتماعي، وخريطتهم الطبقية.

أ ـ من الناحية العددية، قدر عدد سكان الدول العربية في عام ١٩٩٥ بحوالى ٢٥٢,٨ مليون نسمة بمعدل نمو سنوي ٢,٦ تقريباً، وهو معدل مرتفع مقارنة بنظيره على المستوى العالمي الذي يقدر بنحو ١,٨ بالمئة بالنسبة للدول النامية، وحوالى ٤ بالمئة بالنسبة للدول المتقدمة. وبافتراض استمرار نمو السكان بالمعدل نفسه حتى نهاية القرن، فإن هذا يعني أن يرتفع عدد سكان الوطن العربي إلى ٢٩٠ مليون نسمة في عام ٢٠٠٠. ويلاحظ أن هذه الزيادة هي حاصل الفارق بين معدل المواليد (٤٠ في الألف) ومعدل الوفيات (١٠ في الألف). وإذا كان الارتفاع في معدلات المواليد يعزى إلى تحسن معدلات الخصوبة، وانتشار القيم

(٢٣) لمزيد من التفاصيل، انظر: علي الدين هلال، **التجديد في الفكر السياسي المصري الحديث: أصول الفكرة الاشتراكية، ١٨٨٢ ـ ١٩٢٢** (القاهرة: جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٥).

والتقاليد التي تحبذ زيادة النسل وترفض تنظيمه، وانتشار الأمية، وشيوع نشاط الزراعة والرعي، فإن انخفاض معدلات الوفيات يرجع بالأساس إلى ارتفاع مستوى الرعاية الصحية، وانتشار حملات التطعيم المجانية[٢٤].

وكما أشير في غير هذا المكان، فإن هناك انفصالاً بين مناطق التركز السكاني ومناطق تجمع الثروة في الوطن العربي على نحو يؤثر بوضوح في متوسطات دخول الأفراد في المجموعتين: فإذا ما قارنّا على سبيل المثال بين الأوضاع في كل من مصر والإمارات في عام ١٩٩٥، لوجدنا أن عدد سكان مصر آنذاك بلغ ما يربو على ٥٨ مليون نسمة وبلغ نصيب الفرد منهم من الناتج القومي الإجمالي ٧٧٠ دولاراً سنوياً، وذلك في الوقت الذي كان فيه عدد سكان الإمارات حوالى ٢ مليون نسمة، وكان نصيب الفرد منهم من الناتج القومي الإجمالي ١٧٤٠٠ دولار سنوياً[٢٥]. وفي هذا الإطار كان طبيعياً أن تشهد دول العجز الاقتصادي هجرة واسعة من أراضيها، وهي هجرة اتخذت لها وجهتين أساسيتين:

(١) الهجرة إلى خارج المنطقة العربية وبخاصة إلى الولايات المتحدة وكندا في ما اصطلح على وصفه بـ «نزيف العقول». ويلاحظ أن المتخصصين في مجالات الطب والعلوم والرياضيات يمثلون أهم العناصر المهاجرة، فلقد أشارت إحدى الدراسات إلى أن حوالى ٦٠ بالمئة من مهاجري العرب إلى الولايات المتحدة هم من العلماء وأن ١٣ بالمئة منهم من المهندسين[٢٦]. وتكمن وراء هذه الظاهرة مجموعة متشابكة من الأسباب، منها تدني مستوى المعيشة كعامل مؤثر في فرص النبوغ الفردي، ومحدودية الإنفاق الحكومي على البحث العلمي، فضلاً عن السياسات التنموية المحبطة لبعض الحكومات العربية كاعتمادها على خبراء أجانب في عمليات البحث والتطوير أو أخذها بنظم تعليمية لا يتحقق في ظلها التوازن بين نوعية الخريجين وطبيعة الاحتياجات الوطنية[٢٧]. كما أن للظاهرة بخلاف تلك الأسباب الاجتماعية ـ الاقتصادية أسباباً أخرى سياسية مثل عدم الاستقرار السياسي،

---

(٢٤) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]: **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٥**، و**التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٦**، ص د و١٧.

(٢٥) انظر: البنك الدولي، **تقرير عن التنمية في العالم، ١٩٩٧: الدولة في عالم متغير** (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٧)، ص ٢٣٢ و٢٣٨.

(٢٦) نادر فرجاني، «من المسؤول عن هجرة العقول المصرية إلى الخارج،» **الوفد**، ١٧/٨/١٩٨٩.

(٢٧) كرم الحلو، «هجرة الكفاءات العلمية من العالم العربي: استنزاف للموارد وتكريس للتبعية،» **الحياة**، ٣/٥/١٩٩٣.

وممارسة الرقابة الصارمة على الإبداع العلمي وتداول المعلومات[٢٨].

وفي معرض المقابلة بين القوى العربية الطاردة للعلماء العرب من جهة، والقوى الإسرائيلية الجاذبة للعلماء من يهود الشتات (وخصوصاً من الاتحاد السوفياتي السابق) من جهة أخرى، توقفت إحدى الدراسات المنشورة في عام ١٩٩٨ أمام معالم الفجوة التكنولوجية الفاصلة بين العرب وإسرائيل، حيث قامت بالمقارنة بين:

ـ ميزانية البحث العلمي هنا وهناك (٠,٢ بالمئة للعرب مقابل ٢ بالمئة لإسرائيل).

ـ عدد وصلات الإنترنت هنا وهناك (٤٩ وصلة للعرب مقابل ٤٩ وصلة لإسرائيل).

ـ النشر العلمي لأولئك وهؤلاء ($\frac{1}{6}$ نصيب العرب من سكان العالم مقابل ١٠ أضعاف نصيب إسرائيل من سكان العالم في ١٩٩٥).

ـ براءات الاختراع المسجلة عندهم وعندنا (٢٤ براءة للعرب مقابل ٥٧٧ براءة لإسرائيل في ١٩٩٧).

وإذا كانت هذه النسب في حد ذاتها بالغة الدلالة، فإن مراعاة أننا نتحدث عن ٢٢ دولة عربية مقابل دولة واحدة، بكل ما ينطوي عليه ذلك من تفاوت ضخم في حجم الموارد البشرية والمادية، فإن الصورة على الجانب العربي تبدو بالغة القتامة[٢٩].

(٢) الهجرة إلى مناطق أخرى داخل الوطن العربي، وهي ظاهرة لها باليقين إيجابياتها، فهي مظهر من مظاهر التكامل العربي بوصفها عاملاً من عوامل دعم التنمية في الدول محدودة السكان، ومصدراً للتحويلات المالية في الدول المحدودة الموارد الاقتصادية. وإلى ذلك فإن الظاهرة تساعد على تقليل التشوهات الاجتماعية الناجمة عن تكاثر العمالة الوافدة غير العربية في الدول الخليجية[٣٠].

---

(٢٨) جورج القصيفي، «مدخل إلى دراسة الهجرة القسرية والخارجية في لبنان خلال ١٩٧٥ ـ ١٩٩١: الوقائع والسياسات،» **المستقبل العربي**، السنة ١٥، العدد ١٦٨ (شباط/فبراير ١٩٩٣)، ص ٤٨.

(٢٩) فهمي هويدي، «بلاغ لمن يهمه الأمر،» **الأهرام**، ١٩٩٨/٧/٢٨.

(٣٠) جاسم خالد السعدون، «المستقبل الاقتصادي للخليج العربي،» **المستقبل العربي**، السنة ١٥، العدد ١٦١ (تموز/يوليو ١٩٩٢)، ص ٢٢ ـ ٢٥.

إلا أنه على الجانب الآخر تنجم عن عملية الهجرة داخل بلدان الوطن العربي عدة سلبيات سواء على مستوى دول الإرسال أو على مستوى دول الاستقبال. فعلى مستوى دول الإرسال، يعد الحرمان من العمالة الوطنية أحد السلبيات الأساسية. كما أن هناك التشوهات التي تتركها عملية الهجرة على التركيب النوعي والعمري للسكان حيث إن المهاجرين عادة ما يكونون من الذكور في سن العمل. كذلك فإن الهجرة وخصوصاً أنها غير مخططة، تؤدي إلى زيادة الإقبال على مهن بذاتها (كالبناء مثلاً)، مما يؤدي إلى ارتفاع أجور ممارسيها في دول الإرسال. ثم إن الهجرة إلى الدول العربية تؤدي إلى تضخم الفوارق بين الطبقات بسبب سرعة التراكم المالي للعائد من دول النفط، هذا إلى جانب الاستنزاف المستمر لتحويلات المهاجرين بتأثير أنماط الاستهلاك الترفي التي يتشبع بها هؤلاء أثناء هجرتهم ثم ينقلونها معهم بعد عودتهم، وعلى مستوى دول الاستقبال، فإن الاعتماد على العمالة الوافدة يضعف القدرة على تنمية المهارات الوطنية، كما أن اختلاف مصادر العمالة الوافدة (وبخاصة إذا ما أدخلنا في الاعتبار العمالة غير العربية) يساعد على تعقد الهيكل الاجتماعي للدول المستقبلة ويظهرها بمظهر فسيفسائي، إضافة إلى مشكلات التعامل اليومي بين المواطنين والوافدين[٣١].

ويتماشى مع التفاوت في توزيع الموارد على مستوى الدول العربية نوع آخر من التفاوت على المستوى القطري، حيث تستأثر المدن عادة بالنصيب الأكبر من المرافق والخدمات، الأمر الذي يؤدي إلى انسياب أعداد المهاجرين من الريف إلى الحضر.

ومن مظاهر التفاوت بين الريف والحضر على مستوى الوطن العربي، ما يشير إليه التقرير الاقتصادي العربي الموحد الصادر في عام ١٩٩٥ حول تركز مشكلة الفقر في ريف المغرب الذي تسكنه ٧٣ بالمئة من الأسر الفقيرة، وتوجه الإنفاق الحكومي على الخدمات الاجتماعية إلى الحضر حيث تحصل ٩٠ بالمئة من أسره على مياه قابلة للشرب وخدمات كهربائية مقابل ١٥ بالمئة فقط من الأسر الريفية[٣٢].

وفي ما يتعلق بصعيد مصر، تشير دراسة نشرت في عام ١٩٩٣ إلى أن

---

(٣١) نادر فرجاني، «الهجرة داخل الوطن العربي بين المغانم والمغارم،» **المستقبل العربي**، السنة ٦، العدد ٥٦ (تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٣)، ص ١٣ - ١٩.

(٣٢) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد**، ١٩٩٥، ص ١٦٦.

متوسط نصيب الفرد في الصعيد من إجمالي الاستثمارات بلغ ٣٣ جنيهاً مقابل ٧٨ جنيهاً للفرد خارجه، ومن دخل الأسرة ٦٧٠ جنيهاً مقابل ٩٢٥ جنيهاً، ومن الإنتاج الصناعي ٠,٤ بالمئة مقابل ٩٩,٦ بالمئة[٣٣].

وعلى الرغم من أن التركز في الحضر يعد قاسماً مشتركاً بين الدول العربية، إلا أن نسبة الحضرية تختلف من دولة لأخرى. فتبعاً لإحدى الدراسات المنشورة في عام ١٩٩٤، يبرز العراق بين أكثر الدول العربية من حيث نسبة الحضرية (٧٣ بالمئة)، وتكتظ بغداد العاصمة على نحو خاص (يوجد بها ٣١ بالمئة من إجمالي السكان)، بينما تنخفض نسبة الحضرية في دول أخرى مثل اليمن (حوالى ١٠ بالمئة من السكان)[٣٤].

ب ـ ومن ناحية التركيب العمري، يفيد التقرير الاقتصادي العربي الموحد الصادر عام ١٩٩٥ أن الدول العربية تتميز بتضخم الشريحة الوسطى في الهرم السكاني أي التي تنتمي إلى الفئة السنية بين ١٥ و٦٥ سنة، إذ تبلغ نسبة هذه الفئة ٦٨,٩ بالمئة في الإمارات، و٦٠,٤ بالمئة في تونس، و٦٠,٣ بالمئة في لبنان، و٥٧,٩ بالمئة في مصر، وذلك مقابل الشريحة الدنيا التي تنتمي إلى الفئة تحت ١٥ سنة، والتي تبلغ نسبتها في كل من الدول السابقة على التوالي: ٢٨,٩ بالمئة، و٣٥,٢ بالمئة، و٣٤,٢ بالمئة، و٣٧,٩ بالمئة. ومؤدى ذلك هو توفر العنصر البشري القادر على الإنتاج والعطاء ودفع عملية التنمية، ولا يستثنى من تلك القاعدة سوى سلطنة عمان التي يزيد فيها من هم دون سن الخامسة عشرة عن ٥٠ بالمئة من السكان (إذ تبلغ نسبتهم ٥٢,٦ بالمئة)[٣٥].

ج ـ ومن المفارقة أن الشريحة الوسطى (١٥ ـ ٦٥ سنة) وهي الفئة الناشطة اقتصادياً، هي نفسها الفئة التي ترتفع فيها نسبة الأمية على مستوى الوطن العربي، الأمر الذي يؤثر في نوعية العمالة المتاحة ويحدد طبيعة الأعمال والمهن الموكولة إليها. فتبعاً للتقرير الاقتصادي العربي الموحد السابقة الإشارة إليه، بلغت نسبة

---

(٣٣) لجنة الدراسات المستقبلية، **التطرف في أسيوط ومصر وطرق المواجهة المستقبلية** (أسيوط: جامعة أسيوط، ١٩٩٣ ـ ١٩٩٤)، ص ١٣.

(٣٤) جلال عبد الله معوض، **السياسة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٤)، ص ١٢٨ ـ ١٤٥.

(٣٥) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٥**، ص ٢٣٩.

الأمية بين المنتمين لهذه الفئة العمرية في عام ١٩٩٠ حوالى ٤٠,٤ بالمئة، كما وصلت نسبة أميتهم إلى إجمالي السكان نحو ٢٣ بالمئة. ولذلك، فإن مشكلة الأمية تعد واحدة من أهم معوقات التنمية البشرية العربية، وعاملاً رئيسياً من عوامل تكريس الفجوة المعلوماتية والتكنولوجية بل زيادتها بين الدول العربية وغيرها من الدول، مع ملاحظة أن هذه المشكلة تطرح نفسها بمستويات مختلفة من الحدة على الدول العربية المختلفة. فهي تبلغ أقصاها في الصومال حيث شملت في العام نفسه (١٩٩٠) ٧٦ بالمئة من السكان، وقريب من ذلك الحال في السودان بواقع ٧٣ بالمئة، ثم موريتانيا ٦٤ بالمئة، واليمن ٦١ بالمئة، ومصر ٥١، وصولاً إلى أدنى مستوياتها في لبنان والأردن بواقع ٢٠ بالمئة[(٣٦)].

د ـ ومن حيث مستوى التجانس الاجتماعي، فإن الوطن العربي يتميز بتنوعه الاجتماعي البالغ، إذ تتعدد فيه الجماعات الإثنية والأقليات. وإذا كانت الدراسة قد استعملت حتى الآن لفظي الأقليات والجماعات الإثنية بالتبادل، فإنها تعني بهما في الواقع مجموعات من السكان لا يشترط أن تمثل نسبة عددية محدودة، لكن يشترط فيها أن تملك عنصراً أو آخر من عناصر الاختلاف عن الجماعة الحاكمة أو المسيطرة أو المهيمنة، كأن تختلف عنها في اللغة أو الدين أو الطائفة، وتتعرض للتمييز من جراء هذا الاختلاف، سواء اتخذ هذا التمييز بعداً سياسياً أو اجتماعياً أو اقتصادياً أو ثقافياً أو مورس على هذه المستويات كافة.

ويسمح هذا الفصل بين مفهوم الأقلية وبين المحتوى العددي، بتجنب الخلط الذي ينشأ عن عدم التفرقة بين جماعة لها مقوماتها الثقافية (الخاصة) وجماعة تمارس المعارضة ولا تتمكن من تشكيل الحكومة لأنها لا تحصل على العدد المناسب من الأصوات أي لا تحظى بالأغلبية، ثم أن استخدام مفهوم الأقلية بهذا المعنى الموضوعي لا العددي، يخلع عليه طابعاً ديناميكياً، لأنه يسمح بتحليل شبكة التفاعلات بين الجماعات المختلفة في إطار النظام السياسي نفسه وما يطرأ على أوضاعها (أي أوضاع الجماعات) بين وقت وآخر. فإذا كانت التوازنات الديمغرافية قد شهدت تطوراً كبيراً في لبنان على مدار العقدين الأخيرين، بحيث لم يعد الموارنة يشكلون أكثرية ورغم ذلك فإنهم مستمرون في السلطة، فإنه في هذه الحالة يصعب وصفهم بوصف الأقلية.

ومن المشاكل الأخرى التي ترتبط باستخدام مفهوم الأقلية، الحساسية التي

(٣٦) المصدر نفسه، ص ٢٤ ـ ٢٥.

تبديها بعض النظم تجاه المفهوم كمفهوم يعبر عن تحيزها ضد الجماعة (أ) أو (ب) أو (ج) على أساس أن في هذا ما يخل بالوحدة الوطنية ويهدد السلام الاجتماعي. وفي هذه السياق، أثير الاستفهام أكثر من مرة بخصوص أقباط مصر وهل يشكلون أقلية أم لا؟ وفي الواقع، فإنه مع التسليم بأن أقباط مصر هم جزء لا يتجزأ من نسيجها الاجتماعي، فلا صفات جسمانية خاصة بهم، ولا مهناً يحتكرونها، ولا أحياء ومدناً ينعزلون فيها ولا يخرجون عنها، إلا أن مما يجافي الموضوعية ادعاء عدم وجود قضايا معينة تتصل بعلاقتهم بالسلطة.

ولعل هذه الصعوبات المحيطة باستخدام مفهوم الأقلية، قد دفعت إلى طرح مفهوم الجماعة الإثنية كمرادف له، لكنه بدوره لا ينجو من الخلط، علاوة على صعوبته وبالتالي تعذر تداوله. ومن مظاهر الخلط في استخدام مصطلح الجماعة الإثنية، الإشارة به أحياناً إلى الجماعة العرقية، وإن كان المستقر عليه هو توصيفه لأي جماعة تختلف لغوياً أو دينياً أو طائفياً وليس عرقياً فقط، هذا مع الأخذ في الاعتبار أنه في ظل امتزاج الدماء واختلاط العروق، يصعب الحديث عن جماعة عرقية بذاتها.

وفي الواقع العربي، تفاعلت مجموعة كبيرة من الأسباب لتنشئ هذه التعددية الاجتماعية وتجعلها واحدة من أهم مميزات المنطقة. فمن ناحية، كان الوطن العربي مهبطاً للأديان السماوية الثلاثة: اليهودية والمسيحية والإسلام وحاضناً لأتباع ثلاثتها بطوائفها المتعددة. ومن ناحية أخرى، فإن المنطقة كانت موئلاً وملجأ للعديد من الجماعات الإثنية والأقليات التي عانت من العنت في بلدانها مما اضطرها إلى الهجرة، ونموذج الأرمن شاهد في هذا الخصوص. ومن ناحية ثالثة وأخيرة، فإن تنوع التضاريس الجغرافية للوطن العربي، كان يسمح للجماعات المختلفة بأن تنتحي ركناً قصياً: جبلاً أو صحراء، تمارس فيه شعائرها وطقوسها.

وإذا شئنا تصنيف الدول العربية من حيث تعدديتها الاجتماعية، فسنجدها تتوزع بالمعيار الاجتماعي على ثلاث فئات رئيسية:

الأولى: تتمتع بقدر كبير من التجانس، وتضم كلاً من السعودية والأردن ومصر وليبيا وتونس، وجميعها دول لا تجاوز نسبة الأقليات فيها أكثر من ١٥ بالمئة من إجمالي السكان.

الثانية: تتمتع بقدر متوسط من التجانس، وتضم كلاً من الكويت وسلطنة عمان والجزائر، وجميعها دول تتراوح نسبة الأقليات فيها بين ١٥ و٢٥ بالمئة من إجمالي السكان.

الثالثة: تتميز بدرجة كبيرة من التنوع الثقافي، وتضم كلاً من لبنان والسودان وسوريا والعراق وجميعها دول تزيد نسبة الأقليات فيها عن ٢٥ بالمئة من إجمالي السكان[٣٧].

وعلى ضوء ما سبق، يمكن القول إن لظاهرة التعددية الاجتماعية في المنطقة العربية بعدين أساسيين: **أحدهما** هو البعد اللغوي وتعبر عنه الأقليات التي تتخذ من غير العربية لغة أولى في تعاملها، ويكون لها أو يهيأ لها أنها ذات عرق مختلف عن العرق السامي الحامي الذي ينحدر منه أغلب سكان المنطقة. ويدخل في عداد تلك النوعية كل من الأكراد والأرمن والآراميين والسريان والتركمان والشركس والقبائل الزنجية والبربر. أما البعد **الآخر** فهو البعد الديني وتعبر عنه مجموعات مثل أهل الكتاب من المسيحيين بطوائفهم المختلفة من كاثوليك وأرثوذكس وبروتستانت، واليهود بأقسامهم الثلاثة من حاخاميين وقرائين وسامريين، كما تعبر عنه أيضاً الفرق الإسلامية التي تختلف عن جماعة أهل السنة في بعض أبواب العقائد والعبادات وهي فرق الشيعة الإمامية والإسماعيلية والخوارج، هذا فضلاً عن بعض المذاهب التوفيقية غير السماوية من قبيل الصابئة واليزيديين والبهائيين والشبك والديانات القبلية الزنجية. والملاحظة الجديرة بالتسجيل، هي أن الحدود بين الأقليات اللغوية والدينية ليست حدوداً قاطعة في كل الأحوال، إذ قد تجتمع لبعض الأقليات خاصيتا التمايز اللغوي ـ الثقافي والديني ـ الطائفي كما هو الحال مع سكان جنوب السودان.

وفي ما يتعلق باستراتيجيات النخب العربية في التعامل مع أقلياتها، لدينا في هذا الخصوص نموذجان مختلفان: **أحدهما** يتعامل مع الأقلية من منطلق الاستيعاب بالقوة (الأكراد في العراق)، **والثاني** يتعامل مع الأقلية من منطلق المساواة في الحقوق والواجبات (الشركس في الأردن).

بالنسبة لأكراد العراق، نص قرار اللجنة الدولية التابعة لعصبة الأمم، وهي اللجنة التي تشكلت في عام ١٩٢٥، على أن الأكراد يشكلون قومية بذاتها، وأن لهم الحق في إقامة دولة مستقلة في إقليم الموصل. كذلك اعترف الدستور العراقي واتفاق الحكم الذاتي بالقومية الكردية، ولكن رغم ذلك ظل الأكراد يعانون من التمييز ضدهم على مستويين: **أولهما** هو مستوى النظام ككل حيث ظلوا يمثَّلون بما هو دون نسبتهم إلى إجمالي السكان في الحكومات العراقية المتعاقبة. ذلك أنه في

---

(٣٧) ابراهيم، **الملل والنحل والأعراق: هموم الأقليات في الوطن العربي**، ص ٨٠ ـ ١٠٢.

الوقت الذي يمثل فيه الأكراد ما يتراوح بين ٧ و١٠ بالمئة في الحكومات العراقية، فإنهم يشكلون حوالى ٢٠ بالمئة من إجمالي السكان. أما **ثانيهما** فهو مستوى إقليم كردستان نفسه وذلك أن اتفاق الحكم الذاتي المبرم في عام ١٩٧٠ قد أفرغ من مضمونه الحقيقي، فالإقليم لا يتمتع بميزانية مستقلة، الأمر الذي أعجز جهازيه التنفيذي والتشريعي عن الاضطلاع بأعباء التنمية، علاوة على القيود المفروضة على ممارستهما لعملهما بواسطة السلطة المركزية.

وعندما توصل الأكراد مع النظام العراقي إلى مسودة لمشروع جديد للحكم الذاتي في ١٩٩٢، جاء بدوره حافلاً بالعديد من الثغرات، فهو يحدد نطاق الحكم الذاتي تبعاً للإحصاء السكاني لإقليم كردستان في عام ١٩٥٧ أي قبل أكثر من ثلاثين عاماً، وهو يخضع الجهاز القضائي الكردي لنظيره في بغداد. . . وهو يربط قدرة المجلس التشريعي على سن القوانين بمصادقة الجهات المركزية، بل ويخول إحدى الجهات (هيئة الرقابة) المعينة بواسطة الحكومة الحق في حل المجلس لو اعترضت على أحد تشريعاته ولم يستجب لإلغائه، أما المجلس التنفيذي فإن رئيسه معين من قبل رئيس الجمهورية وهو الذي يعفيه. ولذلك يذكر البعض أن هذا المشروع الجديد كان أقل أهمية من ذلك الذي توصل إليه الجانبان في عام ١٩٧٠، الأمر الذي حدا فصائل المعارضة الكردية على رفضه.

مثل هذا المدخل التمييزي للتعامل مع الأكراد كان الإطار الذي جرت فيه الحركات الكردية منذ عشرينيات هذا القرن وحتى ١٩٩١، وهي الحركات التي قمعها النظام بعنف بالغ. . . وفي آذار/مارس ١٩٩١، انتهز الأكراد فرصة ضعف النظام العراقي بتأثير حرب الخليج الثانية، فقاموا بتمرد جديد كان ينقصه التنسيق بين الفصائل الرئيسية القائمة به، الأمر الذي يسر على النظام قمعه. ومع تقاطر أعداد اللاجئين الأكراد على الحدود التركية ـ العراقية، تقدمت تركيا بشكوى لمجلس الأمن ضد ممارسات النظام العراقي وتداعياتها عليها. وفي هذا السياق، جاء صدور القرار رقم ٦٨٨ عن مجلس الأمن، وهو القرار الذي يلزم النظام بحسن معاملة الأكراد، ويدعو منظمات الإغاثة الدولية أن تخف إلى مساعدة أبناء الأقلية الكردية شمال العراق. لكن القرار حُرِّف لاحقاً، وفسر على أنه يخول الدول المتحالفة (في حرب الخليج الثانية) الحق في تقييد سيادة العراق من خلال إنشاء منطقة آمنة يحظر على الطيران العسكري العراقي التحليق فوقها، وتكليف قوة دولية حملت اسم «مطرقة التوازن» بالتمركز في تركيا للإشراف على التزام الحظر. وقد ظلت هذه القوة تعمل حتى نهاية عام ١٩٩٦، عندما حلت واستبدلت بقوة أخرى هي قوة المراقبة الجوية.

ومن جانب آخر، دخل الأكراد في نزاع مسلح بين قوتيهم السياسيتين الرئيسيتين، وهما الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي يترأسه مسعود بارزاني والاتحاد الوطني الكردستاني الذي يترأسه جلال طالباني، وذلك لاختلافهما على اقتسام السلطة. وكانت المنطقة الكردية قد شهدت إجراء انتخابات تشريعية فيها في نيسان/ابريل ١٩٩٢ أسفرت عن تشكيل برلمان كردي وزعت مقاعده المائتان مناصفة بين الحزبين، مع حجز خمسة مقاعد للأقليات الأخرى.

وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ وقَّع الحزبان اتفاقاً رعته واشنطن لتصفية خلافاتهما السياسية وتشكيل حكومة مشتركة تشرف على إجراء انتخابات تشريعية جديدة.

أما بالنسبة لشركس الأردن، فإن النظام الهاشمي قد نزع الفتيل من القضية، بحرصه على عدالة تمثيل الأقليات، بحيث يحصل الشركس على ٣,٧ بالمئة من مقاعد مجلس النواب في الوقت الذي لا يتجاوز عددهم أكثر من ١ بالمئة من إجمالي السكان، بل شارك الشركس المسيحيين في الحصول على ٣٥ بالمئة من إجمالي مقاعد مجلس الأعيان في حقبة الستينيات.

بطبيعة الحال هناك قدر من الاختلاف بين ظروف الأقليتين الكردية والشركسية. ففي حين أن الشركس يمثلون جماعة قليلة العدد محدودة الانتشار في الدول المجاورة، فإن الأكراد يمثلون كتلة بشرية ممتدة في أربع دول هي سوريا والعراق وتركيا وإيران وبعض الجمهوريات المستقلة في الاتحاد السوفياتي سابقاً. لكن المقصود هو إبراز استراتيجيتين مختلفتين تماماً في التعامل مع المشكلة أدت كل منهما إلى نتائج جد متباينة[(٣٨)].

وثمة نماذج أخرى، تقدمها دول المغرب العربي في تعاملها مع واحدة من أهم الأقليات القومية وهي البربر، وتتجلى بخصوصها درجات متفاوتة من الاستيعاب والتمثيل والاضطهاد. فلقد نجح المجتمع الموريتاني في تطبيق سياسة

---

(٣٨) لمزيد من التفاصيل، انظر: نيفين عبد المنعم مسعد، **الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٨٨)، وانطوان نصري مسرة، «في مستقبل الوحدة العربية: الاعتراف بالولاءات التحتية وشرعنتها عامل توحيد أم انقسام؟،» **المستقبل العربي**، السنة ٩، العدد ٩٠ (آب/أغسطس ١٩٨٦)، ص ٤ ـ ١٩. وانظر نص مشروع الحكم الذاتي الكردي لعام ١٩٩١، في: فالح عبد الجبار، «المركز أولاً. . . والمركز أخيراً،» **الحياة**، ٢٣/١٠/١٩٩١، وحنا يوسف فريج، «المسألة القومية الكردية في العراق والتدخل الأجنبي في المنطقة،» **قراءات سياسية**، السنة ٣، العدد ١ (شتاء ١٩٩٣)، ص ٩ ـ ٤٤.

الاستيعاب الاختياري وليس القسري للأقلية البربرية، وذلك عن طريق التزاوج بين العرب والبربر، الأمر الذي أثمر جماعة جديدة تلقب بـ «المور» أو «البيضان» (ذوي الجلد الأبيض) تتولى المناصب القيادية في الدولة ككيان متمايز في مواجهة «السودان» (أي ذوي الجلد الأسود). ذلك أنه ولأسباب تتعلق بانتشار الإسلام وتعلم البربر للغة العربية، وقدم هجرة القبائل العربية من اليمن والجزيرة العربية، اختلطت دماء العرب بالبربر ليشكلوا سوياً حوالى ٨٥ بالمئة من المجتمع الموريتاني. ولكن يبقى الزنوج الذين يشكلون النسبة الباقية غير مستوعبين في المجتمع الموريتاني لأسباب تعود في أغلبها للتأثير المتراكم للسياسة الاستعمارية الفرنسية، التي كانت تشجع فكرة الزنوجة، ونشر اللغة والثقافة الفرنسيتين بين الزنوج، وتحويل غير المسلمين منهم (أي ذوي المذاهب التوفيقية) إلى المسيحية، ومحاباة المتعلمين منهم تعليماً فرنسياً بتعيينهم في الوظائف الحكومية بهدف كسب تعاطفهم، مما أدى إلى خلق ثم تعميق الاختلافات العرقية بين العرب والبربر من جانب والزنوج من جانب آخر. بعبارة أخرى، فإن الخبرة التاريخية الموريتانية تقدم نموذجين مختلفين للتعامل مع أقلياتها أحدهما يعبر عن النجاح (استيعاب الأقلية البربرية)، والآخر يجسد الإخفاق (التمييز ضد الأقلية الزنجية)[٣٩].

وبالنسبة للمملكة المغربية، فمع أنها تسمح للبربر بحرية العمل السياسي من خلال أحزاب معترف بها، وتستعين بهم في المؤسسة العسكرية، وتطلق لهم الحق في دراسة لغاتهم عبر المعاهد البربرية المتخصصة، إلا أنها لم تؤد إلى إزالة شعورهم بأن ما يحصلون عليه من عوائد النظام السياسي لا يتناسب مع دورهم التاريخي باعتبارهم أول من عمَّر أرض المغرب.

أما الجزائر، فقد ظلت حتى عام ١٩٨٨ تنكر على البربر حقوقهم الاجتماعية والسياسية وتضيِّق عليهم في مجال تعبيرهم عن خصوصياتهم اللغوية، ما تسبب في بعض الاضطرابات بين العرب والبربر. ولكن مع انفتاح النظام وأخذه بالتعددية السياسية تغير الوضع بدرجة كبيرة، وأصبح البربر يمثلون إحدى القوى التي تتمتع بالمشروعية على الساحة الجزائرية. فلقد شكل البربر حزبين رئيسيين هما جبهة القوى الاشتراكية لحسين آيت أحمد، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية

---

(٣٩) إجلال رأفت، **النزاع السنغالي ـ الموريتاني: دراسة تحليلية للمسببات المحلية والدولية**، سلسلة بحوث سياسية؛ ٢٨ (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠)، ص ٦ ـ ٨.

للدكتور سعيد سعدي، وحقق الحزب الأول مفاجأة في الجولة الأولى للانتخابات التشريعية لعام ١٩٩١ حيث جاء في المرتبة التالية على حزب الجبهة الإسلامية للانقاذ ومتقدماً على جبهة التحرير الوطني، إلا أن الحزبين معاً شهدا تراجعاً في الانتخابات التشريعية لعام ١٩٩٧ حيث حصل كل منهما على ١٩ مقعداً. وعلى الصعيد الثقافي أزيلت العوائق التي تعترض تعليمهم وتعلمهم للغاتهم، مع ملاحظة أن حركة النزوح المستمرة من المناطق القبائلية التي تمثل معاقلهم الرئيسية إلى العاصمة الجزائر والمدن الكبرى الأخرى، قد أدت إلى انحسار تلك اللغات.

هـ ـ أخيراً وفي ما يتعلق بالحديث عن التبلور الطبقي في الدول العربية، يشير البعض إلى أن ضعف التكوينات الطبقية في المنطقة العربية مرده قوة الانتماءات الأولية (اللغوية، والطائفية، والجهوية) وتعددها بحيث ينال ذلك من درجة التجانس داخل كل طبقة ويجعل من الصعب اتخاذها موقفاً موحداً في مواجهة الطبقات الأخرى. وثمة صعوبة أخرى في مجال الحديث عن التبلور الطبقي في الدول العربية، وتلك هي الخاصة بتحديد وضع الطبقة البرجوازية التي تحظى باهتمام كبير في التحليل الطبقي الماركسي وما إذا كانت هي طبقة رئيسية بين طبقات أخرى في المجتمع، أم أنها تعد هي الطبقة الحاكمة نفسها[٤٠]. وعلى الرغم من ذلك، كانت هناك بعض الاجتهادات التي حاولت تصنيف الطبقات في المنطقة بالاعتماد على ثلاثة معايير أساسية، هي موقع الأفراد والجماعات في البنية الاقتصادية، وعدم المساواة في الملكيات الزراعية والصناعية ومن ثم في المكانة والنفوذ، وأخيراً التناقض بين مصالح الأفراد والجماعات بسبب التفاوت في كل من الموقع في البنية الاقتصادية والملكية والمكانة[٤١].

وعند تحليل تضاريس الخريطة الطبقية في الوطن العربي، يمكن أن نتحدث عن ثلاث طبقات، هي الطبقة البرجوازية الكبيرة، والطبقة الوسطى، وطبقة الكادحين. أما طبقة البورجوازية الكبيرة والشرائح الاجتماعية المرتبطة بها، فإنها تمثل الفئات التي تطورت بعد الاستقلال واحتفظ بعضها بعلاقات وطيدة مع الرأسمالية الغربية ومارس أعمال الوساطة والسمسرة. وتنقسم هذه الطبقة إلى فئات وشرائح منها البورجوازية البيروقراطية التي تهيمن على الوظائف العليا في

---

(٤٠) لمزيد من التفاصيل، انظر: عبد الفضيل، **التشكيلات الاجتماعية والتكوينات الطبقية في الوطن العربي: دراسة تحليلية لأهم التطورات والاتجاهات خلال الفترة ١٩٤٥ ـ ١٩٨٥**، ص ١٩٢ ـ ٢٠٥.

(٤١) حليم بركات، **المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي**، ط ٤ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩١)، ص ١٤٨.

مؤسسات الدولة، وكذلك بورجوازية رجال الأعمال التي تنشط في المجال الاقتصادي(٤٢).

وبالنسبة للطبقة الوسطى، فقد ارتبط اتساع حجمها بوصول نخب من أصول عسكرية إلى الحكم بعد الحصول على الاستقلال (نماذج مصر، والجزائر، والعراق، واليمن. . .). فلقد سعت النخب العسكرية إلى دعم دور الطبقة التي تمثل مصالحها وتدافع عنها، وتقوم بإدارة المشروعات العامة في إطار الأخذ بالنظم الاشتراكية، ونجحت تلك الطبقة في الحصول على امتيازات اقتصادية في صورة مرتبات ومكافآت(٤٣).

أما الطبقة الثالثة والأخيرة، أي طبقة الكادحين وقوامها العمال والفلاحون، فكما أشار د. جمال حمدان في مقارنة بين بورجوازية ملاك الأراضي والفلاحين هناك «أقلية تملك ولا تعمل، وأغلبية تعمل ولا تملك شيئاً أي هناك المالكون وهناك المملوكون». ويشير الواقع العربي إلى أن أغلبية الفلاحين في الوطن العربي خلا نسبة ضئيلة تمتلك مساحات محدودة من الأرض الزراعية، الأمر الذي يفسر ـ بين أسباب أخرى ـ ظاهرة نزوحها إلى المدن. كما أن هناك الطبقة العاملة في المدن التي تقدم خدمة العمل، والتي يتأثر وضعها بشدة من جراء سياسات الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية، وهذا ما ينقلنا إلى الجزئية التالية من الدراسة(٤٤).

٤ ـ الموارد الاقتصادية

تتحكم الموارد الاقتصادية، إلى حد بعيد، في سياسات الدول على الصعيدين الداخلي والخارجي، فكما أن شرعية النظام السياسي في الداخل تتوقف على قدرته على استيعاب مطالب القوى والفئات الاجتماعية المختلفة حيث تعرف السياسة بأنها التخصيص السلطوي للقيم السياسية والاقتصادية، فإن دوره على الصعيد الدولي في إطار المنظمات العالمية وفي التأثير في السياسات الخارجية للدول وفي النشاطات

---

(٤٢) محمود عبد الفضيل، «تضاريس الخريطة الطبقية في الوطن العربي: نظرة إجمالية ـ نقدية،» **المستقبل العربي**، السنة ٩، العدد ٩٥ (كانون الثاني/يناير ١٩٨٧)، ص ٧٤ ـ ٧٩.

(٤٣) احمد صبور، **المعرفة والسلطة في المجتمع العربي: الأكاديميون العرب والسلطة**، سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ١٨ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢)، ص ٦٧.

(٤٤) Manfred Halpern, «Egypt and the New Middle Class: Reaffirmation and New Explorations,» *Comparative Studies in Society and History*, vol. 11, no. 1 (January 1968), pp. 99-107.

بخصوص القضايا الدولية يرتبط بحجم الموارد التي يتمتع بها. وفي نطاق الوطن العربي نجد أن الدول النفطية تتمتع بنوع من الاستقرار السياسي مرده ما توفره لمواطنيها من رفاهة عيش. ومن ناحية أخرى، فإن توازن موازين مدفوعاتها يجنبها تدخل هيئات التمويل الدولية في شؤونها الداخلية، وهو التدخل الذي يثير حفيظة المواطنين في الدول التي يحدث بها. وفي المقابل، نجد أن الصعوبات الاقتصادية في دول كمصر، أو السودان، أو المغرب، أو تونس كانت مسؤولة عن بعض مظاهر عدم الاستقرار السياسي فيها. كما أن تلك الصعوبات نفسها كانت وراء السعي إلى إعمال اقتصاد السوق والشروع في الأخذ بالليبرالية السياسية. ولنتذكر في هذا الخصوص أن التطور الديمقراطي في الجزائر قد بدأ بإضرابات عمالية بسبب شح مواد الغذاء الأساسية. كذلك فإن نقص موارد الدولة قد يدفعها إلى افتعال مشاكل خارجية مع جيرانها طلباً للدعم الدولي أو صرفاً لاهتمامات مواطنيها أو تنازعاً معهم على الموارد. ويعد الغزو العراقي للكويت في عام ١٩٩٠ نموذجاً واضحاً لهذا الوضع.

ومن الناحية الإجمالية، يتميز الوطن العربي بغنى كبير في موارده الاقتصادية. فهناك الرقعة المتسعة التي تقدر بعُشر اليابسة والموارد البشرية الضخمة، وكلاهما سبق التعرض إليه. كما أن هناك أيضاً احتياطات ضخمة من النفط الخام والغاز الطبيعي. وهناك كذلك رصيد هائل من الطاقة الشمسية ووفورات من بعض المعادن مثل الفوسفات الذي تكفي احتياطيات المغرب وموريتانيا منه للوفاء باحتياجات الدول العربية كافة[٤٥].

لكن العبرة ليست بالإمكانات المطلقة، إنما هي بالقدرة على توظيف تلك الإمكانات من أجل تحسين مستوى الأداء الاقتصادي للدول العربية، والقدرة على مواجهة التحديات النابعة من الإطارين الإقليمي والدولي. وفي هذا السياق، يمكن إبداء الملاحظات الآتية على الأداء الاقتصادي العربي:

أ ـ من حيث الهيكل القطاعي للناتج المحلي الإجمالي، فإنه اتخذ الشكل التالي في عام ١٩٩٥: ٣٨,٤ بالمئة للقطاع الصناعي بعناصره المختلفة، الاستخراجية (١٩,٣ بالمئة)، والتحويلية (١٠,٧ بالمئة)، والتشييد والبناء (٦,٩ بالمئة)، والكهرباء

---

(٤٥) للتعرف على بعض الاحتياطات العربية المؤكدة من الثروات المعدنية، انظر: خير الدين حسيب، مشرف، **مستقبل الأمة العربية: التحديات... والخيارات: التقرير النهائي لمشروع استشراف مستقبل الوطن العربي**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨)، جدول رقم (٥ ـ ٥)، ص ٢٦٤.

والماء والغاز (١,٥ بالمئة). و٤٨,٥ بالمئة للقطاع الخدمي، و١٣,١ بالمئة للقطاع الزراعي.

وتكشف الصورة السابقة عن أن إسهام قطاع الخدمات في هيكل الناتج المحلي الإجمالي يفوق بنحو أربعة أمثال إسهام قطاع الزراعة، ويفوق إسهام القطاع الصناعي عموماً والصناعة التحويلية خصوصاً، علماً بأن هذه الأخيرة هي ذات النصيب الأكبر من القيمة المضافة في الناتج المحلي الإجمالي.

والواقع أننا لو طالعنا صورة القطاع الزراعي على مستوى الوطن العربي، أمكننا أن نلمس ثباتاً وأحياناً تراجعاً في عناصره ومقوماته الإنتاجية، وذلك رغم أن الدول العربية تستورد معظم احتياجاتها الغذائية من الخارج. ففي عام ١٩٩٤، مثَّل العاملون في قطاع الزراعة ٣٥ بالمئة من إجمالي حجم القوى العاملة، وذلك بناقص ١ بالمئة عن النسبة نفسها في عام ١٩٩٠. هذا علماً بأننا إذا أخذنا بعين الاعتبار الزيادة في حجم تلك القوى العاملة من ٨٣ مليون نسمة في عام ١٩٩٠ إلى ٨٥ مليون نسمة في عام ١٩٩٤، لبدت لنا نسبة التناقص أكبر من ١ بالمئة. وتشير المصادر إلى أن التراجع في نسبة العمالة الزراعية قياساً إلى إجمالي العمالة، يتحقق بالأساس في كل من لبنان وتونس والعراق والصومال، مع ملاحظة أن الصومال تتميز بأنها الدولة العربية الأكثف في عمالتها الزراعية (٦٨ بالمئة من القوى العاملة)، فيما تختلف مساهمات هذه العمالة في الدول الثلاث الأخرى (ما بين أقل من ١٠ بالمئة في لبنان و٢١ بالمئة في تونس)[٤٦]. كذلك في ما يتعلق بالاستثمارات الزراعية، وباستثناء النموذج السوداني الذي تميز بارتفاع هذه الاستثمارات بنسبة ٥٩ بالمئة خلال عام ١٩٩٣ ـ ١٩٩٤، فإن النسبة نفسها شهدت تراجعاً في بلدان عربية أخرى هي اليمن بواقع ٦٥ بالمئة، والجزائر ٣٩ بالمئة، ومصر ٧ بالمئة. هذا مع الوعي بأن الاستثمارات في قطاع الزراعة هي استثمارات محدودة في جملتها. وأخيراً بالنسبة لمساحة الأرض المزروعة، فلقد بلغت في عام ١٩٩٤ نحو ٦٦ مليون هكتار فيما تبلغ المساحة الإجمالية للوطن العربي ٢٢٠ مليون هكتار، ومؤدى هذا أن نسبة الأرض المزروعة تمثل حوالى ٣٠ بالمئة وهي مماثلة لنظيرتها في دول مثل سوريا ولبنان، فيما تنخفض هذه النسبة كثيراً لتبلغ ٣ بالمئة من مساحة كل من مصر والسودان والجزائر.

والجدير بالذكر أن آفاق التوسع الزراعي بطبيعتها تقتصر على عدد محدود من

---

(٤٦) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٦**، ص ٢٨ ـ ٣١ و٤١.

الدول العربية التي تملك أراضي قابلة للاستصلاح. لكن على صعيد آخر، فإنه حتى على هذا المستوى، ثمة عوائق تحول دون التوسع والتطوير، مبعثها أساساً ندرة الموارد المائية، وتعرض تلك النهرية منها لتأثيرات سلبية منها: ارتفاع نسبة ملوحة المياه، وإعادة مياه الصرف الصحي للأنهار من دون معالجتها كيماوياً، وذلك من دون الحديث عن الخلافات السياسية المرتبطة باستغلالها. ونتيجة لذلك بدا مفهوماً أن تتسع الفجوة الغذائية في عام ١٩٩٥ مقارنة بعام ١٩٩٤، من ٥,٧ مليار دولار إلى ٩,٩ مليار دولار. وقد مثلت الفجوة في مجال إنتاج الحبوب ٤٦,٥ بالمئة من إجمالي قيمة الفجوة الغذائية. كما تصدَّر القمح تحديداً (وهو بطبيعته سلعة صعبة الإحلال) قائمة فجوة الحبوب، حيث مثل ٤٢,٤ بالمئة منها.

وبالنظر إلى القطاع الصناعي، فإنه استقطب ١٧,٥ مليون عامل في عام ١٩٩٥ يمثلون ٢٠ بالمئة من إجمالي قوة العمل العربية. وإذا ركزنا الاهتمام على الصناعة التحويلية باعتبارها المصدر الرئيسي للقيمة المضافة، وجدنا القيمة المضافة لمكوناتها توزعت على النحو التالي في عام ١٩٩٥: ٢١ بالمئة من الناتج الصناعي للصناعات البتروكيماوية، و٢٣ بالمئة للصناعات الغذائية، و١٥ بالمئة للملابس والمنسوجات، و١٢ بالمئة للنقل والمعدات، و٢٩ بالمئة للصناعات الأخرى. وكما يتضح، فإن مثل هذه السلع المصنعة بتقليديتها ومحدودية تقنيتها، تعتبر ذات قيمة مضافة منخفضة. تلك واحدة، والأخرى أن ثمة ثباتاً في حصة الصناعة التحويلية من الناتج المحلي الإجمالي على مدار عقدي الثمانينيات والتسعينيات. ومؤدى ما سبق أن هذا القطاع، ورغم كل الجهود العربية لتشجيع الاستثمار في مشروعاته من أطراف وطنية وأجنبية، ما زال بعيداً عن أن يتبوأ مركزاً مهماً في الهيكل القطاعي للناتج المحلي الإجمالي. وفي المقابل، فإن قطاع الخدمات (أساساً الصيرفة والسياحة) يحتل مكانة متزايدة الأهمية[٤٧]. أما من حيث الصناعات الاستخراجية التي تشكل عصب القطاع الصناعي في الوطن العربي، فإنها لا تمارس دوراً بحكم طبيعتها في تطوير الهياكل الإنتاجية وتنمية القدرات الذاتية. ثم وهذا هو الأخطر، فإنها تجعل الاقتصادات العربية عرضة لهزات عنيفة بين الفينة والفينة نتيجة تأثر الأسعار بفعل محاولة ضبط الطلب (بوسائل شتى منها اقتراح فرض ضريبة على استهلاك الكربون كملوث للبيئة)، أو زيادة العرض (من خلال تطوير بعض الدول النفطية كدول بحر الشمال لإنتاجيتها)، أو لحالة الركود التي تتعرض لها اقتصادات الدول الصناعية من وقت لآخر.

---

(٤٧) المصدر نفسه، ص ٤٥ ـ ٤٦ و٥٨.

ب ـ من حيث السياسات الاقتصادية، فلقد تفاعلت مجموعة من العوامل منذ مطلع الثمانينيات لتدفع عدداً كبيراً من الدول النامية، والدول العربية في عدادها، لتنفيذ برامج للإصلاح الاقتصادي عرفت باسم برامج إعادة الهيكلة. أحد هذه العوامل هو التحول السلبي في شروط التبادل التجاري لغير صالح الدول النامية، وكان هذا هو المنطق الذي حكم تكوين منظمة التجارة العالمية. وارتبط بذلك تزايد الضغوط الحمائية من جانب الدول الصناعية صيانةً لمنتجاتها، مما عقَّد من فرص منتجات الدول النامية للوصول إلى أسواقها. كذلك كان انخفاض أسعار النفط وما ارتبط به من تراجع قيمة تحويلات العمالة، عاملاً مؤثراً، وأخيراً كانت هناك قضية المديونية الخارجية بكل تعقيداتها.

وهكذا، وجدت الدول العربية نفسها مدعوة لتنفيذ برامج الإصلاح الهيكلي، رغم تكلفتها الاجتماعية، والمتمثلة في خفض مستويات معيشة الأسر الفقيرة، وبخاصة مع وضع سقف لحجم دعم السلع والخدمات الرئيسية. فضلاً عن رفع معدلات البطالة في دول تعاني بطبيعتها من عجزها عن استيعاب قواها العاملة، وهي نتيجة مباشرة للإصلاح المؤسسي وما ينجم عنه من تسريح للعمالة أو طرح فكرة إعادة التأهيل، أو المعاش المبكر... الخ. ثم إن تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي كان يعامل عادة كجزء من صفقة بين هذه الدول العربية من جهة، ومؤسسات التمويل الدولية والجهات والأطراف الدائنة من جهة أخرى، من أجل إعادة جدولة الديون المتراكمة، بمعنى استبدال الديون التجارية بأسهم وسندات، والإعفاء من جزء من الديون، وتمديد فترة السداد مع تيسير أسعار الفائدة. ويمكن القول، إن برامج الإصلاح الاقتصادي انطوت على مجموعة من الإجراءات الأساسية التي تتمثل في: تحرير الأنشطة الاقتصادية من التوجيه المركزي للدولة، وتفعيل دور القطاع الخاص في مجال الإنتاج والتصدير، والاستعاضة من الاستراتيجيات التنموية ذات التوجه الداخلي بأخرى خارجية بهدف الاندماج في الاقتصاد الدولي[٤٨].

ج ـ وأخيراً، وفي ما يتعلق بالتطور في مستوى العمل الاقتصادي العربي المشترك، فإنه علاوة على ما يتيسر لهذا العمل من فرص وإمكانيات على ضوء الاشتراك في مجموعة من الثوابت الحضارية (اللغة ـ التاريخ ـ وأهم من ذلك الصفة القومية)، فإن ثمة متغيرات أفرزها عقد التسعينيات أكسبته أرجحية عالية. فهناك

---

(٤٨) المصدر نفسه، ص ١١٤، ١٤٧، ١٥١، ١٥٨ ـ ١٥٩ و١٦٢.

غزو الكويت والخطاب السياسي الذي واكبه وتلاه، والذي أعاد فتح ملف إعادة توزيع الثروات العربية، باعتباره ملفاً متداخلاً مع ملف النزاعات العربية ـ العربية. وقد سبقت الإشارة إلى أن هذه النزاعات في جوهرها، هي وبالأساس نزاعات على موارد مائية أو معدنية، رغم تقاطعها مع أسباب وعوامل أخرى عديدة(٤٩). وهناك الإقليمية كظاهرة أخذت تفعل فعلها بشكل واضح ومؤثر على المستوى الدولي، وارتبطت إثارتها بتكوين تكتلات عملاقة على أسس مختلفة بعضها جواري جغرافي وبعضها وظيفي فني، وأسفرت عن إنشاء هيئات ومؤسسات تجبُّ سلطاتها سلطات الأعضاء وتطرح أكثر من علامة استفهام حول مفهوم سيادة الدولة الوطنية خلال القرن الحادي والعشرين(٥٠). وهناك مرحلة ما بعد قيام منظمة التجارة العالمية بكل ما تنطوي عليه من مخاطر بالنسبة للدول العربية فرادى، كدول كثيفة الاستيراد للسلع والمواد الغذائية، إذ من المعلوم أن نسبة الزيادة في أسعار واردات الدول العربية من تلك السلع، تزيد كثيراً على نسبة الزيادة في أسعار صادراتها منها، كون الأخيرة تتركز وبالأساس في المواد الخام التي لا يتوقع لأسعارها أن تشهد طفرة مهمة(٥١). وهناك أخيراً المشروعات الأوسطية والمتوسطية التي سبقت مناقشتها والتي تنذر بتذويب المنطقة العربية في أطر اقتصادية هلامية تضيق وتتسع بحسب مقتضى الحال.

تلك الخلفية بثوابتها ومتغيراتها، كانت هي الأرضية التي اتخذ عليها مؤتمر القمة العربية الطارئة الذي انعقد في القاهرة بين ٢١ و٢٣ حزيران/يونيو ١٩٩٦، قراره بتشكيل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، تمهيداً لتكوين سوق عربية مشتركة، وتكليفه المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذا الهدف. ومن جانبه، اتخذ المجلس قراره رقم ١٣١٧ خلال اجتماعه في دورته رقم ٥٩، والذي يقضي بما يلي:

---

(٤٩) انظر تفاصيل هذا الحوار في: مصطفى السيد، «قضية توزيع الثروة في الوطن العربي وحرب الخليج،» ورقة قدمت إلى: الندوة المصرية ـ الفرنسية الرابعة التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بالتعاون مع مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والاجتماعية والقانونية، إكس أون بروفانس، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

(٥٠) حسن نافعة، **تجربة التكامل والوحدة الأوروبية: هل هي قابلة للتطبيق في الواقع العربي؟**، سلسلة بحوث سياسية؛ ٢٩ (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠).

(٥١) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٦**، ص ٤٧.

ـ «الإعلان عن قيام المنطقة خلال عشر سنوات ابتداءً من ١/١/١٩٩٨.

ـ الموافقة على البرنامج التنفيذي لإقامة المنطقة.

ـ دعوة اللجان المكلفة والمنصوص عليها في البرنامج إلى مباشرة مهامها، وأن تضع برامجها التنفيذية والزمنية من أجل تحقيق هدف إقامة المنطقة، وعرض تقاريرها أولاً بأول على المجلس الاقتصادي».

وقام المجلس بتشكيل لجنة وزارية للشروع في إعداد الدراسة التفصيلية للمشروع، وهو ما أنجزته بالفعل حيث قامت بتحديد السلع والمواد التي يشملها الرفع المتدرج للرسوم الجمركية وما يماثلها. كما عكفت على تعيين الدول العربية الأقل نمواً والتي تحتاج إلى معاملة تفضيلية لبعض الوقت. ومن الجدير بالذكر أن عدد الدول العربية التي انضمت إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى هي أربع عشرة دولة، فيما لم تنضم موريتانيا وجيبوتي والسودان والصومال واليمن وفلسطين وجزر القمر والجزائر. وكما يلاحظ فإن الدول غير المنضمة تشترك في أنها جميعاً ـ باستثناء الجزائر ـ هي الدول العربية الأقل نمواً التي تشعر بأنها لا تحقق فائدة تذكر من انضمامها، علماً بأن هناك نصاً يقضي بمعاملتها معاملة خاصة على ما تقدم. كما يلاحظ أن الجزائر واليمن والسودان وجيبوتي وفلسطين لم تنضم ابتداءً إلى اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والتي يعتبر الانضمام إليها شرطاً ضرورياً للمشاركة في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

على أن النقطة الواجبة التأكيد في هذا الخصوص، هي أنه وإن أسهمت المستجدات الإقليمية والدولية في صدور قرار القمة العربية موضع الإشارة، إلا أنه قد سبقته جملة قرارات وإجراءات مماثلة لم تكن أقل منه طموحاً، وارتبطت بمرحلة مبكرة من تاريخ جامعة الدول العربية، وإن أرجئ تحقيقها لأسباب مختلفة. فقد سبق الإعلان عن إقامة سوق عربية مشتركة، وذلك بعد تأسيس منطقة للتجارة الحرة بين الدول العربية ثم اتحاد جمركي. وجاء هذا الإعلان مجسداً في القرار رقم ١٧ لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية في ١٣ آب/أغسطس ١٩٦٤. والتزمت أربع دول عربية شملت مصر والعراق وسوريا والأردن بالتحرير التدريجي للتجارة في ما بينها. إلا أن هذا المشروع لم يلبث أن تجمد نظراً لأن دول السوق لم تنسق خططها الاقتصادية أو تشريعاتها التجارية والنقدية والمالية، كما أسهم تشابه إنتاجها السلعي، وفي الوقت نفسه اختلاف تكاليف هذا الإنتاج، وتباين سياساتها الاقتصادية (تخطيط مركزي أو تحرر اقتصادي) في إضافة المزيد من العقبات.

وذلك من دون الحديث عن ضعف الإرادة السياسية وعدم جدية مسعاها الوحدوي. كذلك فإن من التطورات التي مثلت محطة رئيسية من محطات العمل

الاقتصادي العربي المشترك، استراتيجية عمان التي وضعتها نخبة من الخبراء العرب، وتدارسها الملوك والرؤساء في قمتهم العربية الحادية عشرة التي انعقدت في عمان في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، إذ تتضمن هذه الاستراتيجية أربع وثائق رئيسية لم تصدق الدول العربية إلا على الأخيرة منها، وهي الخاصة بالاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية، فيما لم تنفذ الوثائق الثلاث الأخرى وهي على التوالي استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك، وميثاق العمل الاقتصادي القومي، وعقد التنمية العربية المشتركة(٥٢).

وعلى ضوء ذلك، يمكن القول إن نجاح هذه الخطوة يتوقف في المقام الأول وبالأساس على انعقاد الإرادة السياسية المصممة على إنجاز نقلة نوعية في مسار العمل العربي المشترك.

٥ ـ الثقافة السياسية

يعد مفهوم الثقافة السياسية من المفاهيم الحديثة نسبياً في علم السياسة، إذ إن ظهوره يرجع إلى عام ١٩٥٦ عندما استخدمه الأستاذ الأمريكي غابرييل ألموند كبعد من أبعاد تحليل النظام السياسي. فكل نظام سياسي، عند ألموند، «يترسخ حول أنماط محددة من التوجهات التي تضبط التفاعلات التي يتضمنها النظام الاجتماعي، وبالمثل تكون الثقافة السياسية بمثابة التنظيم غير المقنن للتفاعلات السياسية. بقول آخر، فإن الثقافة السياسية هي جزء من الثقافة العامة للمجتمع وإن كانت تتسم بشيء من الاستقلالية داخلها. وكما أن القيم الاجتماعية تنتقل من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، فإن القيم التي تحويها الثقافة السياسية للمجتمع تنتقل عبر عملية التنشئة السياسية، وهي العملية التي يتم بواسطتها «إدخال القيم الثقافية السياسية لنسق القيم لدى أفراد المجتمع»(٥٣). ومن بين

---

(٥٢) سليمان المنذري، «السوق العربية المشتركة: دروس الماضي وتحديات المستقبل،» في: محمد ابراهيم منصور، محرر، **السوق العربية المشتركة ومستقبل الاقتصاد العربي** (أسيوط: جامعة أسيوط، مركز دراسات المستقبل، ١٩٩٨)، ص ٥٧ ـ ٨٥.

(٥٣) انظر عرضاً للتعريفات المختلفة للثقافة السياسية في: Peter H. Merkl, *Modern Comparative Politics*, Modern Comparative Politics Series (New York: Holt, Rinehart and Winston, [1970]), pp. 150-154;

كمال المنوفي، **الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية** (بيروت: دار ابن خلدون، ١٩٨٠)، ص ١٤٩ ـ ١٥١، وعبد الغفار رشاد، **الرأي العام: دراسة في النتائج السياسية** (المنصورة: دار الأصدقاء، ١٩٩٢)، ص ٦١ ـ ٦٩.

التعريفات المختلفة التي أوردها دارسو السياسة المقارنة للثقافة السياسية، ذلك الذي يصفها بأنها «منظومة القيم والأفكار والمعتقدات المرتبطة بظاهرة السلطة في المجتمع». وفي هذا الإطار يمكن إبداء الملاحظات التالية:

أ ـ تمثل الثقافة السياسية محصلة تفاعل الخبرة التاريخية، والوضع الجغرافي، والمعتقدات الدينية، والظروف الاجتماعية ـ الاقتصادية. وهي تتأثر بالرأي العام بمعنى أنه إذا اتسم هذا الأخير تجاه قضية محددة بالثبات لفترة طويلة نسبياً، يمكن لقيمه أن تتحول إلى جزء من نسق القيم التي تشتمل عليها الثقافة السياسية(٥٤).

ب ـ ويعد التنوع السابق في روافد الثقافة السياسية أهم ما يميزها عن الأيديولوجية. فالثقافة السياسية غير ممنهجة، وتتضمن الغث والسمين. ويعتبر التراث الشعبي من أبرز عناصرها التكوينية، وهي تشتمل على مجموعة من القيم يتكامل بعضها ويتناقض بعضها الآخر، في حين أن الأيديولوجيا ممنهجة تتميز بدرجة أكبر من الانتقائية، وتتمتع من ثم بقدر أكبر من التجانس القيمي. بقول آخر، الثقافة السياسية هي معطىً تطور عبر فترة طويلة من الزمان نتيجة تفاعل مجموعة كبيرة من المتغيرات، أما الأيديولوجية فهي تركيب فكري وعقلي يحرص أصحابه على أن يتسم بالتجانس والاتساق.

ج ـ تمثل الثقافة السياسية فرعاً من الثقافة العامة للمجتمع كما تقدم، لكنها بدورها تتضمن عديداً من الثقافات السياسية الفرعية التي تختلف باختلاف الأجيال والبيئات والمهن. فالثقافة السياسية للشباب تختلف عن نظيرتها للشيوخ، والثقافة السياسية للصفوة تختلف عن مثيلتها للجماهير، والثقافة السياسية للحضر تختلف عن تلك لسكان القرى والبدو، بل إن كل شريحة من تلك الشرائح قد تكون لها ثقافة سياسية مختلفة. فالصفوة العسكرية تؤمن بقيم النظام والوحدة، في حين تكون الصفوة المدنية أكثر انفتاحاً على تنوع المجتمع وتبايناته.

مثل تلك الاختلافات تعد سنة من سنن الكون، وهي ما لم تبلغ حد القطيعة فإنها تعتبر دليلاً على دينامية الثقافة السياسية. وتعد تلك الملاحظة من أهم أسباب النقد الذي وجه إلى بعض النظريات التي تحدثت عن الحتمية الأيكولوجية أو البيئية في تشكيل الثقافات السياسية، حيث أشار البعض إلى حتمية قيام النظم الاستبدادية في المجتمعات النهرية، وذلك بسبب حاجة أهلها إلى سلطة قوية تقوم على تنظيم عمليات الري وتوزيع الموارد المائية. ومرد هذا التصور هو التعميم من السوابق

(٥٤) المنوفي، المصدر نفسه، ص ١٥١.

التاريخية لبعض الحضارات النهرية، والتغافل عن كون الثقافة السياسية جماعاً بين قيم شتى يغلب بعضها على البعض الآخر (كالاستبداد أو الديمقراطية) لكنه لا يمحوه. فلقد أثبتت الدراسات المتخصصة على سبيل المثال أن الحركات الاجتماعية ذات الطابع الشعبي والجماهيري قد نشأت في الأصل داخل بيئات زراعية، وأن الفلاحين كانوا يثورون على حكامهم المستبدين: إما عن طريق الانتفاضات القصيرة الأجل (المقاومة الإيجابية)، وإما بالامتناع عن الزراعة أو دفع الضرائب وهجرة الريف إلى الحضر (المقاومة السلبية).

وتعد الدراسة التي قام بها ألموند وفيربا في كتابهما **الثقافة المدنية** من أهم الدراسات التي تناولت مفهوم «الثقافة السياسية» بالتحليل من الناحية النظرية. فقد استخدما التحليل النفسي لتحديد توجهات الأفراد الأساسية حيال أربعة محكات أو موضوعات هي: النظام السياسي بصفة عامة، والنشاط السياسي للمواطنين مثل الترشيح والانتخاب (جانب المدخلات)، والنشاط الحكومي مثل تقديم المساعدات الاقتصادية، وتنظيم شؤون الأفراد ورعاية مصالحهم (جانب المخرجات)، وأخيراً تصور الأفراد عن ذواتهم كمشاركين في العملية السياسية.

ومن خلال المزج بين هذه المتغيرات الثلاثة يمكن رصد ثلاثة أنواع من الثقافات السياسية هي: ثقافة سياسية ضيقة (Parochial)، وتابعة (Subject)، ومشاركة (Participant). وتسود مجتمعاً ما الثقافة السياسية الضيقة إذا كان أفراده لا يملكون حداً أدنى من المعرفة، أو القدرة، أو الرغبة في إصدار أحكام تجاه كل من المحكات الأربعة السابقة، بحيث يقتصر دور الفرد على تلقي مخرجات النظام السياسي والامتثال لها وهو صاغر، لأنه لا يعرف أي بدائل أخرى، وإن كان يعرفها فهو عاجز أو غير راغب في أن يتحرك لطرحها. وعلى هذا تكون المبادرة ذاتها من النخبة الحاكمة، وبخاصة أن هذا النوع من المجتمعات (النامية أو المتخلفة) لا يعرف عادة التمايز البنائي، أو التخصص الوظيفي.

أما الثقافة السياسية التابعة فتجد تجسيدها في المجتمعات التي تعاني شأنها شأن النموذج السابق من تواضع إسهام المواطنين في المدخلات السياسية، لكنهم على النقيض من النموذج السابق لديهم معرفة تامة بالنظام السياسي، وبمخرجاته، وبقواعد اللعبة السياسية، إنما ينبع عزوفهم عن المشاركة السياسية من إدراكهم عدم جدواها. وقد جعل كل من ألموند وفيربا هذا النوع من الثقافة السياسية قريناً للمجتمعات التسلطية التي تضيّق هامش الحريات وتقف ممارساتها على ما يخدم التوجهات العامة لنظمها.

وبالنسبة للنمط الأخير من أنماط الثقافة السياسية وهو نمط الثقافة السياسية المشاركة، فهو يرتبط بمعرفة الجماهير ووعيها بالنظام السياسي في حركته، وقواعده، ومؤسساته، ومدخلاته، ومخرجاته، وبأفرادها كمشاركين. ويسود هذا النمط من الثقافة السياسية في المجتمعات الديمقراطية التي يكون للرأي العام فيها دور مؤثر سواء من خلال المؤسسات التي تعبر عنه مثل الأحزاب، وجماعات الضغط، أو من خلال إجراءات التصويت، والترشيح في الانتخابات واستطلاعات الرأي والندوات... الخ. ويشير ألموند وفيربا أخيراً إلى أن الواقع لا يعرف صورة نقية من أي من النماذج السابقة، ولكن الواقع عادة ما يقدم مزيجاً مختلطاً من هذه النماذج[(٥٥)].

وفي ما يتعلق بالثقافة السياسية العربية، فإنها تمثل مخزوناً تاريخياً هائلاً يتكون من قيم الشجاعة، والتواضع، والتسامح، والحرية ونقائضها، فالعبرة هي بطبيعة الظروف والقيادة السياسية التي تساعد على إبراز مجموعة معينة من القيم على حساب غيرها. فالمجتمع العربي تواصل تاريخياً مع الحضارة العربية الإسلامية، ثم انقطع هذا التواصل أثناء المرحلة الاستعمارية، وفي دول مثل مصر والعراق والجزائر يوجد مقوم سابق لانتشار الإسلام، وتلك الخبرات المختلفة أفرزت عناصر متنافرة تعايشت معاً وبرزت في مراحل تاريخية معينة. وبصفة عامة، فإنه يمكن التعرف على أهم خصائص الثقافة السياسية العربية من خلال تحديد موقفها من ثلاث قضايا رئيسية:

(١) قضية الانتماء والهوية، ويقصد بالانتماء علاقة نفسية في المقام الأول، وهي الشعور بمفهوم «النحن»، وتنبثق من ذلك العلاقة بين «النحن» و«الهم». فالانتماء هو شعور الإنسان بالانخراط في جماعة بشرية ما واعتناقه لرموزها وتقاليدها. هذا الشعور هو الذي يعطيه ذاتية ثقافية وخصوصية ما، كما أنه هو الذي يضع الحدود بين الجماعات الإنسانية، أين تبدأ وأين تنتهي، ويحدد العلاقات بينها، إنْ ألفةً وصداقةً، وإنْ منافسةً وعداوةً، وإن خليطاً من الاثنين. وانتماء الأفراد لمجتمع معين لا بد أن يرتبط بالإجابة عن عدة أسئلة مثل: أين يقفون أثناء تفاعلهم مع غيرهم من أفراد المجتمعات الأخرى؟ وما هو تصورهم للهدف من وجودهم؟ وكيف يتصورون تحقيقه؟. وتؤدي عدم الإجابة عن هذه الأسئلة من

(٥٥) Gabriel A. Almond and Sidney Verba, *The Civic Culture; Political Attitudes and Democracy in Five Nations* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1963), pp. 47 -57, 68 - 71 and 94 - 97.

خلال عملية التنشئة السياسية إلى ما يعرف باسم أزمة الهوية (Identity Crisis)[٥٦].

وللانتماء مستويات متعددة منها مستوى الأسرة الممتدة، ومستوى العشيرة والقبيلة، ومستوى الجماعة الدينية أو الطائفية، ومستوى الأمة والوطن. وفي المجتمعات النامية، ومنها العربية، نجد أن قيمة الولاءات التحتية (دون الدولة) تكون أحياناً من القوة بحيث تتنافس مع الولاء للدولة. يبرز هذا بوضوح في المجتمعات التعددية مثل المجتمع اللبناني، حيث يعرف المواطن نفسه من منطلق الطائفة التي ينتمي إليها كشيعي، أو كسني، أو كدرزي، أو كماروني. وقد تأكد ذلك أكثر اندلاع الحرب الأهلية وزيادة التركيز الجغرافي على أسس طائفية نتيجة شعور الفرد بعدم الأمان خارج أسوار طائفته. كما ارتبطت بالحرب ظاهرة أخرى هي تشكيل الميليشيات الطائفية التي كانت تعبر في حد ذاتها عن اقتناع بهشاشة كيان الدولة، وعن الشعور بالتعارض في ما بين الولاءات المختلفة[٥٧].

وما يصدق على لبنان يصدق أيضاً على الصومال. فرغم أن اللغة الرسمية للدولة هي اللغة العربية، إلا أن لغة أهل الجنوب هي الإيطالية، ولغة أهل الشمال هي الإنكليزية. ويتوازى مع هذا التمايز اللغوي تمايز اجتماعي ـ اقتصادي بين الشمال والجنوب. ففي الوقت الذي كان يعاني فيه شمال الصومال، نتيجة سياسات الرئيس سياد بري، من أزمات اقتصادية ومجاعات حادة، ركزت الحكومات الصومالية المتعاقبة اهتمامها على جنوب البلاد على نحو غرس بذور الفتنة القبلية. وبلغت حدة الأزمة أوجها عندما قامت قوات الحكومة بالهجوم بالطائرات والمدافع على قبائل إسحاق الشمالية في عام ١٩٨٩ في حملة قدر عدد ضحاياها بحوالى ١٠٠ ألف مواطن بين قتيل وجريح. مثل هذا الوضع شكّل خلفية أزمة الانتماء عند قبائل الشمال ودعاها لإعلان استقلالها في أيار/ مايو ١٩٩١ مكونة جمهورية «أرض الصومال» في المنطقة التي كانت تقع تحت سيطرة الاستعمار البريطاني حتى عام ١٩٦٠[٥٨].

---

(٥٦) رشاد، **الرأي العام: دراسة في النتائج السياسية**، ص ٦١ ـ ٦٥. انظر أيضاً:
Merkl, *Modern Comparative Politics*, p. 163.

(٥٧) سليم الحص، «الديمقراطية في لبنان،» **المستقبل العربي**، السنة ١٥، العدد ١٧٠ (نيسان/ ابريل ١٩٩٣)، ص ٢٨.

(٥٨) ليما نبيل، «تسلية بالسلاح حتى الموت (تقرير من مقديشيو)،» **الشاهد**، العدد ٨٧ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢)، ص ١٨ ـ ٢٦.

وعلى مستوى الوطن العربي، أوضحت إحدى الدراسات الميدانية التي حاولت تحليل الثقافة السياسية العربية (أخذاً بعين الاعتبار المصاعب التي تواجه هذا النوع من الدراسات والتي تتعلق أساساً بصعوبة الوصول إلى المعلومة فضلاً عن الشك في مبلغ دقتها)، أن الأسرة جاءت في المركز الأول من حيث اهتمامات الأفراد بنسبة ٧٧,٣ بالمئة، مقارنة بالدولة (٣٤ بالمئة)، والوطن العربي (٢٩,٥ بالمئة)، والعالم الإسلامي (١٧,٦ بالمئة)، وأن الانتماء إليها يجبُ ما دون ذلك من انتماءات. فلا تزال الأسرة النووية هي الكيان الأساسي الذي يستمد منه المواطن العربي معظم قيمه وتعاليمه، وهي مركز اهتمامه ومحور نشاطه. لكن ضعف علاقة انتماء المواطن بالدولة، ليس هو المظهر الوحيد لأزمة الهوية، فهناك بعد آخر يتمثل في أن بعض الجماعات ترفض حدود الدولة وتتجه بانتمائها إلى نطاق أوسع، سواء كان قومياً (عربياً) أو أممياً (إسلامياً).

والملاحظة المهمة في هذا الخصوص، هي أن عدم التناسق بين تلك الدوائر أو الانتماءات (دون الدولة والقومية والأممية) مع الولاء للدولة ذاتها، وغياب وضوح الرؤية لترتيبها قد يؤدي إلى رفع السلاح في وجه الدولة. وكما أشير آنفاً فإنه لا يوجد بالضرورة ما يحتم التصادم في ما بين هذه الانتماءات والولاءات، وبعضها مع بعض، فليس هناك ما يمنع أن يعزز المواطن انتماءه إلى جماعته اللغوية، أو المذهبية، أو القبلية بشرط ألا يكون انتماؤه لدولته محل خيار أو مفاضلة، فالمجتمع الأمريكي على سبيل المثال مجتمع شديد التنوع الثقافي لكنه في الوقت نفسه يمثل إطاراً تتكامل فيه مختلف الجماعات الثقافية، وتصطلح على حد أدنى من القيم السياسية والاجتماعية. كما أن تبني فكرة الوحدة العربية لا ينبغي أن يكون مسوغاً للاستخفاف بالولاء للدولة، ومع الارتباط بهذه الأخيرة كمرحلة ضرورية من مراحل التطور التاريخي في اتجاه هذا المشروع القومي. وتثبت التجارب الوحدوية الناجحة على مستوى العالم أنها نبعت من الاعتراف بالخصوصيات والمصالح القطرية وتوصلت إلى صيغ خلاقة للتفاعل بينها من دون أن تحاول إنكارها أو تخطيها.

(٢) قضية المشاركة السياسية، ويقصد بها تحديداً الأنشطة الإدارية التي يقوم بها أفراد المجتمع بهدف التأثير في العملية السياسية. ومن مظاهر تلك المشاركة السياسية: التصويت، وحضور المؤتمرات والندوات، ومطالعة الصحف وبيانات الأحزاب وبرامجها، والاتصال بالجهات الرسمية، والانخراط في المؤسسات الوسيطة مثل الأحزاب والنقابات، والترشيح للمناصب العامة، وتقلد المناصب السياسية. وقد يلجأ الفرد إلى نوع من المشاركة غير المشروعة كالتظاهر،

والاعتصام، وأعمال الشغب عندما يشعر أن الوسائل القانونية غير ذات فعالية.

وتصنف الثقافة العربية على أنها ثقافة ضيقة وفقاً للتصنيف الذي وضعه ألموند وفيربا. فالمشاركة السياسية في غالبية البلدان العربية تتصف بالشكلية، والموسمية، وعدم الفعالية، إذ إن القرارات السياسية عادة ما تتخذ من قبل النخب الحاكمة وتترك للجماهير العربية مهمة إضفاء الشرعية الصورية عليها من خلال انتخابات معلومة النتائج سلفاً. كما أن ظاهرة المرشح الواحد مسألة واسعة الانتشار في الواقع العربي حتى في إطار النظم التي تأخذ بالتعددية الحزبية، إذ يستأثر حزب الحكومة عادة بكل الضمانات الكفيلة بتحقيق النسبة المطلوبة في الانتخابات ويقوم بممارسة الضغوط على الناخبين. ويشار أيضاً إلى أن المشاركة السياسية في البلدان العربية هي مشاركة متقطعة لا تتخذ شكلاً منتظماً، بمعنى أنها ترتبط أكثر بعملية التعبئة الاجتماعية أثناء الأزمات منها بالمبادرات الفردية، بحيث يعود المواطن بعدها إلى سلبيته، وبخاصة مع تواضع دور المعارضة الفعالة(٥٩).

ولا تقتصر ظاهرة السلبية السياسية في الوطن العربي على جماعة بذاتها، فهي تنتشر بين الأغنياء والفقراء، والمتعلمين وغير المتعلمين، بحيث يظل الفارق بين مجتمع وآخر، أو بين شريحة اجتماعية وأخرى، فارقاً في الدرجة لا في النوع. ففي بحث ميداني أجري عام ١٩٨٧ في قريتين مصريتين إحداهما في الوجه القبلي والأخرى في الوجه البحري، تبين أن ٤٣ بالمئة من أفراد العينة لا يشاركون في العمليات الانتخابية إطلاقاً، وأن ٨٨,٧ بالمئة منهم لم يلتحقوا بأي حزب سياسي من الأحزاب القائمة، وأن ٦١ بالمئة آخرين ليست لديهم أية اهتمامات بالسياسة. كما أفادت دراسة سابقة أجريت في عام ١٩٨٤ أن ١٨ بالمئة فقط من الفلاحين المصريين هم الذين يشاركون بانتظام في الانتخابات، وأن ٩٦ بالمئة ليسوا أعضاء في أي حزب ولا ينوون الانضمام إلى أي حزب، كما أن ٦٧ بالمئة يتجنبون الدخول في مناقشات سياسية(٦٠).

لكن من المفارقة أن السلوك الفعلي للجماهير العربية شيء ومشاعرها غير المعلنة شيء آخر، بمعنى أن الجماهير قد تحجم عن المشاركة شعوراً منها بعدم

---

(٥٩) جلال عبد الله معوض، «أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي،» في: علي الدين هلال [وآخرون]، **الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي**، سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ٤ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٣)، ص ١١٠ ـ ١١١.

(٦٠) كمال المنوفي، «الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي،» **المستقبل العربي**، السنة ٨، العدد ٨٠ (تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥)، ص ٦٨.

جدواها، وهي قد تشارك لا تعبيراً عن نوع من الوعي السياسي إنما مقابل تلقيها خدمات معينة من المرشحين بحيث تصبح المشاركة في هذه الحال بمثابة تزييف للوعي السياسي.

وبالفعل أوضحت إحدى الدراسات الميدانية أن الثقافة السياسية العربية تحمل توقعات بالمشاركة متى توفر المناخ الملائم وعُبِّدَت الطريق أمامها وتراءت لها فرص الإصلاح والتغيير. وفي هذا السياق، عبر حوالى ٦٨ بالمئة من إجمالي الذين تناولهم البحث عن اهتمامهم بالقرارات السياسية قبل صدورها، أي أنه اهتمام واضح بجانب المدخلات الذي عبر عنه ألموند وفيربا في دراستهما، ولكن المشكلة أن ٢٢,٧ بالمئة فقط هم الذين يتصورون أنفسهم كمشاركين، وأبدى حوالى ١٩ بالمئة فقط تفضيلهم لحضور الاجتماعات السياسية[٦١]. ويمكن تفسير هذا التناقض بين الرغبة والسلوك الفعلي بوجود مساحة من الشك والخوف تجاه الانخراط في أي عمل سياسي. وقد أرجع أحد الباحثين إخفاق النظم السياسية العربية في توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتحقيق الديمقراطية إلى مجموعة معقدة من العوامل الاجتماعية ـ الاقتصادية والسياسية، مثل التفاوت الحاد في توزيع الدخول والثروات، وانتشار الأمية بنسبة تتراوح بين ٥٠ و٦٠ بالمئة، وبالتالي انخفاض الوعي السياسي، وضعف المشاركة الاجتماعية، وتقلص الطبقة الوسطى[٦٢].

(٣) قضية علاقة الدين بالقومية، وقد أشارت إحدى الدراسات الميدانية التي أجريت على نحو ٦٠٠٠ شخص من ١٠ دول عربية إلى أن ٦٠ بالمئة من أفراد العينة يعتقدون بمركزية الإسلام كأحد مقومات الوجود القومي، بل إن حوالى الثلث من ضمن هؤلاء الذين تناولهم البحث يريدون أن تتم الوحدة العربية على أساس إسلامي وأن تكون هذه الوحدة خطوة نحو وحدة إسلامية كبرى[٦٣]. وأشار البعض إلى أن هذه النسبة يمكن أن ترتفع لو كانت العينة التي أجري عليها قياس الرأي العام بها شريحة أكبر من الجماهير العربية غير المتعلمة، وإذا أدخلت فيها قطاعات أكبر من الفلاحين. كما أن دراسة أخرى أجريت على عينة من المواطنين المصريين أثبتت أن النظام الإسلامي يأتي على قائمة تفضيلاتهم (بنسبة

(٦١) رشاد، **الرأي العام: دراسة في النتائج السياسية**، ص ٢٤٩.

(٦٢) معوض، «أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي،» ص ١١٤ ـ ١١٧.

(٦٣) سعد الدين ابراهيم، «قياس اتجاهات الرأي العام العربي نحو مسألة الوحدة (عرض للدراسة الميدانية)،» ورقة قدمت إلى: **القومية العربية في الفكر والممارسة: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية** (بيروت: المركز، ١٩٨٠)، ص ١٩٢.

٦٨,٤ بالمئة)، وأنهم عندما يتحمسون لغرس قيم جديدة (بنسبة ٧٦ بالمئة)، فإنهم عادة ما يقصدون (٨٥ بالمئة منهم) القيم الإسلامية(٦٤).

ولو تحولنا من مضمون الثقافة السياسية العربية إلى أدوات انتقالها عبر التنشئة السياسية التي يمكن تعريفها بأنها العملية التي تنتقل عبرها الثقافة السياسية، وبها تستمر، ومن خلالها تتغير، يمكن القول إن النظم العربية، وهي بطبيعتها نظم تقليدية تتفشى فيها الأمية، لا تعتمد اعتماداً كبيراً على دور المدرسة، أو وسائل الاتصال الجماهيري المكتوبة مثل الصحف، أو الكتب، أو المجلات في عملية التثقيف السياسي، وذلك على خلاف الوضع في البلدان المتقدمة. كما لا تمارس الأحزاب السياسية في أغلبها دوراً مهماً في هذا الخصوص بالنظر إلى ضعف تغلغلها بين الجماهير، أو لعدم وجودها أصلاً.

وعلى النقيض من ذلك يبرز دور الأسرة باعتبارها الخلية أو النواة الأساسية لتشكيل قيم الفرد ومعتقداته تجاه السلطة، وهنا نجد أن الأسرة التي تنشئ أبناءها على احترام أدب الحوار، وتشجعهم على إبداء آرائهم ولا تميز بينهم في المعاملة لداعي السن، أو الجنس، تخرج عادة للمجتمع مواطنين أسوياء تشبعوا بروح الممارسة الديمقراطية واقتنعوا بأهميتها. أما الأسرة التي يستبد ربها برأيه دون الزوجة أو الأبناء، أو التي تحابي أصغر الأبناء أو أكبرهم وتميزه في المعاملة، أو التي تشجع تسلط الأخوة الذكور، فإنها تلفظ إلى المجتمع مواطنين سلبيين أو مواطنين غير ديمقراطيين. وتولي الدراسات اهتماماً خاصاً للقيم والأفكار التي يكتسبها الأطفال في فترتي الطفولة المبكرة والمتأخرة (أي من سن ٣ إلى ١٣ سنة)، وتركز في هذا الإطار على تأثير الأسرة باعتبارها الوحدة الإنسانية التي تلبي حاجات الطفل، وفي الوقت ذاته تتحكم في تحديد ولاءاته بعيداً عن المجتمع الواسع(٦٥).

وفي هذا الإطار تشير إحدى الدراسات الميدانية إلى أن الأسرة تمثل أولى مؤسسات التنشئة التي تغرس في نفس المواطن معنى المواطنية (٦٩,٤ بالمئة من مفردات العينة)، وقيم الالتزام الديني (٦٧,٧ بالمئة من مفردات العينة)، والولاء للقومية العربية (٣٦ بالمئة من مفردات العينة)(٦٦). وتأتي في الأهمية التالية للأسرة

---

(٦٤) رشاد، **الرأي العام: دراسة في النتائج السياسية**، ص ٢٤٧.

(٦٥) عبد الغفار رشاد، **الثقافة السياسية: الثابت والمتغير: دراسة استطلاعية** (الخرطوم: مطبعة خطاب الحديثة، ١٩٩١)، ص ٦٤.

(٦٦) المصدر نفسه، ص ٦٣ ـ ٧٧.

في عملية التنشئة السياسية جماعة الرفاق التي تكرس من خلال علاقة الشلة، أو الدفعة، أو العمل ما سبق أن تعلمه الفرد من قيم. وعادة ما يكون تأثير جماعة الرفاق كبيراً بحكم أنها تتكون من أفراد ينتمون إلى الطبقة أو الطائفة الدينية نفسها. وأخيراً فإن الجيش يلعب دوراً مهماً في البلدان النامية وهو يؤثر في عملية التنشئة السياسية(٦٧).

والملاحظة المهمة في هذا الصدد هي أن استطلاعات الرأي العام قد كشفت سمة هامة لعملية التنشئة السياسية في الوطن العربي، وهي سمة عدم الاتساق بين ما تقدمه الوسائل المختلفة، وهو ما قد يرجع إلى عدم الاستقرار المجتمعي أو السياسي، بما يعنيه من غياب ما يسمى بالاتفاق العام. فيرى حوالى ٤٣,٧ بالمئة من عينة أحد استطلاعات الرأي أن ما تقدمه الأسرة من قيم للأطفال لا ينسجم مع ما تقدمه المدرسة، وأن ٢٧,٣ بالمئة فقط يرون أن ما تقدمه الأسرة ينسجم مع ممارسات الحياة اليومية، وأن ٢٧,٨ بالمئة منهم فقط هم الذين يرون أن ما تقدمه الأسرة ينسجم مع ما تقدمه وسائل الإعلام من مواد إعلامية(٦٨). كما أن من التفسيرات الأخرى لتلك السمة أن معظم وسائل الإعلام هذه مملوكة للدولة أو تخضع لرقابتها، وهذا يجعلها تتحدث إلى الناس ولا تتحدث معهم(٦٩).

ثانياً: الإطار الدستوري والقانوني

يمكن تعريف الدستور بأنه «مجموعة من التدابير المكتوبة أو العرفية التي تحدد هوية الدولة وتضبط تنظيم السلطات العامة وعلاقاتها وتحدد حقوق المواطنين وواجباتهم. ومن واقع هذا التعريف، يمكن تحديد خاصيتين أساسيتين تميزان الدستور:

الخاصية الأولى، أن الدستور قد يكون مكتوباً كما قد يكون غير مكتوب. ويعتبر الدستور الأمريكي أقدم الدساتير المكتوبة حيث جاء صدوره في عام ١٧٨٩، الأمر الذي أدى إلى إدخال بعض الإضافات المهمة إلى النصوص الأصلية. ويعتبر الدستور البريطاني أشهر نماذج الدساتير غير المكتوبة، فهو يتكون من مجموعة من المبادئ العامة التي تضمنتها وثيقة الحقوق عام ١٦٨٩، ومواثيق أعوام

(٦٧) المنوفي، «الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي،» ص ٦٦ ـ ٧٥، وبركات، **المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي**، ص ٢٧٩.

(٦٨) رشاد، **الثقافة السياسية: الثابت والمتغير: دراسة استطلاعية**، ص ٨١.

(٦٩) المنوفي، المصدر نفسه، ص ٧٧.

١٧٠١، و١٩١١، و١٩٤٩ التي نظمت عملية انتقال السلطة وحددت اختصاصات مجلس اللوردات، كما أنه يشتمل على بعض القواعد التي أرستها الأحكام القضائية، هذا فضلاً عن عدد من الأعراف المتداولة مثل مبدأ المسؤولية التضامنية الوزارية أمام مجلس العموم. والنقطة المهمة هي أن مرونة الدستور وقابليته للتغيير لا ترتبط بمسألة تدوينه، ذلك أن عملية تعديل نصوص الدستور تحاط عادة بمجموعة من الإجراءات المعقدة التي تنأى بها عن الخضوع لأهواء السلطة الحاكمة.

أما **الخاصية الثانية** فهي أن الدستور يحدد مجموعة من المسائل الرئيسية، مثل العلاقة بين السلطات الثلاث، وحقوق المواطنين وواجباتهم، وضوابط تعديل الدستور وإجراءاته، هذا بخلاف بعض المسائل الرمزية مثل شكل العلم، وشعار الدولة. ويعتبر احترام أحكام الدستور شرطاً «ضرورياً» لإسباغ المشروعية على القوانين والأحكام القضائية.

وفي ما يتعلق بالدساتير العربية، فإنه يمكن مناقشتها من زوايا أربع أساسية تتعلق بتاريخ إصدارها، وطريقة هذا الإصدار، وخبراتها الدستورية، والسمات المشتركة في ما بينها:

١ ـ تاريخ إصدار الدساتير

يمكن تصنيف الدول العربية من حيث تاريخ إصدار دساتيرها إلى ثلاث مجموعات أساسية هي التالية:

أ ـ دول عرفت حركة دستورية وصدر فيها الدستور لأول مرة قبل الخضوع للاستعمار الغربي، ومن نماذجها مصر وسوريا. ففي مصر بدأت الحركة الدستورية في أواخر عهد الخديوي إسماعيل وذلك بصدور اللائحة التأسيسية التي أقامت مجلس شورى النواب في ١٨٦٦. وفي عهد الخديوي توفيق نجحت الحركة الدستورية بتأييد من الجيش بزعامة أحمد عرابي عام ١٨٨١ في حمل خديوي مصر على إصدار دستور أكثر ديمقراطية وهو لائحة ١٨٨٢. ويعتبر هذا الدستور أول دستور ديمقراطي يصدر في الدول العربية كافة، وإن لم يطبق إلا لبضعة أشهر فقط حيث بادرت إنكلترا فور احتلال مصر لإلغاء دستورها. ولكن على أثر ثورة ١٩١٩ واعتراف إنكلترا باستقلال مصر في تصريح ٢٨ شباط/فبراير ١٩٢٢، صدر دستور نيسان/ابريل ١٩٢٣.

وبعد ثورة ٢٣ تموز/يوليو، وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٢، ألغت

الثورة دستور ١٩٢٣، ثم صدر الإعلان الدستوري لعام ١٩٥٣، وفي ما بعد دستور ١٩٥٦، ثم دستور ١٩٥٨، ثم إعلان دستوري عام ١٩٦٤، وأخيراً دستور جمهورية مصر العربية الصادر في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٧١ الذي ما زال يجري العمل به حتى الآن.

وفي سوريا، قامت الحكومة بدعوة ممثلين لجميع البلاد السورية (سوريا بحدودها الحالية ومعها شرق الأردن ولبنان وفلسطين) لعقد المؤتمر السوري العام، وهو بمثابة المجلس النيابي (البرلمان) بهدف وضع دستور للبلاد. وفي عام ١٩٢٠ أعلن المؤتمر استقلال المملكة العربية السورية عن الحكم العثماني، ثم وضع لها دستوراً شبه اتحادي يسري على جميع البلاد السالفة الذكر، إلا أن بريطانيا وفرنسا احتجتا على ذلك، وسرعان ما صدر قرار من عصبة الأمم بانتداب بريطانيا لإدارة فلسطين، وانتداب فرنسا لإدارة سوريا ولبنان، ما أدى إلى تفكك الدولة السورية الوليد. وفي ظل الانتداب الفرنسي على سوريا دعيت جمعية تأسيسية لوضع دستور للبلاد، بيد أن فرنسا لم تقبل إصداره إلا بعد إدخال بعض التعديلات، وهو ما رفضته الجمعية التأسيسية، الأمر الذي أدى إلى توالي الاضطرابات الشعبية، ما حث فرنسا على قبولها إصدار دستور في عام ١٩٣٠. وبعد جلاء فرنسا عن سوريا تشكلت جمعية تأسيسية ووضعت دستوراً جديداً صدر في عام ١٩٥٠، ولكن مع توالي الانقلابات العسكرية على نحو ما أسلفنا صدر دستور جديد في عام ١٩٥٣ في عهد أديب الشيشكلي، وبعد انقضاء عهده وعودة الحكومة المدنية ألغي العمل بهذا الدستور وأعيد العمل بدستور عام ١٩٥٠، حتى قيام الجمهورية العربية المتحدة نتيجة الوحدة بين مصر وسوريا وصدور الدستور المؤقت للدولة الجديدة في ١٩٥٨. واستمر العمل بهذا الدستور حتى حدوث الانفصال السوري في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦١. وفي عام ١٩٦٤ تم وضع دستور جديد، ثم صدر الدستور المؤقت للجمهورية العربية السورية المعلن في أيار/مايو ١٩٦٩، والمعدل في عام ١٩٧١، وأخيراً صدر دستور عام ١٩٧٣ المعمول به حتى الآن[(٧٠)].

ب ـ دول عرفت أول دستور لها أثناء الحقبة الاستعمارية، ومن أمثلتها

---

(٧٠) **دساتير البلاد العربية** (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٥٥)، ص ٢، ٣٢٣ ـ ٣٢٥ و٣٦٠ ـ ٣٦٧؛ السيد صبري، **النظم الدستورية في البلاد العربية**، محاضرات ألقيت على طلبة قسم الدراسات القانونية (القاهرة: جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، ١٩٥٦)، ص ١٤٢ ـ ٢١٧، وسليمان الطماوي، **السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، تكوينها واختصاصاتها والعلاقة بينها**، ط ٣ (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٤)، ص ٦.

العراق، ولبنان والأردن. ففي العراق، ربطت بريطانيا ـ باعتبارها الدولة المنتدبة ـ آنذاك إصدارها الدستور في عام ١٩٢٢ بموافقة العراق على توقيع معاهدة تكرس علاقة الاحتلال وتعمقها. وهذا يعني أن المعاهدة العراقية ـ البريطانية حظيت منذ اللحظة الأولى بأسبقية زمنية وأولوية قانونية على الدستور العراقي. فعلاوة على أن صدور الدستور جاء تالياً توقيع المعاهدة، التزم الملك صراحة في متن المعاهدة (المادة الثالثة) بعدم تضمين الدستور «ما يخالف نصوص المعاهدة».

ولم يختلف الوضع كثيراً بالنسبة للدستور اللبناني، فلقد جاء أمر صدوره متضمناً في بيان مجلس عصبة الأمم بتاريخ ٢٧ تموز/يوليو ١٩٢٢، حيث ألزم البيان فرنسا ـ باعتبارها الدولة المنتدبة ـ بالمسارعة إلى وضع دستور لكل من سوريا ولبنان في ما لا يتجاوز ثلاثة أعوام. وبالفعل شرعت فرنسا في اتخاذ التدابير اللازمة، لكنها لم تعهد لمجلس تأسيسي بمهمة وضع الدستور كما كان الحال مع العراق، بل قامت بتشكيل لجنة من موظفي وزارة خارجيتها ليتولوا هذه المهمة من العاصمة الفرنسية ذاتها[٧١].

أما الأردن فقد كان إمارة خاضعة لسلطة الانتداب البريطاني التي عقدت مع الأمير عبد الله بن الحسين حاكم الأردن معاهدة تحالف في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٢٨، وسمحت بوضع دستور للبلاد في عام ١٩٢٨، ولكنها احتفظت بالكلمة العليا للأمير عبد الله. وفي عام ١٩٤٦ عدلت معاهدة ١٩٢٨ وتحررت إمارة شرق الأردن من بعض مظاهر النفوذ البريطاني، وكان من نتيجة تعديل المعاهدة أن وضع دستور جديد صدر في ٢٥ أيار/مايو ١٩٤٦. ومع أن هذا الدستور جاء أفضل من سابقه إلا أنه ظل يحفظ للملك سلطات واسعة للغاية. وبعد حرب فلسطين وضم الضفة الغربية إلى المملكة الأردنية الهاشمية في عام ١٩٥٠ دعت هذه الأحداث إلى تعديل الدستور مرة أخرى ثم إلى إصدار دستور جديد في عام ١٩٥٢[٧٢].

ج ـ دول تأخر صدور أول دستور بها حتى تمام حصولها على الاستقلال. وتضم هذه المجموعة دولاً مثل المغرب، والجزائر، واليمن، والكويت، والبحرين.

---

(٧١) غسان سلامة، **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**، سلسلة الثقافة القومية؛ ١٠ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ٥٨ ـ ٧٠، والطماوي، المصدر نفسه، ص ٢٥ ـ ٦٥ و٤٧ ـ ١٠٢.

(٧٢) صبري، المصدر نفسه، ص ١٨١ ـ ١٨٣، والطماوي، المصدر نفسه، ص ١ و٥ ـ ٦.

وإذا كانت طبيعة الخبرة الاستعمارية وطريقة الحصول على الاستقلال قد أثرتا على التطور السياسي اللاحق، فإنهما بدورهما طبعتا التطور الدستوري. ولذلك فإن ثمة دولاً تأثرت دساتيرها بدستور الدولة الاستعمارية الأم أو نقلت عنه (مثل المغرب)، وأخرى فرضت عليها تجربتها المريرة مع الاستعمار أن تنأى بدستورها عن كل تأثير استعماري (الجزائر).

صدر دستور المملكة المغربية في عام ١٩٦٢، ثم شهد عدة تعديلات لاحقة لصدوره، في عام ١٩٧٢، ثم في عام ١٩٩٢، وأخيراً في عام ١٩٩٦. ولقد استلهمت الدساتير المغربية في إصداراتها المختلفة روح دستور الجمهورية الفرنسية الخامسة وتأثرت به.

أما أول دستور جزائري فقد صدر عام ١٩٦٣، وقد جاء مشبعاً بالروح الاشتراكية. وظل هذا التوجه يمثل سمة له حتى عام ١٩٨٩ عندما تحولت الجزائر عن الاشتراكية وأصدرت دستوراً جديداً، ثم لم تلبث أن أدخلت عليه جملة تعديلات في عام ١٩٩٦.

٢ ـ طريقة إصدار الدساتير

يمكن تصنيف الدول العربية من حيث طريقة إصدار دساتيرها إلى ثلاث فئات رئيسية:

أ ـ دول تصدر دساتيرها بمنحة من الحاكم وبموجب إرادته، وتكون بالتالي عرضة للتعديل أو حتى للإلغاء متى تراءى له أن يفعل. ومن نماذج ذلك، الدستور العراقي الذي صدر بمنحة من مجلس قيادة الثورة في عام ١٩٧٠، والدستوران السعودي والعماني اللذان صدرا بمرسومين أحدهما ملكي والآخر سلطاني.

ب ـ دول تصدر دساتيرها بطريقة ديمقراطية، بمعنى أنها تأتي ثمرة لجهود جمعية تأسيسية منتخبة، أو بواسطة لجنة منبثقة من البرلمان. ومن نماذج تلك الفئة، الدستور التونسي الذي أعده في عام ١٩٥٩ مجلس تأسيسي منتخب. وعادة ما يحاط تعديل هذا النوع من الدساتير بمجموعة من الإجراءات المعقدة التي تضمن استقراره ومعه كل المنظومة القانونية المرتبطة به.

ج ـ دول تصدر دساتيرها بالمزاوجة بين الطريقتين السابقتين، بمعنى أن تنبع من لجنة معينة بواسطة القيادة السياسية، ثم تعرض لاحقاً على الشعب للاستفتاء

عليها. ومن أمثلة هذا النوع من الدساتير، الدستوران اليمني والموريتاني الصادران في عامي ١٩٩٠ و١٩٩١ على التوالي[٧٣].

ويلاحظ أن التصنيف السابق لا يعتبر بمدى ديمقراطية الجهات المنتخبة من حيث سلامة إجراءات العملية الانتخابية، كما أنه لا يعتبر بمدى ديمقراطية الدساتير نفسها. فالمحك فيه هو أسلوب الإصدار.

٣ ـ الخبرة الدستورية للدول العربية

تتوزع الدول العربية من حيث خبرتها الدستورية على ثلاث مجموعات رئيسية:

أ ـ دول ليس لديها دستور، وقد انحصرت حالياً في ليبيا بعد أن كان السودان آخر دولة عربية تنضم إلى قافلة النظم الدستورية في عام ١٩٩٧. وكانت ليبيا قد عرفت بعد استقلالها العمل بأكثر من دستور، آخرها الدستور الذي صدر في العهد الملكي في عام ١٩٦٣. وفي عام ١٩٦٩ تم إلغاء الدستور القائم، وإبداله في شهر كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه بـ «إعلان دستوري». وقد ذكر في حينه أن هذا الإعلان له طبيعة مؤقتة، إلا أنه سيظل ساري المفعول حتى يتم إصدار الدستور الدائم...[٧٤].

ب ـ دول لديها دستور، وهي الأغلبية الساحقة من الدول العربية. وقد كانت آخر ثلاث دول تقدم على وضع دستور في عقد التسعينيات هي: السعودية، ثم سلطنة عمان، ثم السودان. بداية بالسعودية، فإن الدستور أو النظام الأساسي الذي وضعته في عام ١٩٩٢ يتضمن ثلاثة أنظمة، أحدها هو نظام الحكم، والثاني هو نظام المناطق، والثالث خاص بمجلس الشورى.

يقيم نظام الحكم السلطة في السعودية على أساس الملكية، وذلك بالتوارث بين أبناء عبد العزيز آل سعود مؤسس الدولة، وهو يجعل للدولة سلطات ثلاثاً هي التنفيذية التي يترأسها الملك الذي يتولى في الوقت نفسه رئاسة الوزارة، والسلطة القضائية التي يتمتع الجميع أمامها بالمساواة، والسلطة التنظيمية التي يجسدها مجلس

---

(٧٣) طلال صالح بنان وصدقة يحيى فاضل، ««الدستور» والوضع الدستوري الحالي في الوطن العربي،» **مجلة البحوث والدراسات العربية** (القاهرة)، العدد ٢٦ (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)، ص ٢٥ ـ ٢٦ و٤٤ ـ ٤٦.

(٧٤) **الحياة**، ١٩٩٥/٩/٧.

الشورى. ويعطي نظام مجلس الشورى مزيداً من التفاصيل بخصوصه، فيشير إلى أنه يتمتع بحق مناقشة الخطة العامة للتنمية الاجتماعية الاقتصادية، ويقوم بدراسة الأنظمة واللوائح والمعاهدات الدولية فضلاً عن التقارير السنوية. وهكذا يتضح أن المجلس له الصفة التشريعية إنما أطلقت عليه الصفة التنظيمية تجنباً للحرج على أساس أنه لا تشريع في وجود الشريعة. أما نظام المناطق فقد جاء لينظم سير العمل الإداري في المملكة، وهو ما تعرفه الدول الأخرى تحت اسم نظام الحكم المحلي[(٧٥)].

مروراً بسلطنة عمان، فلقد أصدرت دستورها الأساسي في عام ١٩٩٦، وفي ٨١ مادة تجعل نظام الحكم سلطانياً وراثياً في الذكور من نسل مؤسس السلطنة تركي بن سعيد بن سلطان. وتنص على توزيع السلطات بين كل من السلطة التنفيذية الممثلة في مجلس الوزراء الذي يترأسه السلطان بنفسه ويعاونه الوزراء ومجموعة من المجالس المتخصصة، ومهمتها رسم السياسة العامة للدولة واقتراح مشروعات القوانين وتنفيذها، والسلطة القضائية التي يضطلع بها مجلس أعلى يتمتع بالاستقلال التام ويشرف على انتظام سير العمل بالمحاكم، والسلطة التشريعية وقوامها مجلسا الشورى والدولة، حيث تم النص على أن يتولى القانون لاحقاً تحديد اختصاصات هذين المكونين ومدة كل منهما، وأدوار انعقاده، ونظام عمله، وكذلك تشكيله[(٧٦)].

وانتهاءً بالسودان، فإن انقلاب حزيران/يونيو ١٩٨٩ أسفر عن فرض حالة الطوارئ، وحل البرلمان والأحزاب والنقابات، وإلغاء الدستور. بيد أن السنوات القليلة الماضية شهدت محاولات ومبادرات لإعادة الحياة السياسية السودانية سيرتها الأولى، وتلك كانت الخلفية التي أجريت فيها الانتخابات الرئاسية والتشريعية وأعيد العمل فيها بالدستور.

يقع الدستور السوداني الصادر في عام ١٩٩٨ في تسعة أبواب تستوعب ٢٠٦ مواد، فيقيم الدولة على أساس فيدرالي والنظام السياسي على أساس جمهوري.

(٧٥) انظر النص الأساسي لأنظمة الحكم السعودية في: **الحياة**، ٢/٣/١٩٩٢. وانظر مناقشتها وتحليل بنودها في: ابراهيم نافع، «خطوة على الطريق،» **الأهرام**، ٢٣/٣/١٩٩٢.

(٧٦) **نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان**، العددان ١٠٤ ـ ١٠٥ (تشرين الأول/اكتوبر ـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)، ص ٧.

على المستوى الاتحادي، يتولى السلطة التنفيذية رئيس الجمهورية ويعاونه مجلس الوزراء، ويتولى السلطة التشريعية المجلس الوطني، أما السلطة القضائية فتتولاها المحاكم بدرجاتها المختلفة وصولاً إلى المحكمة العليا الاتحادية، فضلاً عما يسمى بمجلس العدل وهيئة المظالم العامة. وعلى مستوى الولايات تباشر حكومة الولاية السلطة التنفيذية، ومجلس الولاية السلطة التشريعية، وقد فصل الباب الخامس من الدستور في تحديد توزيع السلطة على المستويين السابقين، فخص السلطة الاتحادية بعديد من الصلاحيات من أهمها: الأمن الداخلي والخارجي، والقضاء، والسياسة الاقتصادية، وتدبير الطوارئ، والتعليم، والمياه. وجعل ٧ اختصاصات مشتركة بين السلطتين الاتحادية والولائية شملت: الخدمة العامة، والإعلام والثقافة، والإحصاء، وتجارة الحدود، والمساحة، والإسكان، والرعاية الاجتماعية. وتمارس الولايات ما خلا ذلك من صلاحيات دونما إخلال بالصلاحيات الاتحادية(٧٧).

ج ـ دول تعاني ازدواجية دستورية، بمعنى أنها تعرف إلى جانب دساتيرها وثائق أخرى تنازع تلك الدساتير قوتها القانونية، وأحياناً تسمو عليها وتصبح هي المرجعية الأساسية للدولة. ويعد لبنان نموذجاً واضحاً لتلك النوعية من الدول، فبالإضافة إلى دستوره الذي سبقت الإشارة إليه وإلى ظروف إصداره، فإن ثمة ميثاقاً وطنياً يعد هو المرجع الأساسي لتوزيع مختلف المناصب. وكان هذا الميثاق قد صدر في عام ١٩٤٣ عن كل من بشارة الخوري (مسيحي ماروني) ورياض الصلح (مسلم سني)، وقام باعتماد المعيار الطائفي في توزيع مناصب الدولة، إذ اتفق الطرفان على أن يكون رئيس الدولة مسيحياً مارونياً، ورئيس الوزراء مسلماً سنياً، ورئيس مجلس النواب مسلماً شيعياً، ونائب رئيس الوزراء من الروم الأرثوذوكس، وهكذا. وتوافق الطرفان الموقعان على الميثاق آنذاك على أن يمتنع المسيحيون اللبنانيون عن طلب الحماية الفرنسية ويعترفون بأهمية تطوير لبنان لعلاقاته العربية، مقابل أن يمتنع المسلمون اللبنانيون عن فكرة الوحدة مع سوريا أو سواها من الأقطار العربية. وظل هذا الميثاق حاكماً للحياة السياسية اللبنانية على الرغم من تغير التوازنات الطائفية في الكم والكيف معاً، وكان استمرار العمل به رغم التغير المشار إليه من أهم أسباب اندلاع الحرب الأهلية اللبنانية في عام ١٩٧٥.

ومن المفارقة أنه عندما أريد إدخال تعديل طفيف على عناصر المعادلة

---

(٧٧) انظر نص: دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨، ص ٢ و٤٥ ـ ٤٧.

السياسية السابقة بما لا يمس رئاسات السلطات، وإن كان يطاول ما دونها من مناصب، لم يتم هذا التعديل من خلال نص دستوري، بل من خلال ميثاق جديد هو ميثاق الطائف الذي أسفر عن تعديل الدستور اللبناني وتوزيع المقاعد النيابية اللبنانية ووظائف الفئة الأولى مناصفة بين المسلمين والمسيحيين، وذلك في إطار تسويات ما بعد الحرب الأهلية، ومَثَّل ذلك أحد أسباب التعقيد الإضافية للعلاقة بين الدستور من جهة وباقي المواثيق القانونية من جهة أخرى.

كذلك ظلت الجزائر تعاني هذا الوضع خلال الفترة من ١٩٧٦ وحتى ١٩٨٩. فقبل تعديل الدستور الجزائري في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بستة أشهر كاملة، وتحديداً في حزيران/يونيو ١٩٧٦، صدر ميثاق وطني اعتبر هو المصدر الأساسي لسياسة الأمة، والمرجع الأيديولوجي لمؤسسات الدولة والحزب على مختلف المستويات، والمحك لتفسير مواد الدستور والتزاماته، وعماد الثروة ذات الأبعاد الثلاثية: الثقافية، والزراعية، والصناعية. وتأكد هذا المعنى في الميثاق الوطني المعدل عام ١٩٨٥، إذ نص صراحة على أنه (أي الميثاق) يعد بمثابة «الوثيقة الأيديولوجية والمرجع الأساسي لبناء المجتمع الجزائري». ولكن عندما تقرر وضع دستور جديد للبلاد في عام ١٩٨٩ ساد الاتجاه المطالب بإلغاء هذه الازدواجية القانونية، ومن هنا اختفت من الدستور أي إشارة إلى الميثاق الوطني، كما اختفى أيضاً تعهد رئيس الدولة باحترام الميثاق الوطني من القَسَمَ الذي يتلوه قبيل مباشرته لمهام منصبه(٧٨).

٤ ـ السمات المشتركة بين الدساتير العربية

تتم مناقشة تلك السمات على ضوء ثلاث قضايا رئيسية هي الموقف من هوية الدولة، والعلاقة بين السلطات، وموقع حقوق المواطنين وواجباتهم منها.

أ ـ في ما يختص بهوية الدولة، تنص كل الدساتير العربية على أن الإسلام هو دين الدولة وذلك باستثناء الدستور اللبناني الصادر في عام ١٩٢٦، والدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة الصادر في عام ١٩٥٨، واللذين جاءا خاليين من هذا النص.

---

(٧٨) Blandin Rulleau. «La Nouvelle constitution,» *Maghreb-Machrek* (3ème trimestre 1990), p. 160;

دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨، ص ٢، والدستور المصري حسب آخر تعديلات، إعداد وتعليق أنور العربي (القاهرة: [د. ن.]، ١٩٩١)، ص ٦.

وفي العادة، فإن تحديد دين الدولة يقترن بتوضيح دوره في العملية التشريعية، فينص الدستور المصري الصادر في عام ١٩٧١، والمعدل في عام ١٩٨٠ على أن «الإسلام دين الدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع». وينص دستور السودان الصادر في عام ١٩٩٨ أيضاً على أن «الشريعة الإسلامية والعرف مصدرا التشريع». ولما كان النظام السوداني يقيم شرعيته على أساس ديني إسلامي، فقد ترك ذلك أثره الواضح في صياغة كثير من مواد الدستور. فتنص المادة ٩ على أن «الإنسان مستخلف ومسؤول عن عمارة الكون وعبادة الخالق، والحكم أمانة»، والمادة ١٣ على أن «الزكاة فريضة مالية تجبيها الدولة..». وينص دستور قطر الصادر في عام ١٩٧٢ على أن «قطر دولة عربية مستقلة ذات سيادة، دينها الإسلام، والشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي لتشريعها». أما تونس فإن دستورها الصادر في عام ١٩٥٩ قد تميز بالغموض في تلك النقطة حيث تشير مقدمته إلى أن «الشعب التونسي مصمم على تعلقه بتعاليم الإسلام». كما أن دستور العراق الصادر في عام ١٩٧٠ ينص على أن الإسلام دين الدولة لكنه لا يتعرض لموضع الشريعة الإسلامية بين مصادر التشريع في الدولة.

والواقع أن مسألة الشريعة الإسلامية وما إذا كانت من مصادر التشريع أو المصدر الوحيد للتشريع هي مسألة خلافية لا زالت محلاً للشد والجذب بين التيارات الإسلامية وغيرها من القوى والتيارات السياسية الأخرى. فنجد على سبيل المثال أن تلك القضية قد فرضت نفسها بقوة على الساحة العربية غداة الإعلان عن توحيد شطري اليمن وقيام الجمهورية اليمنية في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠. فلقد كان للدولتين قبل الوحدة اتجاهان سياسيان مختلفان: **أحدهما** محافظ (الجمهورية العربية اليمنية)، **والآخر** ثوري ماركسي (جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية)، الأمر الذي انعكس على دستوري الدولتين قبل الوحدة، حيث نص دستور اليمن الشمالي الصادر في عام ١٩٧٠ صراحة على أن «الشريعة الإسلامية مصدر القوانين جميعها»، أي أنه جعل الالتزام بأحكام الكتاب والسنة هو مناط المشروعية القانونية وأساسها. وفي المقابل، لم يشر دستور اليمن الجنوبي الصادر بدوره في عام ١٩٧٠ إلى أي دور للشريعة الإسلامية في العملية التشريعية. ومن هنا، فإنه عندما توحدت الدولتان وضع دستور موحد جرى الاستفتاء عليه في عام ١٩٩٢، ثم أدخلت عليه جملة تعديلات بعد ذلك بعامين أي في عام ١٩٩٤ انصب جزء كبير منها على تأكيد الطابع الإسلامي للنظام. ومن قبيل ذلك المادة ٤٦ التي عدلت المادة ٣١ لتضيف لفظ «شرعي» إلى مصادر التشريع بنصها على أن

«المسؤولية الجنائية شخصية، ولا جريمة إلا بناءً على نص شرعي أو قانوني». والمادة ٦٣ المعدلة للمادة ٤٣ والتي أضافت لشروط عضوية مجلس النواب أن يكون المرشح «مستقيم الخلق والسلوك، مؤدياً للفرائض الدينية».

ويقترن بتحديد هوية الدولة الإشارة إلى مكونها القومي العربي. فنجد أن الدساتير العربية تتعامل مع العربية بوصفها اللغة الرسمية ومصدر الانتماء. فينص دستور دولة الإمارات الصادر في عام ١٩٧١ على أن «لغة الاتحاد الرسمية هي اللغة العربية»، وأن شعب الاتحاد هو «جزء من الأمة العربية». وينص دستور الأردن الصادر في عام ١٩٥٢ على أن «اللغة العربية لغة الدولة الرسمية»، وأن «الشعب الأردني جزء من الأمة العربية».

وفي دولة كالسودان تتعدد قومياتها ولغاتها، ينظم الدستور قضية اللغة بكيفية خاصة حيث يشير آخر دساتير السودان في مادته الأولى إلى أن «السودان دولة متعددة الأعراق والثقافات والديانات، والإسلام دين غالب السكان، والمسيحية والمعتقدات الأفريقية الأخرى لها أتباع معتبرون».

وفي بعض الأحيان يعزز الدستور الانتماء العربي بالنص على أن الشعب «جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة»، كما ينص على ذلك الدستور المصري. وتحرص دساتير دول المغرب العربي على تأكيد روابطها الإقليمية، فيشير دستور تونس مثلاً إلى أن «الشعب التونسي مصمم على تعلقه بوحدة المغرب العربي الكبير» و«على انتمائه للأسرة العربية». كما تشير الدساتير العربية أحياناً إلى الروافد الأخرى التي تغذي هويتها، فتحدد ديباجة الدستور الجزائري خمس دوائر مختلفة للهوية الجزائرية بالنص على أن الدولة «أرض الإسلام وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية وبلاد متوسطية وأفريقية»[(٧٩)].

ب ـ وفي ما يختص بالعلاقة بين السلطات، تعبر الدساتير العربية عن خلل

---

(٧٩) جوزف مغيزل، «حول الحوار القومي ـ الديني،» ورقة قدمت إلى: **الحوار القومي ـ الديني: أوراق عمل ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية** (بيروت: المركز، ١٩٨٩)، ص ٨١ ـ ١٠٥. ولمزيد من التفاصيل حول مشروع دستور الوحدة اليمنية، انظر: فهمي هويدي، في: **الأهرام**، ١٣/٣/١٩٩٠، محمد جمال عرفة، «تحديات ما بعد الوحدة اليمنية،» **الشعب**، ٢٦/٦/١٩٩٠، وأحمد ثابت، «منظمات حقوق الإنسان في اليمن والأردن وفلسطين،» **قضايا حقوق الإنسان**، الإصدار الرابع (كانون الثاني/يناير ١٩٩٩)، ص ١١١ ـ ١٣٤. وانظر أيضاً: «نص دستور الجزائر لعام ١٩٩٦،» **الجريدة الرسمية** (٢٧ رجب ١٤١٧هـ)، ص ٨، ودستور **جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨**، ص ٢.

في إدارة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لمصلحة الأخيرة مع تركيز خاص على دور رئيس الدولة في إدارة العملية السياسية. فنجد مثلاً أن رئيس الدولة في النظام العراقي يتدخل في عمل السلطة التشريعية من خلال ما يخوله له الدستور من اختصاصات. فالرئيس العراقي يرأس مجلس قيادة الثورة الذي تشكّل عام ١٩٦٨ ليكون بمثابة أعلى سلطة في الدولة. ويذكر أن هذا المجلس ظل يمارس الوظيفة التشريعية بنفسه حتى عام ١٩٨٠ عندما أنشئ أول برلمان (مجلس وطني) بعد الثورة. لكن حتى بعد تشكيل البرلمان ما زال مجلس قيادة الثورة يتمتع بحق اقتراح القوانين، كما أن اعتراضه على أي مشروع يبطل سريانه. ومجلس قيادة الثورة هو المخول بمحاسبة الوزراء فهم مسؤولون أمامه[٨٠]. كما أن رئيس الدولة في النظام الجزائري ـ وفقاً لدستور ١٩٩٦ ـ يهيمن على السلطة التشريعية وذلك على الرغم من إقراره بمسؤولية الوزراء أمام البرلمان (المجلس الشعبي الوطني)[٨١] وليس أمام السلطة التنفيذية. فنجد على سبيل المثال أن الدستور المعدل يعطي لرئيس الجمهورية الحق في التشريع بأوامر، في ظل شغور المجلس الشعبي الوطني، أو بين دورتي انعقاده العاديتين، أو في حالة الاستثناء، بينما أن دستور ١٩٨٩ الذي أرَّخَ لبداية التحول الديمقراطي في الجزائر لم يكن يثبت تلك الرخصة لرئيس الدولة إلا في حالة الاستثناء فقط[٨٢]. ويتمتع رئيس الجمهورية السودانية بمقتضى دستور ١٩٩٨ بحق تعيين الوزراء ورئيسهم وهم جميعاً «مسؤولون أمامه». كما أنه يتمتع بالاقتدار في مواجهة السلطة التشريعية حيث يملك حق اقتراح أو «ابتدار مشاريع التشريعات الدستورية والقانونية» بنص الدستور، وله حق إصدار مراسيم مؤقتة في حال غياب المجلس الوطني على أن يقره المجلس فور انعقاده وإلا بطل، وكذلك حق تعيين رئيس هيئة الانتخابات العامة وأعضائها. هذا إلى ما يتمتع به من صلاحيات في مواجهة السلطة القضائية، إذ هو يعين رئيس القضاء وسائر القضاة بعد توصية مجلس القضاء الأعلى، ويرأس مجلس العدل الذي يضم

(٨٠) محمد صفي الدين، «النظام السياسي العراقي،» (مذكرات لطلاب السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، للعام الدراسي ١٩٩٠ ـ ١٩٩١).

(٨١) يلاحظ أنه بمقتضى الدستور المعدل، أصبح البرلمان يتكون من غرفتين، المجلس الشعبي الوطني وهو منتخب بالانتخاب العام المباشر والسري ومدته خمس سنوات، ومجلس الأمة الذي ينتخب ثلثا أعضائه بالانتخاب السري غير المباشر من بين أعضاء المجالس البلدية والولائية، ويعين رئيس الجمهورية الثلث الأخير من الشخصيات العامة في الدولة، ومدته ست سنوات على أن يتم تجديد تشكيل نصف أعضائه كل ثلاث سنوات.

(٨٢) «نص دستور الجزائر لعام ١٩٩٦،» ص ٢٦، و**نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان**، العددان ١٠٤ ـ ١٠٥ (تشرين الأول/ اكتوبر ـ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦)، ص ١٠.

ممثلي كل الأجهزة العدلية، وهو إلى ما سبق له أن يحل أياً من الأجهزة الولائية أو يعلقها.

وتبدو هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية بصورة أوضح في النظم الملكية. فنجد مثلاً أن دستور الأردن قد كرس دور الملك في العملية التشريعية من خلال عدد كبير من النصوص. فالبرلمان الأردني يتكون من مجلسين أحدهما للأعيان والآخر للنواب. ويتمتع الملك بصلاحيات كبيرة في مواجهة كل مجلس على حدة وإزاء البرلمان في مجموعه. فالملك له حق إرجاء انتخابات مجلس النواب وحله. وهو الذي يعين أعضاء مجلس الأعيان ويختار منهم رئيسهم كما أنه يقبل استقالاتهم. وهو يدعو البرلمان للاجتماع ويفتتحه ويؤجله ويحله. بقول آخر، على الرغم من أن النظام الأردني قد تخلى عن القاعدة الأصيلة في الملكية البرلمانية التي تجعل الملك يملك ولا يحكم، فإنه تمسك بحقه الدستوري في أن يسمو بذاته فوق أي مساءلة[٨٣]. كما أن من المهام الكثيرة لسلطان عمان في النظام السياسي العماني، بالإضافة إلى ترؤسه مجلس الوزراء أو تعيينه من يرأسه، ورقابته على الوزراء فردياً وتضامنياً، مهمة إصدار القوانين التي هي من صميم عمل السلطة التشريعية. كما أن من المفارقات التي ينطوي عليها الدستور المغربي المعدل في عام ١٩٩٦، والتي تؤكد غل يد البرلمان في مواجهة الحكومة، أن مجلس المستشارين وهو الغرفة الثانية للبرلمان المغربي بنص الدستور المعدل، يملك صلاحية سحب الثقة من الحكومة. هذا علماً بأن مجلس المستشارين منتخب بالاقتراع غير المباشر، بينما أن الحكومة تحظى بثقة مجلس النواب وهو الغرفة الأولى للبرلمان ومنتخب انتخاباً حراً مباشراً[٨٤].

وبالإضافة إلى أن التدخل في عمل السلطة التشريعية يكون له، كما اتضح، سنده الدستوري، فإنه يتم في أحيان أخرى من خلال تجاهل بعض نصوص الدستور التي تهدف إلى إقامة نوع من التوازن النسبي بين السلطات، أو عبر تجميد تلك النصوص. فنجد على سبيل المثال أنه بموجب الدستور المصري الصادر في عام ١٩٧١ يتمتع رئيس الدولة بحق إصدار اللوائح التشريعية سواء أثناء انعقاده عند وجود خطر خارجي أو حال تهديد الوحدة الوطنية. وفي المقابل يتمتع مجلس

---

(٨٣) علي الدين هلال، «النظم السياسية العربية،» (مذكرات لطلاب السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، للعام الدراسي ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥).

(٨٤) **نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان**، العددان ١٠٤ ـ ١٠٥ (تشرين الأول/اكتوبر ـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)، ص ٨٦ ـ ٨٧، و**دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨**، ص ١٦، ٣٠ و٤٥.

الشعب بحق رفض تلك اللوائح أو تعديلها بأغلبية الثلثين، بيد أن هذا النص لم يتم إعماله ولو لمرة واحدة حتى الآن[٨٥]. وكذلك الحال في الدستور الكويتي الصادر في عام ١٩٦٢، فهو ينص صراحة في المادة ٥٠ منه على أن نظام الحكم يقوم «على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقاً لأحكام الدستور»[٨٦]. بيد أن هذا النص معطل من الناحية العملية لأن الشائع هو سيطرة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية. وعلى سبيل المثال تنص المادة ١٠٧ من الدستور على أنه إذا قرر الأمير حل البرلمان (مجلس الأمة) «وجب إجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يجاوز شهرين من تاريخ الحل. فإن لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المنحل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن». وبطبيعة الحال، يدخل هذا النص بدوره في عداد النصوص المعطلة، فلم يحدث في تاريخ التجربة البرلمانية الكويتية أن انتخب مجلس الأمة في غضون المدة المنصوص عليها دستورياً. ومن ناحية أخرى، فإن المادة ١٠٢ من الدستور تعطي مجلس الأمة بأغلبية أعضائه، خلا الوزراء، الحق في عدم التعاون مع رئيس الوزراء، الأمر الذي يعفيه تلقائياً من منصبه. لكن من الناحية الفعلية يتعذر إعمال هذا النص حيث جرى العُرف على أن يتولى ولي العهد مهام رئيس الوزراء، الأمر الذي يوقع نواب الأمة في حرج سياسي بالغ، كونهم يلتزمون بمقتضى المادة ٤ من الدستور بالمبايعة الجماعية لولي العهد، أي بإيلائه الثقة الكاملة ومن ثم يتعذر عليهم لاحقاً تجريده منها. تلك الحساسية نفسها تحكم العلاقة بين السلطتين عندما يتعلق الأمر بإعمال نص المادة ١٠١ الذي يخول مجلس الأمة، بشروط معينة، الحق في رفض التعاون مع أحد الوزراء، ما يترتب عليه إعفاؤه من منصبه. لكن السلطة التنفيذية تعتبر ممارسة هذا الحق نوعاً من التدخل في شؤونها، ومن هنا فإنها لا تتورع عن حقها في حل المجلس في حالة الضرورة كما حدث في برلمان عام ١٩٨٦[٨٧].

وما يسري على العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، يسري وبالقدر

(٨٥) George E. Delury, ed., *World Encyclopedia of Political Systems and Parties*, 2 vols. (New York: Facts on File, 1975).

(٨٦) **دستور دولة الكويت** (الكويت: الاتحاد الوطني لطلبة الكويت، [د. ت.])، ص ٢٥، ٣٦ و٤٠.

(٨٧) عبد المحسن الجمال، «تقييم التجربة البرلمانية،» في: **الكويت وتحديات مرحلة إعادة البناء**، مجموعة من المؤلفين (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، [د. ت.])، ص ٥٠ ـ ٥٧.

ذاته على العلاقة بين السلطتين التنفيذية والقضائية، التي تتميز بهيمنة الأولى على الثانية. فرغم النص على استقلال القضاء في جميع الدساتير السالفة الإشارة اليها، إلا أن رئيس الدولة عادة ما يتدخل في أعمال السلطة القضائية، ومرة أخرى فإن النظم الجمهورية لا تختلف عن النظم الملكية في هذا الخصوص. فمن أشكال التدخل الشائعة في كلا النوعين من النظم، قيام رئيس الدولة بتعيين القضاة. ينص على ذلك دستور عمان بتسليمه بحق السلطان في تعيين كبار القضاة، وينص دستور الجزائر على ترؤس رئيس الدولة للمجلس الأعلى للقضاء الذي يتولى تعيين القضاة ونقلهم ومتابعة تدرجهم الوظيفي[(٨٨)].

٣ ـ وفي ما يختص بحقوق المواطنين وحرياتهم، تنص سائر الدساتير العربية على مبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات. فنجد أن دستور قطر الصادر في عام ١٩٧٢ ينص على ما يلي: «الناس متساوون في الحقوق والواجبات العامة، وذلك دون التمييز بسبب العنصر أو الجنس أو الدين». وينص الدستور المصري لعام ١٩٧١ على المبدأ نفسه بقوله: «المواطنون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة»[(٨٩)].

لكن الممارسة تكشف في أحيان كثيرة عن فجوة بينها وبين النصوص القانونية من خلال احتكار أقليات سياسية أو حزبية أو سلالية للسلطة وممارسة التمييز ضد بعض الفئات الاجتماعية والأقليات. كما يحدث في أحيان كثيرة أن تأتي القوانين الأخرى مقيدة لما أباحه الدستور. ومن ذلك أن الدستور الكويتي نص في المادة ٢٩ منه على أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين». لكن قانون الجنسية الكويتي يمثل انتهاكاً صريحاً لنص تلك المادة. فلو تأملنا أحكام هذا القانون الصادر في عام ١٩٥٩ (بتعديلاته المختلفة) أي قبل صدور الدستور لوجدناه يقسم المواطنين إلى ثلاث فئات: **الأولى** فئة أصحاب الجنسية بالتأسيس ويمثلها أولئك الذين عاشوا في الكويت منذ عام ١٩٢٠، وهو عام تكاتف فيه أبناء الكويت لبناء سور لحماية المدينة. ويتمتع

---

(٨٨) **نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان**، العددان ١٠٤ ـ ١٠٥ (تشرين الأول/اكتوبر ـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)، ص ٧، و«نص دستور الجزائر لعام ١٩٩٦،» ص ٢٩.

(٨٩) مغيزل، «حول الحوار القومي ـ الديني،» ص ٨١ ـ ١٠٥.

المنتمون لهذه الفئة بكل حقوق المواطنة بما فيها الحقوق السياسية. **والثانية** فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس، ويمثلها العرب الذين أقاموا في الكويت لمدة عشر سنوات متصلة وكذلك غير العرب الذين أقاموا فيها لمدة خمس عشرة سنة متصلة. ولا تتمتع هذه الفئة بالحقوق السياسية للمواطنة، فلا يجوز لها الترشيح لعضوية البرلمان مثلاً ولا انتخاب أعضائه. كما أنه لا يحق لها أن تتقلد المناصب الوزارية. **والثالثة** فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس الاستثنائي. وقد استقرت التعديلات المختلفة على اعتبارهم أولئك الذين أدوا خدمات جليلة للبلاد من بين العرب، أو الذين ولدوا في الكويت من أمهات كويتيات وأقاموا في الدولة من دون انقطاع حتى بلوغهم سن الرشد. وتنطبق على هذه الفئة أحكام الفئة السابقة نفسها، أي أنها لا تتمتع بمباشرة حقوقها السياسية. على أن ما هو أخطر من ذلك هو وجود فئة يطلق عليها اسم «البدون» أي بدون جنسية، على الرغم من أن أصحابها عاشوا في الكويت طيلة حياتهم. ومن الغريب كما تذكر دراسة لباحث كويتي أن حرمان فئة البدون التي تمثل أكثر من ٢٢٥,٠٠٠ نسمة (أي حوالى ٣٧,٥ بالمئة من إجمالي السكان الأصليين) من الحصول على الجنسية الكويتية قد استند إلى معيار غير منطقي. فلقد اعتمدت لجان إثبات الجنسية الكويتية التي تشكلت لتطبيق قانون عام ١٩٥٩ للفصل في طلبات التجنس على سؤال مقدمي الطلبات عن أهم معالم مدينة الكويت، ولما كان معظم البدون هم من سكان البادية فلقد غابت عن مخيلتهم تلك المعالم مما عد مبرراً لحرمانهم ليس فقط من الحقوق السياسية، ولكن كذلك من حقوق العمل والملكية الخاصة والتعليم والسفر وتوثيق عقود الزواج والطلاق[٩٠].

وعادة ما تميز الدساتير العربية بين الحريات العامة مثل حرية الاعتقاد والعمل والتنقل والملكية التي تبدي تلك الدساتير إزاءها درجات مختلفة من التسامح والمرونة، والحريات ذات الطابع السياسي مثل حرية التنظيم والإضراب والرأي والتعبير التي غالباً ما تحاط بالقيود. فنلاحظ مثلاً أن السماح بحرية التنظيم يمثل اتجاهاً في الدساتير العربية التي أخذت منذ الاستقلال بنظام الحزب الواحد، وإن كان الدستور المغربي قد انفرد منذ البداية بحظر نشاط الحزب الواحد، كما أن إتاحة التعددية الحزبية قد تتم في بعض الدساتير من خلال صيغة غامضة، كما جرى في تعديل المادة ٤١ من الدستور السوداني في مسودته الأولى التي وضعتها لجنة قومية عام ١٩٩٨، من النص الصريح على حق إنشاء التنظيمات السياسية

(٩٠) لمزيد من التفاصيل، انظر: شملان العيسى، «سياسة الجنسية والتجنيس،» في: **الكويت وتحديات مرحلة إعادة البناء،** ص ٣٢٤ ـ ٣٣٥.

والنقابية والثقافية والعلمية، إلى النص الغامض على حق الأفراد في التوالي والتنظيم لأغراض ثقافية أو اجتماعية أو اقتصادية أو مهنية.

ومن ناحية أخرى، يلاحظ على تنظيم الدساتير العربية للحقوق والحريات السياسية أنه يتم أحياناً بطريقة تعسفية. فنجد في ما يتصل بحرية الرأي والتعبير مثلاً أن الدساتير العربية تتخذ عدة مواقف مختلفة. فهناك دساتير تكفل هاتين الحريتين معاً لكنها تقصرهما على الالتزام بأيديولوجية الدولة كما هو الحال مع دستور العراق. وهناك دساتير أخرى تسمح بحرية التعبير كما هو الحال مع الدستور السوري. وهناك مجموعة ثالثة من الدساتير لا تتضمن أي إشارة للحريتين معاً كما هو الحال مع دستور قطر.

وفي ما يتصل بحرية الاجتماع، فإن الدساتير العربية إما تقفها على استلهام روح القانون (الأردن، والإمارات، وتونس، ولبنان، وسوريا)، أو الخط التقدمي للثورة (العراق)، وإما تميز في إطاره بين اجتماع خاص مباح لا يحتاج أصحابه للحصول على إذن مسبق من السلطات المعنية، واجتماع عام يشترط فيه الحصول على ترخيص مسبق من السلطات المعنية (مصر، والكويت، والبحرين)[٩١].

وفي التحليل الأخير، وبالإضافة إلى ما تم ذكره، يمكن القول إن هناك عارضين أساسيين يعطلان إعمال الحقوق والحريات العامة في الوطن العربي: العارض **الأول** هو الإعمال القانوني أو الفعلي لقوانين الطوارىء. والعارض **الثاني** هو محدودية المواثيق والاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان التي تنضم إليها الدول العربية.

بداية بقوانين الطوارىء، فإن هناك دولاً تعلن العمل بها رسمياً مثل سوريا منذ ١٩٦٣، ومصر منذ ١٩٨١، والجزائر منذ ١٩٩٢. وهناك دول تزاول العمل بها فعلياً من دون إعلان التزامها بذلك مثل العراق والبحرين. ولا تختلف الممارسات في الحالتين بكل ما تنطوي عليه من توسيع قاعدة الاشتباه، وتشكيل المحاكم الاستثنائية مع عدم توفر ضمانات العدالة لمحاكماتها، وتقييد حريات الرأي

(٩١) فاروق أبو عيسى، «حول رؤية اتحاد المحامين العرب،» في: سعد الدين ابراهيم، محرر، **التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي**، سلسلة الحوارات العربية (عمان: منتدى الفكر العربي، ١٩٨٩)، ص ٢٢٨ ـ ٢٤٣، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، **حقوق الإنسان في الوطن العربي: تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي** (القاهرة: المنظمة، ١٩٩٨)، ص ١٠ ـ ١٣.

والتعبير. وترد إحدى وجهات النظر على المنطق الداعي الى العمل بقانون الطوارىء على أساس هشاشة الوضع الأمني والخوف من شيوع عدم الاستقرار وتقويض أركان الدولة، بالقول إن في ترسانة القوانين الاستثنائية والعقوبات المغلظة في القوانين الجنائية ما يتكفل بتحقيق الهدف من فرض حالة الطوارىء سواء بشكل رسمي أو بشكل غير رسمي.

وانتهاء بمحدودية الاتفاقيات المتصلة بحقوق الإنسان التي تنضم اليها الدول العربية، فيلاحظ على سبيل المثال أنه رغم انقضاء أكثر من ثلاثة عقود على إصدار العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهما العهدان اللذان يمثلان قاعدة الالتزام الدولي بحقوق الإنسان، إلا أن هناك نحو ثلث الدول العربية (بلدان مجلس التعاون الخليجي عدا الكويت، وموريتانيا، وجيبوتي) ما زال يرفض الانضمام إليهما. كما لا يتجاوز عدد المنضمين إلى البروتوكول الاختياري الملحق بهما، والذي يؤسس آلية لتلقي الشكاوى من انتهاكات حقوق الانسان، ثلاث دول فقط هي (الجزائر، وليبيا، والصومال).

وعلى صعيد آخر، ورغم تواضع حجم الاتفاقيات الدولية المنضمة إليها الدول العربية، فإنها عادة ما ترفق انضمامها بجملة من التحفظات التي تفرغ الاتفاقية المعنية (كاتفاقية مناهضة التعذيب) من مضمونها أو تكاد[٩٢].

ثالثاً: العملية السياسية

يُعرِّف البعض العملية السياسية بأنها: الأنشطة التي تعبر عن سعي الأفراد داخل جماعاتهم من أجل الحصول على القوة، أو التي تعبر عن ممارساتهم الفعلية لها من أجل تحقيق مصالحهم الشخصية ومصالح جماعاتهم. والعملية السياسية بهذا المعنى هي محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية التي تتم بين الفاعلين السياسيين في إطار الأيديولوجية والثقافة السياسية السائدة، ومن خلال مجموعة الأبنية والمؤسسات القائمة. ومن هنا، فإن من أبرز الموضوعات التي تثيرها دراسة العملية السياسية التساؤل عن الأيديولوجية السائدة ودرجة شعبيتها، أو في المقابل حجم ما تثيره من خلافات وصراعات. كما أن هناك التساؤل عمن هم الفاعلون السياسيون الذين يقومون بالتأثير في إدارة العملية السياسية. ومن ناحية أخرى،

(٩٢) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، المصدر نفسه، ص ١٠ ـ ١٣.

فإن أسس ممارسة القوة تختلف من نظام إلى آخر، وتتنوع ما بين الثروة، وعراقة الأصل، والإنجازات العسكرية، والكفاءات الشخصية. . .الخ، وأخيراً، فإن هناك التساؤل الخاص بأهم المؤسسات السياسية وطبيعة التفاعلات التي تتم داخلها في أثناء عمليات التنشئة والتكيف والتعلم والاتصال وصنع القرار.

وكما سبقت الإشارة، فإن هذا الكتاب لا يتعامل مع العلاقة بين الإطارين المجتمعي والدستوري القانوني من جهة، والإطار السياسي من جهة أخرى، على أنها علاقة أحادية الاتجاه يؤثر أحد طرفيها في الآخر وحسب، بل من منطلق كونها علاقة تأثير وتأثر بين الطرفين، لأنه إذا كانت إمكانات الدولة ونظامها القانوني وسوابقها التاريخية تحدد البدائل المتاحة، فإن اختيار القيادة السياسية من بينها هو الذي يحدد أسلوب تعبئة الموارد، ونمط تخصيصها وتوزيعها على الفئات المختلفة، بالإضافة إلى أنه في الدول النامية لا يوجد التزام دقيق بمبدأ المشروعية القانونية حيث تصير إرادة الحاكم نفسها ـ في كثير من الأحيان ـ هي القانون.

وعلى صعيد آخر، فإن العملية السياسية تؤثر في بيئتها الخارجية الإقليمية والدولية وتتأثر بها، وقد سبقت الإشارة في أجزاء متفرقة من هذا الكتاب الى مظاهر التفاعل المختلفة بين النظام الإقليمي والنظم السياسية العربية (على مستوى الأفكار، والتيارات السياسية، والتنظيمات الحزبية). كما أشير كذلك إلى أن المنطقة العربية كانت مختبراً مهماً للتحولات التي شهدها النظام الدولي وانتقاله في إطارها من مرحلة إلى أخرى (التعددية القطبية، ثم القطبية الثنائية بمرحلتيها الصراعية والوفاقية، ثم أخيراً مرحلة القطب الواحد). وفي ما يلي عرض لأهم عناصر العملية السياسية.

١ ـ الأيديولوجيات

هناك أكثر من اتجاه في تعريف الأيديولوجية، لكن ثمة اتفاقاً على أن أهم عناصر التعريف هو وجود مجموعة من المبادىء والأفكار والمعتقدات التي تشكل نسقاً فكرياً، يتضمن تقديراً لماضي الأمة، أو الدولة، أو الجماعة، وتحليلاً للأوضاع الراهنة، أو انتقاداً لها، مع رسم صورة لمجتمع أفضل وتحديد وسائل الانتقال إلى هذا المجتمع، استناداً إلى قيم معينة تشكل دليلاً لتوجهات المجتمع وسلوك أفراده.

وقد نشأ مفهوم الأيديولوجية في الأصل مفهوماً نظرياً مجرداً حيث استخدمه المفكر الفرنسي كونت دوتراس للإشارة إلى مدى دلالة الأفكار على ما تصفه من

ظواهره، وتأكد هذا الاتجاه مع الفيلسوف الألماني فريدريك هيغل الذي جعل من الأيديولوجية البوصلة التي تكشف عن القيم السائدة في المجتمع. ولكن مع كارل ماركس أصبحت للمفهوم دلالات اجتماعية وسياسية معينة، فلقد تعامل ماركس مع الأيديولوجية كأداة تستخدمها الطبقة البرجوازية لتزييف وعي الطبقة العاملة، ومن ثم لتعظيم استغلالها لها، وهو ما أدى لاعتبار الأيديولوجية مخدراً للشعوب. وتأكد هذا المحتوى الاجتماعي ـ السياسي لمفهوم الأيديولوجية في ما بعد عندما ارتبط بالصراع الدولي بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي، وهو الصراع الذي مثل ملمحاً أساسياً من ملامح النظام الدولي من نهاية الحرب العالمية الثانية حتى منتصف الثمانينيات من هذا القرن[٩٣].

بيد أن الاستخدام المكثف للأيديولوجيات السياسية قد تراجع مع انفراج العلاقة بين القطبين الأعظم ثم انهيار الاتحاد السوفياتي، الأمر الذي دفع البعض إلى الحديث في هذا الإطار عن أفول عصر الأيديولوجيات (وهو اتجاه كانت له جذوره من قبل، ولكن ازداد شأنه في التسعينيات). فقد نشرت مجلة **ناشيونال انترست** *(National Interest)* مقالاً مهماً للباحث الأمريكي فرانسيس فوكوياما عنوانه «هل هي نهاية التاريخ؟»، شرح فيه الكاتب وجهة نظره القائمة على اعتبار أن نهاية الحرب الباردة لا تمثل طياً لصفحة من تاريخ التطور السياسي للعالم وحسب بل هي في تصوره نهاية التاريخ ذاته «أي نقطة النهاية لتطور البشرية الأيديولوجي، وانتشار الديمقراطية الليبرالية الغربية في العالم كله، باعتبارها الشكل النهائي للحكومة البشرية»[٩٤]. وكما سبق القول فإن الفكرة في جوهرها ليست جديدة، فقد سبق أن طرحها كارل ماركس باعتبار أن تحقيق اليوتوبيا الشيوعية (المجتمع اللاطبقي) هو نقطة النهاية للتاريخ، ومن قبله عبر جورج هيغل عن مقولة مماثلة وجعل عام ١٨٠٦ هو نهاية التاريخ، وانتصار هائل لمثل الثورة الفرنسية نتيجة الهزيمة التي ألحقها نابليون بالملكية الروسية في معركة يينا.

وكما انتُقدت مثالية التصورين الماركسي والهيغلي، فلقد انتُقدت فكرة نهاية

---

(٩٣) حسنين توفيق ابراهيم، «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥)، ص ١٧٦ ـ ١٨١، وعلي الدين هلال، مشرف، **معجم المصطلحات السياسية**، تحرير نيفين مسعد (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٤)، ص ١٠١ ـ ١٠٢.

(٩٤) حول عرض لمقال فوكوياما، انظر: فرانسيس فوكوياما، «هل هي نهاية التاريخ؟،» ترجمة مجلة **ناشيونال انترست** (صيف ١٩٧٩)، وبخصوص الاقتباس، انظر ص ٦.

عصر الأيديولوجيات التي جاء بها فوكوياما لأكثر من سبب، لعل أهمها وأبرزها جيشان المشاعر الدينية على مستوى الأديان الثلاثة: الإسلام والمسيحية واليهودية. ونمو النزعات القومية والإثنية والسلالية في ما بين الدول وداخل كل منها، والنماذج لا تنقصنا بهذا الخصوص: انفصال الكروات والسلوفينيين عن يوغوسلافيا والصراع في البوسنة والهرسك وفي كوسوفو، وتفكك الاتحاد السوفياتي وما تلاه من صراعات بين الجمهوريات المستقلة كالصراع بين أذربيجان وأرمينيا مثلاً، وانتعاش القومية الكردية في العراق وتركيا وإيران، وتمرد القوميات الطاجيكية والتركمانية والآذارية في أفغانستان وتواصلها مع نظيراتها في الجمهوريات السوفياتية المستقلة وفي باكستان.

وفي الإطار نفسه، فإن الأفكار التي ارتبطت بمفاهيم «الليبرالية المتوحشة» والتي بشرت بمجتمع تسوده المبادرات الفردية ويتقلص فيه دور الدولة إلى أقصى حد تعرضت لانتقادات مهمة، وذلك لحساب دعاة التدخل والمدافعين عن الوظائف الاجتماعية والدفاعية والثقافية بل والاقتصادية أيضاً للدولة. وقد خرج **تقرير عن التنمية في العالم، ١٩٩٧** الذي يصدره البنك الدولي مؤكداً على أهمية وجود الدولة وتفعيل مؤسساتها وتنشيط دورها. ثم جاء ظهور مفهوم «الطريق الثالث» وتبلوره في عدد من الدول الصناعية المتقدمة تأكيداً لهذا الاتجاه وتدعيماً لدور الدولة الذي يسعى إلى تحقيق «الرأسمالية بوجه إنساني».

وتنبع أهمية الأيديولوجية كأحد مكونات العملية السياسية من قدرتها على تحقيق التعبئة والتماسك الاجتماعي، فهي أداة للتمييز بين الذات والغير أو بين الأنصار والخصوم، وهي تصوغ خطابها تبعاً لذلك بحسب نوعية متلقيه، فالخطاب الموجه إلى الأنصار عادة ما يهدف إلى تمتين العلاقة بينهم بالتركيز على سلامة المبادىء التي يشتركون فيها، بينما يركز الخطاب الموجه إلى الخصوم على إضعاف موقفهم والتشكيك في معتقداتهم. وفي الحالتين، فإن نجاح الأيديولوجية يتحدد بقدرتها على الجمع بين الاستدلال العقلي والشحن الوجداني، وكذلك بما تقدمه من حلول ممكنة لأهم مشكلات المجتمع. ومن تلك الزاوية تختلف الأيديولوجية عن الفلسفة التي تعنى بإثارة التساؤلات أكثر مما تحفل بالإجابة عنها[٩٥].

فإذا ما انتقلنا إلى الأيديولوجيات السائدة في المنطقة العربية، أمكن لنا التمييز

---

(٩٥) محمد سبيلا، **الأيديولوجيا نحو نظرة تكاملية** (بيروت: المركز الثقافي العربي، ١٩٩٢)، ص ٦٤ ـ ٧٨.

بين أيديولوجيات أربع أساسية هي تلك المستندة إلى الدين، والاشتراكية، والقومية، والليبرالية.

أ ـ الأيديولوجية المستندة إلى الدين: وهي واسعة الانتشار لأكثر من سبب. فالثقافة السياسية في المجتمعات العربية تستند إلى الدين، كما أن الدين يمثل عنصراً تكوينياً من عناصر الهوية الوطنية والقومية، وقد خاضت بعض الدول معارك التحرير تحت راية الدين (الجزائر على سبيل المثال)، كما سعت الدول الوطنية الحديثة إلى توظيف الدين وجعله أحد مصادر شرعيتها. بعبارة أخرى، يلعب الدين دوراً محورياً في تشكيل العلاقات الاجتماعية في المجتمعات العربية، الأمر الذي جعله قوة محتملة للتعبئة السياسية سواء في فترة ما قبل الاستقلال أو بعدها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المنطقة العربية تتاخم الجمهورية الإسلامية الإيرانية التي تمثل عامل جذب للأقليات الشيعية، كما أنها تبنت سياسة تصدير الثورة لفترة من الوقت، وتطرح نموذجها السياسي (حكم الفقهاء) باعتباره أفضل نماذج الحكم. وأخيراً، فإن هناك ما سبقت الإشارة إليه من انتعاش المشاعر الدينية في العالم وأثر ذلك في تطعيم الأيديولوجيات المستخدمة في المنطقة العربية بالمكوِّن الديني.

وفي معرض تحليل نماذج الأيديولوجية المستندة إلى الدين في المنطقة العربية، يمكن التمييز بين نماذج يمثل فيها الدين أساساً لشرعية النظام السياسي (السعودية والمغرب على سبيل المثال)، وأخرى يلجأ فيها إلى الدين لمواجهة أزمة بذاتها تعترض النظام السياسي (مصر والعراق على سبيل المثال). ففي ما يتعلق بالمملكة العربية السعودية فإنها تتبنى رسمياً الأيديولوجية المستندة إلى الدين، فهي تجعل من الشريعة الإسلامية أساساً للعملية السياسية بوصفها السياج المتين الذي يحمي المجتمع من عوامل الزلل والانحراف، وهي تتولى التطبيق الصارم للحدود في المجال الجنائي، وتبرز النشاط الديني للملك «خادم الحرمين الشريفين» في كل المناسبات الدينية المهمة كالحج. وفي المجال الخارجي تحرص المملكة على تقديم تبريرات دينية لعلاقاتها السياسية، ذلك أن وقوفها ضد إيران في حربها مع العراق قد فسر على أنه بسبب الاختلاف المذهبي، في حين أرجع وقوفها مع الكويت في حربها ضد العراق إلى مقاومة النظام العلماني في بغداد. كما أن للسعودية نشاطاً واضحاً في منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي تقدم الدعم لبعض الحركات الإسلامية وللأقليات الإسلامية في مختلف أنحاء العالم.

وقريب من ذلك موقف المملكة المغربية، فهي تجعل هدف التطور السياسي

للدولة إرساء الديمقراطية الإسلامية القائمة على الشورى. وهي تفسر الصراع السياسي بين الملك «أمير المؤمنين وسليل الأسرة العلوية» والمعارضة على أنه صراع بين قوى الخير والشر، وأن «بركة الملك» و«رعاية الله له» هي التي تحميه من كل سوء كما حدث إبان محاولتي الاغتيال اللتين تعرض لهما الملك الحسن الثاني في السبعينيات. وذلك مع أهمية إدراك أن المملكة المغربية تحرص على تطعيم شرعيتها الدينية بشرعية مؤسسية، فالمملكة لها باعها الطويل في مجال العمل الحزبي والأهلي (وبالذات النقابي).

أما في ما يتعلق بمصر، فلقد مثلت هزيمة ١٩٦٧ فاتحة لتأكيد النظام على الدين كأحد مكونات الأيديولوجية السياسية، وكان أحد التبريرات التي قدمها الإعلام الرسمي لتلك الهزيمة هو أنها جزاء ضعف الإيمان والبعد عن ذكر الله. واعتبر البعض أن هذا التطور قد تكفل بتحقيق نوع من التوافق في الموقف المصري من قضية العلاقة بين الدين والسياسة على المستويين الداخلي والخارجي. فعلى المستوى الداخلي ظل النظام المصري حتى عام ١٩٦٧ يؤكد على الفصل بين الدين والسياسية، ووصل صراعه مع جماعة الإخوان المسلمين إلى المواجهة الحادة بين عامي ١٩٥٤ و١٩٦٥. ولكن على المستوى الخارجي استخدم النظام المصري الإسلام كإحدى أدوات تنفيذ أهداف السياسة الخارجية. ويفسر ذلك كون الدائرة الإسلامية كانت هي الدائرة الثالثة للسياسة الخارجية المصرية بعد كل من الدائرتين العربية والافريقية، كما يفسر دور الأزهر في رعاية مجمع البحوث الإسلامية، وكذلك النشاط الإسلامي لمصر في أفريقيا. أكثر من ذلك فإن الأثر المهم لهزيمة ١٩٦٧ على المستوى الخارجي تمثل في قبول مصر المشاركة في مؤتمر القمة الإسلامية الأول الذي انعقد في الرباط في أيلول/ سبتمبر ١٩٦٩ على أثر حريق المسجد الأقصى، وذلك بعد أن ظل الموقف المصري ثابتاً على رفض فكرة انعقاد هذا المؤتمر ووصفه لتلك القمة حين دعت لها السعودية عام ١٩٦٦ بأنها تعبر عن خطة امبريالية تتبناها القوى الإسلامية الرجعية في المنطقة[٩٦].

ولقد واجه العراق موقفاً مماثلاً أثناء أزمة الخليج الثانية وحربها، دعاه إلى توظيف الدين في تجييش المشاعر المعادية للغرب عن طريق تصوير الصراع في

---

(٩٦) علا أبو زيد، «الإسلام والسياسة الخارجية المصرية في فترة حكم الرئيس مبارك،» في: أحمد يوسف أحمد، محرر، **سياسة مصر الخارجية في عالم متغير** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠)، ص ٧١.

الخليج على أنه حرب مقدسة ضد قوى الاستكبار العالمي. وارتبط بذلك استخدام بعض الرموز والتعبيرات والإسقاطات التاريخية التي تفيد هذا المعنى، كما في تزيين العلم العراقي بعبارة «الله أكبر»، والإكثار من الاستشهاد بالأحاديث النبوية والآيات القرآنية في خطب الرئيس العراقي، والتركيز على شؤون المقدسات الإسلامية. . .

ب ـ الأيديولوجية الاشتراكية وهي الأيديولوجية التي آثرتها كثير من الدول العربية غداة استقلالها لجملة أسباب، فمن ناحية، ارتبطت الأيديولوجية الرأسمالية في أذهان النخب الوطنية بالعلاقة الاستعمارية السابقة. ومن ناحية أخرى، افتقرت البلدان النامية ومنها العربية لمقومات التطور الرأسمالي وعناصره. ومن ناحية ثالثة، اعتبرت الاشتراكية هي الأيديولوجية القادرة على تحقيق مطالب الدول حديثة الاستقلال في التنمية الاقتصادية، والعدالة التوزيعية، والتكامل القومي[٩٧].

وقد اتفقت الخبرات الاشتراكية في الدول العربية في مجموعة أساسية من المبادىء والسياسات. ففي الداخل طبقت الدول المعنية سياسات الإصلاح الزراعي، وأممت الشركات الأجنبية الكبرى، وأنشأت قطاعاً عاماً يقود عملية التنمية الاقتصادية، كما حلت الأحزاب السياسية وأقامت على أنقاضها نظم حزب واحد. وفي الخارج انخرطت الدول المعنية في حركة عدم الانحياز، وقاومت سياسة الأحلاف العسكرية والتورط في الحرب الباردة، ووثقت علاقاتها بالبلدان النامية. بقول آخر، عبرت التجارب الاشتراكية العربية عما يمكن وصفه بالعقد الضمني بين القيادة والجماهير، تعهدت بموجبه القيادة بإرساء قواعد الاستقلال والعدالة التوزيعية، وتحقيق الوحدة العربية، وتحرير الأرض المحتلة، في حين التزمت الجماهير بالالتفاف حول قيادتها وإرجاء حقها في الديمقراطية والمشاركة السياسية.

وعلى الرغم من تلك الخصائص المشتركة، عبرت تلك الخبرات عن بعض الاختلافات في ما بينها. فنجد مثلاً أن دولة اليمن (الجنوبي) قد تبنت حتى عام ١٩٨٩ الاشتراكية العلمية التي عبرت عن التزام صارم بالقيم الماركسية سواء في ما يتصل بمركزية دور الدولة في المجالين الاقتصادي والسياسي أو في ما يتصل بالتمسك بأهمية مبدأ الصراع الطبقي. وفي المقابل، فإن تونس تبنت في عام ١٩٦٤ ما يعرف باسم «الاشتراكية الدستورية» أثناء انعقاد مؤتمر المصير، وعدلت

(٩٧) ابراهيم، «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية،» ص ١٨٢.

اسم الحزب الحاكم تبعاً لذلك من الحزب الدستوري الجديد إلى الحزب الاشتراكي الدستوري. وقد رفضت الاشتراكية الدستورية مبدأ الصراع الطبقي، وإن كانت قد اعترفت بوجود طبقات في المجتمع التونسي، كما أنها رفضت سيطرة القطاع العام على العملية الإنتاجية بشكل مطلق مع التسليم بحق الدولة في توجيه الاقتصاد، وأخيراً فلقد أخذت بمبدأ التدرج في التطبيق الاشتراكي[٩٨].

وبالنسبة لسوريا، فإنها تتبنى مبادىء الاشتراكية التي وصفها مؤسس حزب البعث ميشيل عفلق بأنها اشتراكية معتدلة تسمح بحقوق الوراثة والملكية غير المستغلة، كما وصفها بأنها اشتراكية إنسانية روحية تختلف عن الاشتراكية المادية[٩٩]. ورفعت مصر في عهد الرئيس جمال عبد الناصر شعار الاشتراكية العربية، التي نبعت من التجربة المصرية ومن المشاكل الاجتماعية ـ الاقتصادية للواقع المصري[١٠٠].

وبحلول السبعينيات بدأت النظم العربية تتراجع عن الأيديولوجية الاشتراكية. فلقد عدلت تونس منذ عام ١٩٧٠ عن الاشتراكية الدستورية وتبنت الليبرالية الاقتصادية وأفسحت مجالاً واسعاً أمام رأس المال الخاص والاستثمارات الأجنبية. وسلكت مصر مسلكاً مشابهاً من خلال سياسة الانفتاح الاقتصادي في عهد الرئيس السادات. وشرعت ليبيا منذ عام ١٩٨٨ في الأخذ بقدر محدود من الليبرالية الاقتصادية حيث سمحت لصغار التجار بتسويق منتجاتهم بعد أن كانوا يلتزمون ببيعها للدولة، وعرفت تلك السياسة باسم «البريسترويكا الخضراء». ورفعت الجزائر كل إشارة للأيديولوجية الاشتراكية من دستورها الجديد الصادر في عام ١٩٨٩. وتخلت الدولة اليمنية الموحدة عن العقيدة الماركسية ـ اللينينية التي كانت معلاة في شطرها الجنوبي. وخففت سوريا والعراق من الرقابة الصارمة على نشاط القطاع الخاص.

---

(٩٨) جلال عبد الله معوض، «علاقة القيادة السياسية بالظاهرة الانمائية: دراسة في المنطقة العربية،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥)، ص ٤٩٩ ـ ٥٠٠، وسعد الدين ابراهيم، «مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية،» **المستقبل العربي**، السنة ٦، العدد ٦٢ (نيسان/ابريل ١٩٨٤)، ص ٩٣ ـ ١١٨.

(٩٩) محسن أحمد محمد، **الفكر الاشتراكي لحزب البعث العربي الاشتراكي** (بغداد: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٢)، ص ٢٢١ ـ ٢٥١.

(١٠٠) مجيد خدوري، **الاتجاهات السياسية في العالم العربي: دور الأفكار والمثل العليا في السياسة** (بيروت: الدار المتحدة للنشر، ١٩٨٥)، ص ١٦٣ ـ ١٦٨.

ولقد ترافقت هذه الإصلاحات الاقتصادية مع بعض الإصلاحات السياسية التي وسعت من نطاق الحرية السياسية والمشاركة في صنع القرارات. وكان يكمن وراء هذا التحول عدم انعكاس الأيديولوجية الاشتراكية إيجاباً على مستويات المعيشة. وعلى صعيد آخر، تشككت الشعوب العربية في صدقية الأيديولوجية الاشتراكية الرسمية وتذمرت مما يمكن وصفه بالازدواجية الأيديولوجية، وذلك أنه في الوقت الذي أممت فيه النخب العربية رؤوس الأموال الخاصة فإنها احتفظت لنفسها ولثقاتها بثروات طائلة، الأمر الذي كان يعني فسخ العقد الضمني الذي يلزم المحكومين بالطاعة. وكان مثل هذا التبرم من مسلك النخب الحاكمة من أهم الأسباب التي مهدت التربة لنشاط حركات الاحتجاج الإسلامي وتقدم الأيديولوجية الدينية لإزجاء هذا الفراغ الأيديولوجي على الساحة العربية[(١٠١)].

ج ـ الأيديولوجية المستندة إلى القومية، والقومية لست مجرد أيديولوجية لكنها شعور بانتماء الفرد إلى جماعة أكبر توصف بالأمة. وعلى مدار تاريخها اجتازت الفكرة القومية مجموعة من المراحل الأساسية، أولاها تعود إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر عندما طرح البعد القومي كمظهر لتميز العنصر العربي في إطار الإمبراطورية العثمانية. مثل هذا الطرح قد كسا القومية في تلك المرحلة المبكرة بطابع عرقي من خلال التأكيد على مفهوم العروبة، لكن في الوقت نفسه فإن قوة التيار الإسلامي الإصلاحي جعلت الفكرة القومية تختلط بالدين من خلال التعامل مع الأمة بمعنى الجماعة من الناس أو بمعنى القوم كما ورد استخدام المفهوم في القرآن الكريم. ومع المرحلة الثانية الممتدة بين الحربين، بدأت تتهيأ للقومية درجة أكبر من التبلور الأيديولوجي وغلبت عليها النزعة العلمانية، ليس من منطلق التضاد بين العروبة والإسلام، ولكن على اعتبار أن الرابطة القومية هي أقوى الروابط الاجتماعية التي يدخل الدين في تشكيلها. وتأكد ذلك أكثر في المرحلة الثالثة التي تقع بين عامي ١٩٤٥ و١٩٦٥، ذلك أنه في الوقت الذي احتفظت فيه القومية بطابعها العلماني، بدأ التشديد على الطبيعة «الإنسانية» وليس الاستعلائية العنصرية للقومية. وذلك مع تطعيمها بمبادىء الحرية والاشتراكية وهو ما مثل إضافة للمرحلتين السابقتين. أما المرحلة الرابعة والتي تبدأ من بعد هزيمة ١٩٦٧ فلقد تميزت بتشديد بعض الاتجاهات على الطابع الديني للفكرة القومية، أي (وخلافاً لما ذهبت إليه المرحلة الثانية) أن الرافد القومي العربي تحديداً يغذي اللحمة

---

(١٠١) *Middle East*, no. 173 (March 1989), p. 6, and Mohamed Tozy, «Islam et état au Maghreb,» *Maghreb-Machrek* (octobre-novembre 1989), p. 45.

الدينية كما تغذيها روافد أخرى.

والملاحظة الجديرة بالذكر في هذا الخصوص هي أن النظم العربية قد ترددت بين الانتماء الوطني بمعنى الارتباط بـ «قطعة من الأرض تعرف باسم الوطن»، والانتماء القومي بمعنى الارتباط «بجماعة من البشر تعرف باسم الأمة». وعادة ما برز الاتجاه الأول في أعقاب الأزمات التي اجتازها النظام العربي كما في أعقاب توقيع اتفاقيات كامب ديفيد وعزل مصر عن مؤسسات العمل العربي المشترك، كما تكرر في أعقاب حرب الخليج الثانية مع غلبة منطق الدولة في التفاعلات العربية ـ العربية. كذلك تعرضت الأيديولوجية القومية إلى تحد من نوع مختلف جسدته الأيديولوجيات والانتماءات الإثنية دون القطرية، وارتبط ذلك بدوره بتأزم أوضاع النظم العربية فضلاً عن تأثره بالمتغيرات الجديدة على الساحة الدولية (صحوة الإثنيات). وعلى صعيد آخر، وفي إطار الفكر القومي ذاته طرحت صياغات مختلفة لكيفية إقامة دولة الوحدة وشكلها. ففي المرحلة **الأولى** تردد الفكر القومي بين اقتراح الدولة الفيدرالية العربية المستقلة عن الحكم العثماني ونوع من الحكم اللامركزي للعرب في إطار الخلافة العثمانية. وفي المرحلة **الثانية** اتجه الفكر القومي إلى المناداة بالدولة الاندماجية التي يتحمل مسؤولية تأسيسها زعيم سياسي تؤازره القوة الشعبية. وفي المرحلة **الثالثة** كان التردد بين الشكلين الاندماجي والفيدرالي وأيهما أنسب للظروف السائدة مع التركيز على دور التنظيم الثوري في تحقيق أي الخيارين. أما في **المرحلة الرابعة** فقد تحققت الغلبة للشكل الفيدرالي للوحدة المرغوبة[١٠٢].

د ـ الأيديولوجية الليبرالية وهي محصلة مجموعة من الأفكار التي صاغها عدد من المفكرين على مدار الفترة ما بين القرنين السابع عشر والعشرين، والتي تدور حول التعاقد كأساس قانوني لتنظيم العلاقات الاجتماعية، وإطلاق حرية المبادرة الاقتصادية والملكية الخاصة، والتأكيد على محورية دافع الربح، والحد من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ما أمكن.

وعلى ضوء هذا التحديد لمفهوم الليبرالية، يلاحظ أن نشأته الأولى لم ترتبط بالديمقراطية، بل ان المفهومين كانا متناقضين. فالليبرالية ركزت على إطلاق الحريات ولم تهتم بالاختلالات الاجتماعية التي يمكن أن تترتب عليها، بينما تعتبر

---

(١٠٢) لمزيد من التفاصيل، انظر: السيد يسين، مشرف، **تحليل مضمون الفكر القومي العربي (دراسة استطلاعية)**، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٢).

المساواة مكوناً اساسياً من مكونات الديمقراطية، ولذلك فإن الجمع بين الليبرالية والديمقراطية في ما عرف باسم الليبرالية الديمقراطية استغرق وقتاً طويلاً ولم يتم بدون مشاكل في النظرية والتطبيق.

وتقوم الليبرالية الديمقراطية على مجموعة من الأسس أهمها: التعددية السياسية وتداول السلطة بين الأحزاب عبر انتخابات دورية، واتخاذ القرار السياسي بناء على التفاعل بين مختلف القوى السياسية بما يضمن الوصول إلى حل وسط، وإقامة هيئات تشريعية تحترم رأي الأغلبية عند حسم الخلاف بين وجهات النظر، وإعمال المساواة السياسية من خلال إعطاء صوت واحد لكل مواطن.

وعلى صعيد آخر، فإن مفهوم الليبرالية ـ كما سبق تحديده ـ مرتبط بتطور وصل به إلى ما يعرف باسم الليبرالية الجديدة. وتختلف الليبرالية الجديدة عن الليبرالية الكلاسيكية في أنها لا تنكر دور الدولة في إعادة توزيع الدخل، وفي التعبير عن الهوية الثقافية، وفي الحفاظ على الأمن القومي. لكنها تتحسب من تضخم أجهزة الدولة ومؤسساتها على نحو يخلق لهذه الأجهزة والمؤسسات مصالح خاصة لا تخدم بالضرورة مصلحة المجتمع. ومن هنا، ظهر مفهوم الحكم أو إدارة شؤون الدولة والمجتمع (Governance) الذي يستهدف تفعيل دور الدولة في إطار مبادىء الشفافية والمحاسبة والثواب والعقاب.

وفي ما يتعلق بالنظم العربية، ارتبط كفاحها من أجل الاستقلال في بداية القرن بالمطالبة بالدستور وسيادة القانون وتقييد سلطة الحاكم. واقترن ذلك بإقامة نظم حكم تأخذ بمظاهر الليبرالية الديمقراطية من قبيل التعددية الحزبية، والمؤسسات التمثيلية، وحرية الصحافة، ولكن مع تفاوت المدى الزمني لهذه التجارب الليبرالية من نظام إلى آخر. ففي حين دامت هذه التجربة تسعة وعشرين عاماً في مصر (من ١٩٢٣ إلى ١٩٥٢)، وثمانية وعشرين عاماً في العراق (من ١٩٣٠ إلى ١٩٥٨)، فإنها لم تستمر لفترة طويلة في كل من سوريا والسودان وليبيا وتونس والصومال وموريتانيا والأردن.

وفي تلك النظم أدى تدخل الجيش أو الحاكم إلى وضع حد للتجربة بانتهاج سياسات اشتراكية تعتمد على تركيز السلطة والأخذ بنظام الحزب الواحد.

ومع انهيار الاتحاد السوفياتي والتحول الأيديولوجي في دول أوروبا الشرقية، عادت بعض النظم العربية لتبني المفاهيم الليبرالية، وبخاصة أن تبنيها الليبرالية في المجال الاقتصادي أوصلها إلى ضرورة أن يشهد المجال السياسي تطوراً مماثلاً. ومثل هذه الدورة الكاملة من مطلع القرن الى نهايته تدعو إلى التساؤل عن السبب

الذي أدى بالخبرة الليبرالية الأولى إلى طريق مسدود، وهو التساؤل الذي يمكن الاجابة عنه بغياب الثقافة السياسية الديمقراطية على نحو ما سبقت إليه الاشارة عند تحليل الثقافة السياسية العربية، وتجاوزات الأحزاب السياسية بانشقاقاتها (الأحزاب المغربية نموذجاً)، ودخولها في ائتلافات مناهضة للشعارات الليبرالية التي ترفعها (حزب الأحرار الدستوريين في مصر)، ومناهضة بعضها الفكر الليبرالي من منطلقات دينية (حزب التحرير الإسلامي في فلسطين والأردن، وحزب الكتائب في لبنان) وقومية (الحزب القومي السوري في عدة نظم عربية) وماركسية (الأحزاب الشيوعية)[١٠٣].

وفي ما يتعلق بالخصائص الرئيسية للأيديولوجيات العربية فمن أهمها، ما يلي:

(١) الشخصانية بمعنى ارتباطها بأشخاص بذواتهم، بحيث يكون غيابهم سبباً في انتكاستها والعدول عنها. وتجسد الأيديولوجية الاشتراكية في تطبيقها الناصري (أو ما يعرف تجاوزاً باسم الأيديولوجية الناصرية) هذه الخاصية بوضوح، فلقد ارتبط وضع الأساس النظري لتلك الأيديولوجية بفترة حكم الرئيس عبد الناصر، وفي هذا الإطار تبلورت ثلاثية الحرية والاشتراكية والوحدة (والتي كانت في الحقيقة إعادة ترتيب للشعارات التي رفعها حزب البعث وهي وحدة وحرية واشتراكية). كما طرحت بعض الصيغ الجديدة كصيغة «تحالف قوى الشعب العاملة» التي قام على أساسها تنظيم الاتحاد الاشتراكي العربي. ومع وفاة عبد الناصر بدأت مرحلة الردة الرسمية عن التراث الناصري. أما بشأن المشايعين لهذا الاتجاه، فقد ساد ما يصفه البعض بالاتجاه «السلفي الجامد»، أي ذلك المتمثل في الثبات على معطيات الماضي من دون محاولة جادة للتجديد بما يتماشى مع الظروف المستجدة. واستمر هذا الوضع سائداً حتى بعد تأسيس الحزب الناصري في نهاية الثمانينيات. فرغم أن هذا التطور كان يوحي في الظاهر بأن الأيديولوجية الناصرية قد استعادت عافيتها إلا أنها في جوهرها كانت تمثل امتداداً للفترة السابقة لها[١٠٤].

(٢) التوفيقية بمعنى محاولة المزج بين أكثر من أيديولوجية من مصادر مختلفة

---

(١٠٣) علي الدين هلال، «أزمة الفكر الليبرالي في الوطن العربي،» تعقيب عبد الخالق عبد الله، **عالم الفكر**، السنة ٢٦، العددان ٣ ـ ٤ (كانون الثاني/يناير ـ حزيران/يونيو ١٩٩٨)، ص ١٠٩ ـ ١٢٩.

(١٠٤) حسين محمد معلوم، **قراءات في نقد اليسار العربي: التجربة الحزبية العربية** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١)، ص ٣١١ ـ ٣٣٣.

بحيث يتكون مركب جديد من الأيديولوجيات. والتوفيق ليس عيباً في حد ذاته إن كان بين عناصر تقبل طبيعتها الملاءمة والتوفيق، لكن ما يحدث هو الجمع بين أخلاط تستعصي بطبيعتها على التجانس على نحو يجعلها أقرب إلى التلفيقية منها إلى التوفيقية. ومن ذلك أن محاولة الجمع بين الأيديولوجية الوضعية والإسلام كانت من أهم أسباب ضعف صدقيتها وتماسكها. فنجد على سبيل المثال أن النظام المصري في عهد السادات قد تبنى رسمياً ـ لفترة ـ مبدأ الفصل بين السياسة والدين بمقتضى شعار «لا سياسة في الدين ولا دين في السياسة»، ورغم ذلك اتخذ الرئيس المصري لنفسه لقب «الرئيس المؤمن» ولدولته مسمى «دولة العلم والإيمان». كما أن عهده شهد تعديلاً لنص المادة الثانية من الدستور بموجب استفتاء عام ١٩٨٠ لتصبح الشريعة هي «المصدر الرئيسي للتشريع» وليس مجرد مصدر أساسي للتشريع، هذا إلى تبني فكرة تكوين جامعة للشعوب الإسلامية رداً على نقل مقر الجامعة العربية إلى تونس.

كما أن من النماذج الأخرى في الخصوص نفسه محاولة التوفيق بين الاشتراكية العلمية أو الماركسية اللينينية من جانب، والأيديولوجية المستندة إلى الدين من جانب آخر.

فلقد تبنى النظام الجزائري رسمياً في عهد بومدين شعار الاشتراكية العلمية، ومع ذلك لم يجد الرئيس الجزائري غضاضة في التصريح بالقول: «نحن لسنا شيوعيين، ولكننا بوضوح لا ننهج بأي حال سياسة معاداة الشيوعية.. ولا نرى أي تناقض بين أن يكون الإنسان مسلماً متديناً واشتراكياً علمياً في الوقت نفسه». كذلك انتهج اليمن الديمقراطي (قبل الوحدة) النهج الماركسي ـ اللينيني، ورغم ذلك استمر الدستور ينص على المحافظة على الثقافة العربية ـ الإسلامية[١٠٥].

ويمكن القول إن السمة التوفيقية ارتبطت أكثر بالنظم السلطوية التي حاولت أن تخلع على أيديولوجياتها طابعاً شعبوياً تبدو بمقتضاه وكأنها تعبر عن القوى الاجتماعية كافة، وتعتبر الخروج عليها من ثم بمثابة خروج على الصالح العام. لذلك فلقد شاع أن تتضمن أيديولوجية النظام عناصر قومية، وأخرى دينية، وثالثة اشتراكية أو ماركسية بحيث تقدم رموزاً متنوعة يمكن أن يجد فيها كل تيار فكري ما يلائمه[١٠٦]. ولقد عبر الرئيس الليبي معمر القذافي عن هذا التصور

---

(١٠٥) ابراهيم، «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية،» ص ١٨٣ ـ ١٨٨.

(١٠٦) لمزيد من التفاصيل انظر: أسامة الغزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، سلسلة عالم المعرفة؛ ١١٧ (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٧).

للأيديولوجية بقوله: «إننا لسنا مبتدعين أفكاراً، إننا جزء من كيان الأمة الواحدة التي تنبض بقلب واحد وتعبر عن فكر واحد، ومن يخرج عن مبادئنا وأفكارنا فهو من أعدائنا»[١٠٧].

(٣) التناقض وعدم الوضوح، وهي سمة ترتبط باستيراد الأيديولوجيات الجاهزة ومحاولة التوفيق بينها على تباينها. ولفت أستاذ علم الاجتماع بريان تيرنر الانتباه إلى خطورة استيراد الأيديولوجيات من الخارج، مشيراً إلى أن المشكلة لا تكمن في نقص الكوادر الفكرية القادرة على إفراز الأيديولوجيات الملائمة وصياغتها بشكل متكامل، لكنها تنبع من ضعف ثقة تلك الكوادر في نفسها وفي قدرتها على الخلق والتجديد[١٠٨].

ومن محصلة ما سبق يبدو منطقياً أن تتسم الأيديولوجيات العربية بسمة عدم الاستمرارية، فكون الأيديولوجية ترتبط بشخص صاحبها، وكونها تجمع أخلاطاً متنافرة أحياناً من الأفكار الغريبة عن بيئتها، فإن هذا يجعلها عاجزة عن التجذر في المجتمع ويضعف قدرتها على تمثيل مصالح المواطنين والتعبير عنها[١٠٩].

٢ ـ النخب

النخبة هي مجموعة الأفراد الذين يقودون المجتمع. وهي بهذا المعنى مفهوم قديم ارتبط ظهوره تاريخياً بالحاجة إلى تنظيم ممارسة السلطة وعملية صنع القرار. فنجد على سبيل المثال أن كلاً من أفلاطون وأرسطو قد تعرض لفكرة النخبة، فتحدث أفلاطون عن حكم الفلاسفة بوصفه أصلح أنواع الحكم، في حين ركز أرسطو على مزايا حكم الطبقة الوسطى لاعتدالها. ومن بعد تنوعت إسهامات الفلاسفة والمفكرين بشأن تحديد مصادر قوة النخبة، فذكر سان سيمون أن كل عصر يفرز النخبة المناسبة له سواء كانت عسكرية، أو دينية، أو اقتصادية، وأكد أوغست كونت على صلاحية النخبة الأرستقراطية العلمية، وعلى هذا قام بالتمييز بين ما أسماه بالسلطة الدينية والسلطة الزمنية. وجاءت النظرية الماركسية لتمثل منعطفاً مهماً في تاريخ تطور فكرة النخبة، فلقد نظر كارل ماركس إلى ممارسة القوة على أنها عملية تراكمية ومتطورة. فهي تراكمية بمعنى أن الطبقة التي تحوز القوة

---

(١٠٧) الحياة، ٢/٩/١٩٩٢.

(١٠٨) Bryan S. Turner, *Marx and the End of Orientalism*, Controversies in Sociology; 7 (London; Boston: Allen and Unwin, 1978), pp. 1-2 and 44-47.

(١٠٩) لمزيد من التفاصيل، انظر: ابراهيم، «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية،» ص ١٨٣ ـ ١٨٨.

الاقتصادية (وهي الطبقة البرجوازية) تملك في الوقت نفسه أدوات القوة السياسية، ومن ثم فإن المجتمع المنشود في تصور ماركس كان هو المجتمع الشيوعي الذي يتمكن عبر آلية الصراع الطبقي من وضع حد لظاهرة احتكار القوة وتحقيق المساواة بين المواطنين. وهي متطورة بمعنى أن تغير النظام الاقتصادي بفعل استخدام وسائل إنتاجية أحدث يؤدي إلى إبدال الطبقة الحاكمة القديمة بأخرى تستمد أهميتها من ملكيتها للوسائل الإنتاجية تلك. ولا تملك الطبقة الحاكمة، في رأي ماركس، أي شيء لتوقف به عجلة التطور الذي تمثل هي ذاتها حلقة من حلقاته ومقدمة من مقدماته، لأنها على حد تعبيره تغيرات «تستقل عن إرادة النخبة الحاكمة»(١١٠).

ولقد أثارت النظرية الماركسية جدلاً واسعاً بين أولئك المنتمين إلى مدرسة التحليل الطبقي أنفسهم. فلقد تحفظ ألتوسير على فكرة «التماهي» أو التطابق بين الطبقة المسيطرة اقتصادياً والدولة، موضحاً أن الدولة تتمتع بقدر من الاستقلال النسبي عن النخبة الحاكمة. فرغم أنه من الصحيح أن النخبة الحاكمة هي صاحبة القرار السياسي، إلا أن هذا لا يجعلها صنواً للدولة حيث إنه مهما تلازمت الدولة والنخبة الحاكمة فإنهما تظلان متمايزتين. واتفق مع ألتوسير في الرأي بولانتزاس من دون أن ينفي أن الطبقة المسيطرة اقتصادياً تقود معركة شرسة من أجل تملك أسباب القوة السياسية، سواء عن طريق النفاذ إلى أجهزة القمع كالجيش والبوليس، أو عن طريق السيطرة على أدوات التنشئة السياسية كالأحزاب ووسائل الإعلام والتعليم.

وظهرت مدرسة النخبة كرد فعل على أفكار المدرسة الماركسية، فلقد رفض مفكرو النخبة التعامل مع مسألة انقسام المجتمع إلى حكام ومحكومين على أساس أنها تعبر عن استغلال القلة للكثرة كما يقول الماركسيون. لكنهم على العكس أثبتوا أن مهارات البشر تتفاوت وتتنوع، وبالتالي فلا بد أن يتولى الأشخاص المؤهلون دون سواهم عملية القيادة والتوجيه في المجتمع. ومن ناحية أخرى، تشكك مفكرو النخبة في إمكانية قيام المجتمع غير الطبقي ووجدوا في عدم تحققه في الدول الشيوعية نفسها دليلاً واضحاً على خياليته، وهذا ما أكده باريتو بقوله: «إن كل شعب تحكمه نخبة»، رافضاً بذلك التمييز بين مجتمعات ديمقراطية وأخرى شمولية(١١١).

---

(١١٠) Geraint Parry, *Political Elites*, Studies in Political Science; 5 (London: Allen and Unwin, 1969), p. 58.

(١١١) Vilfredo Parito, *The Mind and Society*, edited by Arthur Livingston; translated by Andrew Bongiorno and Arthur Livingston, with the advice and active cooperation by James Harvey Rogers, 4 vols. (New York: Harcourt, Brace and Company, [1935]), p. 246.

وبخلاف ماركس الذي رأى أن الركيزة الأساسية للنخبة هي ملكية أدوات الانتاج، فإن موسكا وميتشلز ركزا على القدرة التنظيمية للنخبة السياسية، بمعنى أن النخبة السياسية هي الجماعة الأكثر تنظيماً في المجتمع، على اعتبار أن القدرة التنظيمية العالية تساعد على تحقيق مستوى عال من الاتصال والتفاعل بين مختلف عناصر التنظيم، إلى حد أن ميتشلز لم يستخدم مفهوم النخبة ولكن استخدم مفهوم القيادة للدلالة على المضمون التنظيمي للمفهوم. وفي المقابل أضفى باريتو على القدرة النفسية والمهارات الذاتية أهمية خاصة. ففي ظل منافسة عادلة لا بد أن يصل الأصلح والأقدر إلى قمة النخبة كل في مجاله. لكن باريتو استدرك مشيراً إلى أنه في الواقع تتدخل عوامل أخرى مثل الثروة، والنسب، والعلاقات الخاصة، والفساد لتعطي مميزات خاصة لمن هم أقل قدرة وكفاءة ليحتلوا مكانة بارزة.

وأخيراً، فقد رفض ميلز الاتجاهين السابقين داخل مدرسة النخبة لصالح الاقتراب المؤسسي، فالدولة الحديثة هي دولة مؤسسات، والأفراد الذين يشغلون مراكز حساسة في الدولة هم الأقرب إلى استحقاق صفة «النخبة»، ونجاحهم في تولي زمام الأمور في الدولة يتوقف على مدى التقاء قادة المؤسسات الهامة وشاغلي المراكز الحساسة حول أهداف مشتركة ومصالح متسقة، فكلما التقت مصالح قادة المؤسسات الهامة ورؤسائها في الدولة كانت النخبة أكثر تماسكاً وأقدر على الاستمرار[١١٢].

وبصفة عامة تبلورت ثلاثة اقترابات أساسية في مجال تحديد أعضاء النخبة السياسية: **الأول** هو اقتراب السمعة، ويعمد إلى دراسة الأشخاص الذين يشيع أنهم يمارسون تأثيراً بارزاً في عملية صنع القرار، ويكون ذلك من خلال عمل استطلاعات للرأي واستبيانات، واللجوء لعدد من المحكمين والذين يتناولهم البحث. **والثاني** هو اقتراب المنصب، ويقوم على افتراض أن من يتولون المناصب الهامة في المؤسسات المختلفة لهم بالفعل اليد الطولى في عملية صنع القرار. ورغم سهولة هذا الأسلوب نظراً لأن العودة إلى الوثائق كفيلة بتحديد من هم في قمة الهرم السياسي، إلا أن عواقبه غير مأمونة إذا ما تبين أن هناك انفصاماً بين الهيكل الرسمي للقوة والهيكل الفعلي لها، فيكون هناك أشخاص أو مؤسسات لهم تأثير بالغ لكنهم يعملون في الكواليس الخلفية ولا ترصدهم الوثائق الرسمية. أما الاقتراب **الثالث**، فهو اقتراب صنع القرار، ويفترض أن دراسة عدد من القرارات

---

(١١٢) Parry, Ibid., pp. 35-55.

الهامة التي اتخذت داخل المؤسسات السياسية المختلفة خليقة بتحديد طبيعة دور كل عضو من أعضاء النخبة، سواء كان هذا العضو يشغل منصباً رسمياً أو يمارس نفوذاً ما. بيد أن الأمر لا يخلو من مخاطرة أيضاً، إذ إن الباحث يراهن في هذه الحالة على الظروف المرتبطة بعدد من القرارات المحدودة مع احتمال تغير أدوار المشاركين في صنعها تحت ظروف أخرى. والأفضل، لتلافي الثغرات السابقة، أن يجمع الباحث بين أكثر من اقتراب، بحيث تكون الأولوية في تحديد أعضاء النخبة لأولئك الذين ظهرت أسماؤهم كقاسم مشترك في الاقترابات المختلفة.

أما أهم الانتقادات التي تعرضت لها نظرية النخبة فكان مجافاتها للديمقراطية وتكريسها لحكم القلة، وقد نهضت نظرية التعددية السياسية بالدور المحوري في هذا الشأن. إذ ذكر روبرت داهل أن فكرة النخبة الحاكمة تعتمد في جوهرها على وجود أقلية مؤثرة تسود تفضيلاتها في القضايا الأساسية حتى لو اتخذت الأغلبية موقفاً معارضاً. وفي مواجهة ذلك، برزت بعض المحاولات للتوفيق بين النخبة والديمقراطية، فذكر هاملتون أن إعطاء كل القوة للأغلبية «لا يقل ضرراً عن إعطاء كل القوة للأقلية»، لأن في الحالة الأولى تكون الأقلية هي التي تدفع الثمن والعكس صحيح في الحالة الثانية. بقول آخر، لقد دعا هاملتون إلى إيجاد نوع من التوازن أو الصياغة الوسط بين ديكتاتورية الأغلبية وديكتاتورية الأقلية. وانبرى فريق آخر للقول إن النخبة هي مفهوم مجرد لا يجوز الانحياز له أو ضده، فالمحك الأساسي هو مدى خضوع النخبة للرقابة الشعبية ودرجة انفتاحها على فئات وعناصر جديدة من خارجها[١١٣].

وفي ما يتصل بالنخب العربية، وكما أوضحنا من قبل في الجزء الخاص بتصنيف النظم السياسية العربية، من الممكن التمييز في إطارها بين نوعيات ثلاث أساسية:

أ ـ النخب التقليدية ـ التكيفية (Traditional Adaptive Elites)، وتجسدها طائفة كبار ملاك الأراضي، وأثرياء التجار وزعماء القبائل. وتعد آصرة القرابة هي سند الانتماء لهذه النوعية من النخب. وتصطبغ أيديولوجية هذه النخب عادة بالصبغة الدينية الواضحة وتتخذها أساساً لشرعيتها. وتحاول تلك النخب التقليدية عندما تواجه بمشاكل التغيير أن تقاوم قدر الإمكان أو هي تستجيب لهذه المشاكل بحد أدنى من التكيف.

---

(١١٣) السيد يسين، «مشكلات الشباب نظرياً وعقائدياً،» **الفكر المعاصر**، العدد ٦٤ (حزيران/ يونيو ١٩٧٠).

ب ـ النخب الإصلاحية ـ التحديثية (Modernizing-Reformist Elites) وتعبر عنها الطبقة الوسطى من ملاك الأراضي والمشتغلين بالعملين التجاري والصناعي، فضلاً عن المنتمين للجيش والجهاز الاداري. وتتسم تلك النخب تاريخياً بطابعها الليبرالي الدستوري، كما تستمد رضاء المواطنين عنها من شرعية تمثيلهم عبر مؤسسات منتخبة بشكل ديمقراطي. وتسعى تلك النخب للتغيير باستخدام الأسلوب السلمي المتدرج مع عدم اللجوء إلى العنف السياسي.

ج ـ النخب الثورية ـ التعبوية (Revolutionary-Mobilizational Elites) التي هي نتاج لأبناء الطبقة الوسطى الدنيا من صغار الموظفين والعسكريين. ولما كانت هذه النخبة عادة ما تصل إلى السلطة عن طريق ثوري، فإن أيديولوجيتها تصطبغ بالصبغة نفسها، فتتبنى رؤية شاملة لتغيير الأوضاع الاجتماعية ـ الاقتصادية وترفض التدرج في إعمالها، مثلما ترفض التسامح في التعامل مع النخب البديلة والجماهير. وتعتبر القوة مكوناً رئيسياً من مكونات شرعية النخب التعبوية، مع إمكان استنادها إلى حزب واحد يعينها على تكتيل الجماهير من ورائها.

هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية العملية فإنه لا ينبغي التعامل مع تلك الأنماط باعتبارها أنماطاً جامدة، ذلك أن الواقع عادة ما يشهد خليطاً من أكثر من نمط واحد، ومن ذلك أن النخب الخليجية مثلاً هي نخب تقليدية لكنها قد تسعى إلى تنويع مصادر شرعيتها وتحقيق قدر أكبر من الانفتاح على المجتمع لاستيعاب مطالب الطبقة الوسطى النامية بمزيد من المشاركة، ومثل ذلك يمكن أن ينطبق على النخب الأردنية. ولكن من ناحية أخرى فإن النخبة المعنية قد ترفض التكيف مع مقتضيات العصر وتلجأ إلى مقاومة التغيير، الأمر الذي يضعها أمام أحد احتمالين: **أحدهما** أن تتعايش النخبة الجديدة والقديمة لفترة من الوقت بسبب شعور الثانية بالعجز عن فرض سيطرتها الكاملة على الدولة. **والآخر** هو أن تزاح النخبة القديمة تماماً من السلطة وتتم مصادرة أسباب قوتها بإجراءات مثل التأميم والإصلاح الزراعي وحظر نشاطها السياسي، وهو النموذج الذي تطرحه مصر بعد ثورة ١٩٥٢ والعراق بعد ثورة ١٩٥٨. والأمر برمته يتوقف على علاقات القوة بين النخب المتنافسة ودرجة التمكن من آليات تعبئة الجماهير كالمؤسسات والأيديولوجية.

ويرتبط بالحديث عن تغير النخبة الإشارة إلى نتائج هذا التغيير، حيث يمكن الحديث عن تلك النتائج على مستويات أربعة: **الأول** هو مستوى الأبنية والمؤسسات، حيث إن تغيير النخبة قد يؤدي إلى تقويض المؤسسات القديمة

واستحداث أخرى تحل محلها تكرس سلطتها وتروج لمبادئها. ويشار في هذا الصدد إلى عملية «الهندسة المؤسسية» بالحذف والإضافة والتعديل التي قام بها السادات في مصر بعد توليه الحكم والتي تمثلت في إصدار الدستور الدائم لعام ١٩٧١، وإعادة تنظيم الاتحاد الاشتراكي، ثم ابتداع نظام المنابر توطئة لإقرار التعددية الحزبية، واستحداث مؤسسة مجلس الشورى. **والثاني** هو مستوى الأيديولوجيات، حيث إن انتقال السلطة من نخبة إلى أخرى يستدعي مراجعة أولويات العقيدة السياسية، ومن أمثلة ذلك النخبة الليبية منذ ثورة الفاتح من أيلول/سبتمبر ١٩٦٩. **والثالث** هو مستوى المشاركة الشعبية، حيث إن ظهور نخبة جديدة يؤدي إلى اختلاف معايير التجنيد السياسي، إذ تلجأ كل نخبة إلى اصطفاء ثقاتها وإزاحة النخب البديلة أو على الأقل تهميشها. **والرابع** هو مستوى السياسات العامة الذي تصب فيه كل التغيرات السابقة، فالسياسات العامة تعبر بصدق عن التوجه السياسي للنخبة وكذلك عن توازن القوى السائدة. ويشار في هذا الصدد إلى السياسة التعليمية في عهد السادات مقارنة بنظيرتها في عهد عبد الناصر حيث اقترن تغير التوجه الخارجي للنظام المصري في عهد السادات تجاه الصراع العربي ـ الإسرائيلي بتطوير مضمون الكتب والمقررات الدراسية لترسيخ هذا التحول[١١٤].

أما النقطة الأخيرة في معرض تحليل النخب السياسية العربية فهي التعرض لأهم سماتها والتي يمكن إيجازها بما يلي:

● ضعف الحراك الاجتماعي، فالنخب العربية عادة ما تكون نخباً من الصعب اختراقها. فالنخبة المغربية قوامها العائلة المالكة، أما النخبة المحيطة فتتكون أساساً من بورجوازية مدينة فاس. والنخبة اللبنانية تغلب عليها صفة «الإقطاع السياسي» حيث تحتكر عائلات بذاتها كبريات المناصب التنفيذية والتشريعية.

---

(١١٤) علي الدين هلال، «مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث،» ورقة قدمت إلى: **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، ط ٢ (بيروت: المركز، ١٩٨٧)، ص ٤١ ـ ٤٤؛ جورج لينوفسكي، **الصفوة السياسية في الشرق الأوسط**، ترجمة عادل الهواري (القاهرة: دار الموقف العربي، ١٩٨٧)، ص ٣؛ بوتومور، **الصفوة والمجتمع: دراسة في علم الاجتماع السياسي**، ترجمة وتقديم محمد الجوهري [وآخرون]، سلسلة علم الاجتماع المعاصر؛ الكتاب السادس (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٢)؛ هدى ميتكيس، «النخبة السياسية في تونس، ١٩٥٦ ـ ١٩٧٠،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠)، وابتسام سهيل، «النخبة السياسية الحاكمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٩٧٢ ـ ١٩٨٦،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٠)، ص ٤٤ ـ ٥١.

● يقودنا ذلك إلى الحديث عن خاصية أخرى تتصل بمصادر أو معايير تجنيد النخب العربية، وهي تتمثل في أربعة معايير أساسية. فهناك العلاقات الشخصية المباشرة المستقاة من الخبرات المشتركة، تعليمية كانت أو مهنية أو حزبية، فضلاً عن علاقات النسب والقرابة. وهناك الانتماء الإقليمي حيث تقوم بعض المدن والأقاليم العربية بدور أساسي في تقديم الوجوه الرئيسية للنخبة الحاكمة. ويلعب الولاء الحزبي والعقيدة السياسية دوراً مهماً في تجنيد النخبة في بعض النظم العربية. هذا بخلاف علاقات المصلحة الاقتصادية أو ما يطلق عليه تعبير الزبانة السياسية (Political Patronage) أو المنفعة المتبادلة. وإن كان ذلك لا ينفي احتمال فتح المجال أمام معايير أخرى تضاف إلى تلك السابقة من مثل المؤهل العلمي والنفوذ الاجتماعي.

● السلطوية وهي الوجه الآخر للطابع الرعوي للثقافة السياسية العربية. وفي هذا الإطار يشبه البعض علاقة النخب بالجماهير العربية بعلاقة الراعي (Patron) بـ التابع أو الرعية (Client)، على اعتبار أن الحاكم هو المسؤول والحامي والمدافع عن رعيته، أي هو الذي يقوم بالمبادرة، فيما يقتصر دور هذه الأخيرة على القيام برد الفعل. مثل هذه العلاقة الرعوية تجد تعبيرات عنها في شعارات مثل «رب الأسرة أو العائلة» على اعتبار أن الأسرة تجسد المؤسسة الاجتماعية الأولى التي يمكن أن تفرز هذا النمط من العلاقات[١١٥].

٣ ـ الأحزاب السياسية

تتعدد تعريفات الحزب السياسي وتختلف في نقاط ارتكازها، وإن كان يمكن التمييز في إطارها بين اتجاهين أساسيين: الاتجاه **الأول** يركز على الطبقة باعتبار أن الحزب يعبر عن طبقة بذاتها، وربما عن تحالف بين طبقات. والاتجاه **الثاني** يركز على المبادىء ودرجة التزام الوضوح والتحديد في صياغتها. بيد أن هذين الاتجاهين قد تعرضا للنقد لكون عنصري الطبقة والمبادىء ليسا بالعنصرين الجامعين المانعين. فالأحزاب قد تعكس مصالح جماعات إثنية أو قبلية لا تتبلور بالضرورة في شكل طبقي، كما أنه يمكن لحزبين (أو أكثر) أن يحتفظا بكيانيهما المستقلين على تشابه مبادئهما وتداخلها. وعلى ذلك فلقد طرح بعض الباحثين هدف الوصول إلى السلطة كأساس لتعريف الحزب وتمييزه عن جماعة المصلحة التي تسعى للتأثير في

(١١٥) هلال، «مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث،» ص ٤٥ ـ ٤٨، وسهيل، المصدر نفسه، ص ٥٩ ـ ٦٥.

السلطة من دون حيازتها، حيث يمكن اعتبار الحزب بمثابة «تنظيم سياسي له صفة العمومية والدوام وله برنامج يسعى بمقتضاه للوصول إلى السلطة»[١١٦].

وبخصوص تفسير نشأة الأحزاب، كان من بواكير الاتجاهات الفكرية ذات الصلة، ذلك الذي ربط بين ظهور الهيئات التشريعية من جهة، وتبلور الظاهرة الحزبية من جهة أخرى. وعُدَّ موريس ديفرجيه علماً من أعلام هذا الاتجاه، حيث ميز في كتابه عن الأحزاب السياسية بين أحزاب تنشأ داخل الهيئة البرلمانية، وأخرى تنشأ خارجها لمعارضة النظام القائم مع سعيها للتمثيل البرلماني كي تكسب معارضتها مزيداً من الفاعلية. ويشير ديفرجيه إلى أن النوعية الأولى من الأحزاب قد ظهرت في غضون القرن التاسع عشر، بينما ظهرت النوعية الثانية في فترة لاحقة وارتبطت بالتوسع في حق التصويت[١١٧].

وعلى الرغم من وجاهة التفسير البرلماني لنشأة الأحزاب السياسية، إلا أنه ارتبط بالواقع الأوروبي بصفة عامة، والبريطاني منه على وجه الخصوص، الأمر الذي جعله يقصر عن تفسير نشأة الظاهرة الحزبية خارج حدود هذا الواقع. فمن المعلوم أن الأحزاب السياسية في غالبية الدول النامية، ومنها العربية، قد ظهرت وهي رافضة للإطار البرلماني الذي كان من صنع الإدارة الاستعمارية وفي سياق الكفاح من أجل الحصول على الاستقلال، ومن ناحية ثانية، فإن الأحزاب السياسية في عدد آخر من الدول قد ظهرت في غيبة أي من الأطر البرلمانية، كما حدث في الصين في العشرينيات وفي بعض دول أمريكا اللاتينية.

وتعتبر الأحزاب السياسية من أهم متغيرات النظام السياسي، كونها تؤدي له مجموعة من الوظائف الأساسية. فهي توفر قنوات للمشاركة والتعبير عن الرأي، وهي تجمع المصالح وتعبئها، وهي أداة من أدوات التنشئة والتجنيد السياسيين، وأخيراً فإنها تساهم في إسباغ الشرعية على نظم الحكم. ورغم ذلك، وكما أثير استفهام حول مستقبل الأيديولوجيات في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، فإن استفهاماً مماثلاً أثير حول مستقبل الأحزاب على ضوء مجموعة من العوامل المتشابكة: **أحدها** اختفاء التمايزات الأيديولوجية بعد انهيار الشيوعية وتقارب

---

(١١٦) كمال المنوفي، **أصول النظم السياسية المقارنة** (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص ١٨٣ ـ ١٨٥ و١٧٨، وهلال، «النظم السياسية العربية،» ص ٢.

(١١٧) لمزيد من التفاصيل، انظر: Maurice Duverger, *Political Parties, Their Organization and Activity in the Modern State*, translated by Barbara and Robert North with a foreword by D. W. Brogan (London: Methuen; New York: Wiley, [1954]).

الأطروحات الحزبية إلى حد بعيد، إذ يلاحظ في هذا السياق أن قضايا البيئة والنوع وحقوق الإنسان لم تعد حكراً على تيار سياسي بذاته. **والآخر**، أن ضعف الأحزاب الشيوعية ببناها المركزية وتراتبيتها المعقدة طرح استفهاماً حول مستقبل أحزاب أخرى أقل تماسكاً من الناحية التنظيمية. **والثالث**، اعتبرت المنظمات غير الحكومية هي الوريث لوظائف الأحزاب السياسية. لكن رغم ذلك ما زال الحزب السياسي يعد عنصراً تكوينياً من عناصر النظام السياسي(١١٨).

أ ـ تصنيف الأحزاب السياسية العربية

في معرض التمييز بين الأحزاب السياسية، يمكن استخدام أكثر من معيار أحدها العدد والمنافسة السياسية، حيث تتوزع النظم الحزبية بين نظم تنافسية (مطلقة أو مقيدة)، ونظم غير تنافسية (تأخذ بحزب سياسي واحد نخبوي أو جماهيري، أو ينتفي فيها وجود الأحزاب ابتداءً)(١١٩). وقد سبق تطبيق هذا المعيار في تصنيف النظم السياسية العربية، بيد أنه يمكن إضافة معايير أخرى تتعلق بالأيديولوجية، وشكل العضوية، وطبيعة القوى المؤيدة، ودرجة المؤسسية، وأساليب العمل. وعلى ضوء ذلك يمكن الحديث عن النوعيات الست الأساسية التالية من الأحزاب السياسية التي أفرزها الواقع العربي على مدار القرن العشرين، فاندثر بعضها في حين ما زال بعضها الآخر يمارس نشاطه على الساحة السياسية، هذا علماً بأن هذا التصنيف يدخل في عداد فئاته الأحزاب التي لها هذه الصفة القانونية فعلاً، وتلك التي تمارس وظائف الأحزاب السياسية، لكنها إما ترفض اقترانها بالصفة الحزبية، وإما يحظر عليها من طرف السلطة أن تحملها وتعبر عنها(١٢٠).

(١) **أحزاب الأشخاص**، وقد سبقت غيرها إلى الوجود، وامتدت أيديولوجيتها على خط متواتر من المحافظة إلى الليبرالية، وإن كانت تدعو بوجه عام إلى التغيير المعتدل وتقبل بالمنافسة الحزبية. وعادة ما يتم التجنيد لقيادتها من أبناء الطبقة العليا من ملاك الأراضي الزراعية، وكبار التجار، وبعض المهنيين. وتتسم

---

(١١٨) Kay Lawson, «When Linkage Fails,» in: Kay Lawson and Peter H. Merkl, eds., *When Parties Fail: Emerging Alternative Organizations* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1988), p. 13.

(١١٩) حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**.

(١٢٠) Ali E. Hillal Dessouki, «Political Parties in the Middle East,» (Unpublished Lectures), pp. 1-5.

شعبيتها بالمحدودية وتتركز أساساً بين أبناء الطبقة العليا الحضرية، مع قليل من الانتشار على مستوى الطبقة الوسطى، كما ينخفض مستوى الالتزام بمبادئها. وتتمثل أهم أساليب هذا النوع من الأحزاب في الخطابة والحوار، كما أنها عادة ما تطور صحافتها السياسية، فضلاً عن اعتمادها على الثروة والمراكز الاجتماعية المرموقة لأعضائها.

ومن نماذج هذه الأحزاب التي عرفتها الدول العربية في مراحل مختلفة من تطورها السياسي، حزب السعديين في مصر قبل الثورة، والأحزاب اللبنانية، علاوة على أن السمة الشخصية تميز كل الأحزاب العربية بدرجة أو أخرى، وهو ما سيفصل لاحقاً.

(٢) **أحزاب الحركة الوطنية من أجل الاستقلال**، وقد انبثق بعضها من أحزاب الأشخاص عندما اتسعت شعبيتها واتخذت ملامح الحركات الوطنية. وقد ظهرت هذه الأحزاب في العشرينيات والثلاثينيات والأربعينيات واتسمت أيديولوجيتها بأنها ليبرالية وطنية، تركز على هدف الاستقلال. وتقبل بالمنافسة الحزبية. وجندت قيادات هذه الأحزاب شأن أحزاب الأشخاص من ملاك الأراضي داخل الطبقة العليا، ومن المهنيين داخل الطبقة الوسطى التي تعتبر المعقل التقليدي لتأييدها. كما أنها انتشرت في الريف أكثر مما في الحضر، واختلفت درجة مؤسسيتها، من تكتلات الأعيان التي تتميز بسيولتها (مثل الكتلة القومية في سوريا)، إلى التنظيم الدقيق (مثل الحزب الدستوري الجديد في بداية ظهوره في تونس) إلى الحركة الجماهيرية الواسعة (مثل حزب الوفد في مصر وحزب الاستقلال في المغرب). وكان للشخصية الكاريزمية دور هام في إطارها. أما في ما يتعلق بأساليبها في العمل فإنها جمعت بين الثراء والمركز والنفوذ من جهة، والكفاح السياسي المنظم عبر الإضرابات، والمظاهرات، والمنافسة الانتخابية، والحملات الصحفية من جهة أخرى.

(٣) **الأحزاب الطائفية**، وهي أحزاب للأقليات تظهر للدفاع عن مصالح أبنائها، وعادة ما تتبنى أيديولوجية محافظة، إلا إذا سعت للانفصال عن الجماعة السائدة. وهي تجند نخبتها أساساً من العائلات العريقة في الطبقة العليا، ثم من أبناء الطبقة الوسطى. وتتركز شعبيتها بالأساس بين العناصر التي تمثلها. وتعتمد على الأساليب التقليدية من حيث حشد الرموز والقيم المشتركة بين أفراد الجماعة، لكنها قد تستعين ببعض التنظيمات المحكمة مثل الميليشيات.

ومن نماذج الأحزاب الطائفية في الوطن العربي، حزب الكتائب في لبنان،

والحزبان الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني في العراق، وحزب الحركة الشعبية في المغرب، وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية في الجزائر.

(٤) **أحزاب القوى الجديدة الداعية إلى الاصلاح**، وتنضوي تحتها ثلاث مجموعات من الأحزاب:

(أ) **أحزاب المثقفين**، التي كانت بمثابة تطور مبكر لأحزاب الطبقة الوسطى، وقد ظهرت في فترة ما بين الحربين عندما تنامى جناح المهنيين والمتعلمين من أبناء الطبقة الوسطى. وتميزت أيديولوجيتها بأنها وطنية وديمقراطية وليبرالية، وقد تصدت جزئياً للنظم التي ظهرت في إطارها ودعت إلى إصلاحات معتدلة، وأيدت المنافسة الحزبية. ومن حيث عملية تجنيد النخبة فقد ركزت على الليبراليين من أبناء الطبقتين العليا والوسطى. وامتدت شعبيتها إلى الطلاب والمهنيين والضباط والموظفين المنتمين أساساً إلى الطبقة الوسطى، مع تغلغلها أحياناً بين أوساط الطبقة الوسطى الدنيا. أما درجة مؤسسيتها فقد كانت منخفضة، عبرت عنها الدورات والحلقات النقابية، والنوادي الأدبية والجمعيات السرية. واشتملت وسائلها على استخدام الصحافة السياسية، والمنشورات، والمظاهرات، وتحريك بعض عناصر القوات المسلحة، هذا فضلاً عن المنافسة الانتخابية رغم محدودية فعاليتها.

ومن الأمثلة على هذه الأحزاب، حزب الاستقلال في العراق، والحزب الوطني لمصطفى كامل في مصر.

(ب) **أحزاب الطبقة الوسطى**، التي ظهرت عندما تطورت الطبقة الوسطى وزاد وعيها السياسي وهو ما حدث في الخمسينيات. وأيديولوجيتها قد تكون إصلاحية أو راديكالية، لذلك فإنها قد تقبل المنافسة الحزبية لكن بشكل محدود. وهي تجند نخبتها من بين أبناء الطبقة الوسطى، كما أنها تنتشر بينهم وتنفذ إلى الطلاب، والمهنيين، والمدرسين، والضباط، وصغار التجار من المنتمين إلى الطبقة الدنيا. وتتميز هذه الأحزاب بدرجة مرتفعة من المؤسسية حيث تنتشر فروعها في المدن والأقاليم، ويقل اعتمادها على دور القيادة الكاريزمية. وتشمل وسائلها المنافسة الانتخابية، وتحريك الجيش، هذا مع بواكير التنظيم الجماهيري.

ومن أمثلة أحزاب الطبقة الوسطى، الاتحاد القومي المغربي للقوى الشعبية، وحركة القوميين العرب في الخمسينيات.

(ج) **أحزاب الكوادر**، وقد ظهرت في الستينيات بهدف أن تكون أحزاباً

جماهيرية. وتتسم أيديولوجيتها بثوريتها، وتعارض النظام القائم، وترفض المنافسة الحزبية. وتجند نخبتها من المثقفين، والموظفين، والضباط، والمدرسين من أبناء الطبقة الوسطى الدنيا، وتتركز شعبيتها في أوساط العمال والفلاحين داخل الطبقة نفسها وتتمثل وسائلها في الإثارة الجماهيرية.

ومن نماذج هذه الأحزاب، الأحزاب الشيوعية في عديد من النظم العربية.

(٥) **أحزاب النظام الحاكم**، وهي التي كونتها النظم العسكرية في عقدي الخمسينيات والستينيات عندما شعرت بحاجتها إلى قاعدة شعبية منظمة. وقد تدرجت أيديولوجيتها بين الاصلاحية والثورية، وهي بحكم نشأتها ارتبطت بالنظام، وعارضت المنافسة الحزبية، كما تمتعت بدرجة متوسطة من الالتزام بمبادئها. وقد جندت هذه الأحزاب قيادتها من الضباط في الطبقتين الوسطى والدنيا، ومن الموظفين وبعض المهنيين، وانتشرت فروعها وخلاياها حتى في القرى، واعتمدت في العادة على الشخصية القوية للقائد الكاريزمي.

ومثل هذا النوع من الأحزاب، الاتحاد الاشتراكي في مصر، والعراق، وليبيا، والسودان، والاتحاد القومي في مصر، وسوريا.

(٦) **الحركات الجماهيرية**، وهي تتضمن بدورها نوعين رئيسيين من التنظيمات:

الأول: **الحركات الاجتماعية** التي ظهرت في الثلاثينيات تحت تأثير المبادىء الفاشية على الشباب المتعلم، وكنوع من رد الفعل على أحزاب الأعيان. وقد اتخذت أيديولوجيتها مضموناً شعبوياً قومياً، وذلك بالدعوة إلى الكفاح المسلح من أجل الاستقلال، ومناهضة النظام القائم، وكانت قليلة الاعتراف بالمنافسة الحزبية. وقد جندت رموزها النخبوية من قيادات الحركة الطلابية والمدرسين، وبعض الزعماء ذوي الشعبية من الطبقتين العليا والوسطى. وتركزت شعبيتها بين صفوف طلاب المدارس الثانوية والجامعات وبعض شباب الضباط من أبناء الطبقة الوسطى. تراوحت مؤسسيتها ما بين الضعف والمركزية الشديدة المعتمدة على نظام الخلايا، كما اعتمد بعض نماذجها على قيادته الكاريزمية. أما أهم وسائلها فقد تمثلت في المظاهرات، والتنظيمات العسكرية.

ومن نماذج تلك الحركات، حركة القمصان الخضر في مصر، وحزب مصر الفتاة، والحزب الاجتماعي القومي السوري.

الثاني: الحركات الدينية الأصولية التي ظهرت منذ نهاية العشرينيات لتكون من أوائل التنظيمات ذات القاعدة الجماهيرية العريضة، ثم انتشرت انتشاراً واسعاً في السبعينيات وحتى الآن نتيجة مجموعة أسباب داخلية واقليمية ودولية. وتدعو أيديولوجية هذه الحركات إلى التغيير الثوري السريع، وتتصدى للنظام، ولا تتحمس للمنافسة الحزبية، وترتفع درجة الالتزام بها. وعادة ما تختلط نداءاتها الإسلامية بدعاوى الوطنية والإصلاح الاجتماعي. ويتم التجنيد لقيادتها من أبناء الطبقة الوسطى وإن كانت لها شعبية نافذة في مختلف الطبقات. ومن أشكالها المؤسسية الجمعيات السرية والتنظيمات التي تقوم على أساس نظام الخلايا، وتمارس القيادة الكاريزمية في إطارها دوراً كبيراً. أما أساليبها فهي تعتمد بالأساس على مختلف صور العمل الجماعي، من قبيل الدعوة الدينية، وتنظيم المظاهرات، علاوة على الاغتيالات السياسية.

ومن أمثلة هذه الحركات جماعة الإخوان المسلمين في مصر وامتداداتها في عدد كبير من الدول العربية، هذا فضلاً عن الجماعات التي خرجت من تحت عباءتها.

ب ـ التطور التاريخي للأحزاب العربية: أنماط التفاعل

من الممكن القول إن الخريطة الحزبية العربية بمكوناتها السابقة كانت محصلة تطور بدأ منذ أواخر القرن التاسع عشر حتى اليوم. ومثلت فترة الأربعينيات مفصلاً أساسياً من مفاصله، إذ شهدت هذه المرحلة نشاطاً أو تحركاً حزبياً على محورين اثنين: **أحدهما** وهو الأكثر وضوحاً هو محور الانشطار والتفتت، حيث تعرضت الأحزاب لانشطارات ومراجعات أيديولوجية، منها العنيف ومنها المتدرج. ففي العراق، تعرض الحزب الشيوعي لعدة انشقاقات في عام ١٩٤٩ بتأثير نكبة فلسطين والجدل حول الموقف من قرار التقسيم. وفي مصر، انبثق حزب الطليعة الوفدية ثم تيار الطليعة الشعبية للتحرر من داخل حزب الوفد في عام ١٩٤٧. وفي لبنان طرحت عدة أحزاب تحقيق هدف الوحدة العربية، ومن نماذجها حزب النداء القومي في ١٩٤٥، وحركة القوميين العرب في ١٩٤٨، والحزب التقدمي الاشتراكي في ١٩٤٩.

أما المحور **الثاني** فهو محور الائتلاف بين الأحزاب التي تشترك في التوجه السياسي. وقد مثل السودان مختبراً مهماً للتحرك على هذا المحور، ففي عام ١٩٤٥ ائتلفت الأحزاب الاتحادية الثلاثة التي كانت قد انبثقت في الأصل من مؤتمر

الخريجين (وهي أحزاب الاتحاديين، والأحرار الاتحاديين، والأشقاء) واتفقت على ميثاق سياسي يدعو إلى الوحدة مع مصر.

وتميزت حقبة الخمسينيات بظهور بعض التيارات السياسية التي لعبت دوراً مهماً في تاريخ تطور المنطقة، أو هي عمقته. فعلى الرغم من أن حزب البعث قد ظهر في ٧ نيسان/أبريل ١٩٤٧، إلا أنه نشط بشكل مكثف على الساحة العربية على مدار الخمسينيات، فاتخذ له فروعاً في عدة دول هي لبنان والعراق وسوريا واليمن والأردن. وبرز دوره في دعم قضية الكفاح الوطني في مصر والجزائر والعراق، وفي رفض الأحلاف الاستعمارية، وفي الأزمة اللبنانية عام ١٩٥٨. كذلك شهدت الخمسينيات مولد الحركة «الناصرية» وبدء تصادمها مع الأيديولوجية المستندة إلى الدين التي مثلتها جماعة الإخوان المسلمين.

ولما كانت المرحلة السابقة قد شهدت مداً في الفكر الاشتراكي الثوري، فلقد ضمنت مبادىء العدالة الاجتماعية في معظم مواثيق الأحزاب حتى تلك الليبرالية منها، من خلال إدخال عدة تعديلات عليها. وفي الوقت نفسه انتشرت ظاهرة الجبهات الوطنية لمواكبة نمو الحركة الوطنية، فنشأت جبهة وطنية في سوريا بين حزبي البعث والشيوعي، والقوى الوطنية الديمقراطية الأخرى. وتشكلت جبهة مماثلة في العراق من الحزب الوطني الديمقراطي، والحزب الشيوعي، وحزب الاستقلال، والوطنيين المستقلين.

وعلى صعيد آخر، استمر تيار الانشقاق والتفتت الذي ألفته الأحزاب العربية على مدار الأربعينيات. ففي لبنان تكرست الطائفية السياسية بتحول منظمتي الكتائب والنجادة إلى حزبين عامي ١٩٥٢ و١٩٥٤. وانقسم «حزب الشعب» الجزائري على نفسه في عام ١٩٥٤، ما دفع بمصالي الحاج إلى حله. وانفجر الخلاف داخل الحزب الحر الدستوري بتونس بين جناح بورقيبة المؤيد للتفاوض مع الفرنسيين والجناح الداعي للكفاح المسلح بقيادة صالح بن يوسف، وهو ما انتهى إلى انتصار الجناح الأول، بل إن السودان الذي كان ساحة للظاهرة الائتلافية الحزبية على مدار الأربعينيات شهد انتكاسة كبيرة بانشقاق «الحزب الوطني الاتحادي» على نفسه في عام ١٩٥٥.

وشهدت الستينيات تراجعاً لرموز الحركة التقدمية العربية، فقد حدث خلاف بين البعثية والناصرية ما لبث أن تحول إلى خصومة ثم عداء، وحدث خلاف آخر بين التيارين القومي والشيوعي، كما انفرطت الجبهات الوطنية التي تأسست في سوريا، والعراق، والأردن، ولبنان ودخلت في خلافات ومنازعات بعد أن كان

توجهها الرئيسي هو مواجهة الاستعمار وقوى الرجعية. وخرج حزب البعث من السلطة في العراق عام ١٩٦٣، وعاد إلى الحكم في العراق عام ١٩٦٨[١٢١].

أما الفترة الممتدة من عقد السبعينيات وحتى نهاية عقد التسعينيات، فلقد كانت علامة على عودة الحياة الحزبية في مصر ثم في العديد من البلدان العربية الأخرى كتونس، واليمن، والأردن، والجزائر، وموريتانيا، في إطار اتساع مساحة القبول بمبدأ التعددية السياسية. وعلى الرغم من السلبيات التي تكتنف التطبيقات الحزبية في النظم العربية، إلا أنها تعبر في جوهرها عن تطور صحي وإيجابي بقطع الطريق على الجماعات الخارجة عن الشرعية وبطرح المشاركة السياسية بديلاً للعنف في اجراء التغيير الاجتماعي[١٢٢].

وارتبط بهذا التغير على المستوى الكمي في حجم الأحزاب الناشطة على الساحة العربية، تغير آخر على المستوى الكيفي لحق بالنظرة إلى تجييش العمل الحزبي باعتباره النموذج الأمثل للممارسة السياسية. وكما تقدم فإن فكرة نقل تجربة التنظيمات العسكرية إلى مجال العمل الحزبي كانت قد راجت بين الاشتراكيين الثوريين والجماعات الفاشية والنازية في أوروبا، ثم أخذ عنها بعض الثوريين العرب وأقاموا تنظيماتهم الحزبية على أساسها. ثم مع اتضاح أن طبع الحياة الحزبية بالطابع العسكري لم يُثرها، بدأت مراجعة أهم الأدبيات والمبادىء التي انتظمت الأحزاب العربية في إطارها، وأدرك العرب أن تجييش تلك الأحزاب «لم يطور أداءها ولم يعزز فعاليتها وإنما حولها من أدوات للمشاركة الشعبية في السلطة إلى أجهزة لقمع هذه المشاركة». ومن المؤشرات الدالة على حدوث تلك المراجعة اتجاه العمل الحزبي العربي إلى الابتعاد عن المنظمات السرية ونبذ العنف. فقد نص الميثاق الأردني الصادر في عام ١٩٩٠ مثلاً على «التزام الأحزاب في تشكيلاتها وتوجيهاتها بالامتناع عن التنظيم والاستقطاب الحزبي في صفوف القوات الأردنية المسلحة وأجهزة الأمن أو إقامة تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية (ميليشيات) بأي صورة من الصور». وفي لبنان بدأت الأحزاب، بعد انتهاء الحرب الأهلية، في حل ميليشياتها وتسليم سلاحها إلى الجيش اللبناني في إطار الإجراءات التي تستهدف إعادة هيبة الدولة[١٢٣].

---

(١٢١) لمزيد من التفاصيل، انظر: الياس فرح، **الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية** (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٥).

(١٢٢) رغيد الصلح، «الأحزاب العربية: من التجييش إلى المشاركة،» **الحياة**، ١٧/٥/١٩٩١.

(١٢٣) رغيد الصلح، «الحزب فرصة العسكريين للدخول إلى عالم السياسة،» **الحياة**، ٣١/١/١٩٩١.

ج ـ خصائص الأحزاب العربية

أما في ما يتعلق بخصائص الأحزاب العربية، فإنه يمكن التمييز في إطارها بين ما يلي:

(١) شيوع ظاهرة التحزب على حساب ظاهرة الحزبية. وذلك أن نشأة الظاهرة الحزبية في المجتمعات الغربية ارتبطت بالتعبير عن روح التكامل من خلال الاتفاق على تقسيم العمل السياسي بين حزب يمثل الأغلبية ويمارس الحكم، ومجموعة أحزاب تستقل بها القوى السياسية الأخرى وتقف في مربِّع المعارضة. مثل هذا التصور للعمل الحزبي قد افترض بداية الانطلاق من فكرة القبول بوجود الآخر، وهي فكرة غير متجذرة في الممارسة السياسية العربية. فمن خلال الرجوع إلى تاريخ العمل الحزبي في المنطقة العربية يتبين أن الأحزاب قد ارتبطت نشأتها بفترة الخضوع للاستعمار، وهي خاصية نجح المستعمر في بعض الأحيان في استثمارها لضرب القوى الوطنية بعضها ببعض ونشر الشكوك والاتهامات بينها، عن طريق تصنيف الأحزاب القائمة إلى معتدلة ومتطرفة تبعاً لشكل علاقتها به. ومع بدء ظهور الأحزاب الأيديولوجية كالقومية، والشيوعية، والإسلامية تعمقت الظاهرة بصورة أكثر، وتحول مفهوم العمل الحزبي من الإقرار بمبدأ تبادل الأدوار إلى الاجتهاد في نفي وجود الآخر المغاير في التوجه السياسي[(١٢٤)].

(٢) ارتباط نشأة الحزب واستمراره بشخص مؤسسه، أو ما يمكن تسميته شخصنة الأحزاب العربية، فمثلاً ارتبطت نشأة حزب الكتائب اللبناني بشخص بيار الجميل في عام ١٩٣٦، والحزب التقدمي الاشتراكي بشخص مؤسسه كمال جنبلاط في عام ١٩٤٩، وحزب الوطنيين الأحرار بشخص كميل شمعون في عام ١٩٥٨. وفي المغرب ارتبطت نشأة حزب الاستقلال بمؤسسه علال الفاسي في عام ١٩٤٣، وحزب الإصلاح الوطني بمؤسسه عبد الخالق الطوريس، وحزب الوحدة المغربية بمؤسسه المكي الناصري. وفي سوريا ارتبطت نشأة حزب البعث بكل من ميشيل عفلق وصلاح البيطار، والحزب الاجتماعي القومي السوري بمؤسسه انطون سعادة عام ١٩٣٢، وحزب «الحركة الاشتراكية الوحدوية» بمؤسسه سامي صوفان. وفي مصر ارتبط الحزب الوطني بمؤسسه مصطفى كامل عام ١٩٠٧، وحزب الوفد عام ١٩١٨ بمؤسسه سعد زغلول، وحزب الأحرار الدستوريين بشخص مؤسسه عدلي يكن عام ١٩٢٢، وحزب الكتلة الوفدية عام ١٩٤١ بشخص مكرم عبيد.

---

(١٢٤) يونان لبيب رزق، «متحزبون لا حزبيون،» **المصور** (١٦ تموز/يوليو ١٩٩٣)، ص ٣٠.

وخطورة هذه السمة تكمن في أن ارتباط العضو أو المؤيد يكون بشخص رئيس الحزب ومؤسسه أكثر من ارتباطه بأهداف الحزب أو برنامجه، على نحو يطرح تساؤلات جادة حول قدرة الحزب على التكيف والاستمرار بعد رحيل مؤسسه. ولعل هذا هو ما حدا أحد المحللين على وصف الأحزاب في الوطن العربي بأنها «مجرد غطاء للتكتلات الشخصية التي لا تتعدى جذورها القشرة العليا للمجتمع، وفي داخل تلك القشرة كانت الأحزاب مجرد أدوات لذوي النفوذ والنخب الصغيرة»[١٢٥].

(٣) التشرذم والانشقاق، فاستقراء الواقع الحزبي العربي يثبت على نحو ما تبين آنفاً أن الأحزاب العربية شهدت العديد من الانشقاقات على مدار تاريخها لأسباب سياسية وطائفية وشخصية. وتعد الحالة السورية بالغة الدلالة على تداخل العديد من العوامل المسببة لظاهرة الانشقاقات الحزبية. فالخلاف بين أكرم الحوراني من جهة، وميشيل عفلق وصلاح البيطار من جهة أخرى، حول قضية الوحدة مع مصر، أدى إلى انسلاخ الأول مكوناً تنظيماً مستقلاً، كما أن الصراع بين القيادة الشرعية للبعث وسامي صوفان حول القضية نفسها أدى بالأخير إلى تكوين الحركة الاشتراكية الوحدوية، هذا بخلاف قائمة طويلة من الصراعات بين أمين الحافظ ومحمد عمران، ثم بين أمين الحافظ وصلاح جديد...[١٢٦]. وفي لبنان تبدو الصورة أكثر وضوحاً، فهناك تنافس بين العديد من الأحزاب على تمثيل الطوائف اللبنانية، إذ يستقل زهاء ١٩ حزباً لبنانياً بتمثيل الطوائف المسيحية، وتقوم ثلاثة أحزاب بتمثيل الأرمن[١٢٧]. واختصت المملكة المغربية بدورها بالعديد من الانشقاقات الحزبية، فلقد انشق حزب الاتحاد الوطني للقوى الشعبية عن حزب الاستقلال في عام ١٩٥٨، وعن الاتحاد الوطني للقوى الشعبية انشقت حركة ٢٣ مارس، بيد أن هذه الأخيرة تعرضت بدورها للانشقاق وعودة جانب من المنشقين إلى الاتحاد الوطني، فيما استقل الجانب الآخر بكيان مستقل. وعن الاتحاد الوطني للقوى الشعبية أيضاً انشق الاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية. كما تأسس حزب

(١٢٥) حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، ص ١٩٩.

(١٢٦) انظر عرضاً لهذه الصراعات في: أبو سيف يوسف، «سوريا بين معركتين،» **الطليعة**، السنة ١١، العدد ٦ (حزيران/يونيو ١٩٧٥)، ص ١٨ ـ ٢٥.

(١٢٧) Henry Barkey, «Republic of Lebanon,» in: George E. Delury, ed., *World Encyclopedia of Political Systems and Parties*, 2 vols., 2nd ed. (New York: Facts on File, 1987), p. 664.

الحركة الشعبية في عام ١٩٥٧ وانشق عنه حزب الحركة الشعبية الديمقراطية والدستورية في عام ١٩٦٧[١٢٨]. وفي الجزائر تنازع زهاء ١٦ حزباً تمثيل التيار الإسلامي في مطلع التسعينيات، وأبرز تلك الأحزاب حركة حماس، وحركة النهضة، وحزب الحركة من أجل الديمقراطية[١٢٩].

(٤) ضعف القدرة على التعبئة وحشد الجماهير وهي سمة تنبع من السمات السابقة وتترتب عليها، إذ إن ضعف صدقية الأحزاب السياسية بسبب التصاقها بأشخاص مكونيها وطعنها بعضها في البعض الآخر وانقسامها على نفسها يفقدها جانبا كبيراً من قدرتها على تحريك الجماهير، وفي هذا الإطار نلحظ أن العديد من الأحزاب السياسية تكتفي بترشيح عدد محدود من الأعضاء في الانتخابات العامة لشكها في قدرتها على حشد التأييد لهم.

٤ ـ مؤسسات المجتمع المدني

فإذا ما انتقلنا إلى مؤسسات المجتمع المدني فإننا سنجد أنها تشير إلى مجموعة من المنظمات الاجتماعية التي تتمتع بدرجة من الاستقلالية تحفظ لها مكاناً وسطا بين الدولة من جهة، والمجتمع من جهة أخرى. ومصطلح المجتمع المدني (Civil Society) ليس بالمصطلح الحديث، فجذوره تعود إلى فلاسفة العقد الاجتماعي الذين تعاملوا مع العلاقات التنسيقية والتعاونية بين الأفراد باعتبارها علاقات منشئة للمجتمع وحافظة لاستقراره. ومن بعد تطور المفهوم تطوراً كبيراً على يد هيغل الذي ميز بين المجتمع المدني كشبكة من التفاعلات التلقائية القائمة على العادات والعرف والتقاليد، والدولة بوصفها مجموعة من المؤسسات السياسية والقانونية التي تمارس في إطارها شبكة العلاقات السابقة[١٣٠]. لكن رغم هذه الجذور التاريخية للمفهوم، إلا أن استخدامه بشكل مكثف في أدبيات السياسة المقارنة ارتبط بعقدي الثمانينيات والتسعينيات، وما صحبهما من تطور في اتجاه الديمقراطية. فإحدى الإشكاليات المهمة التي ارتبطت إثارتها باستخدام المفهوم هي عن علاقته بالديمقراطية، حيث كان السؤال المثار في هذا الخصوص هو هل المجتمع المدني هو بالضرورة مجتمع ديمقراطي؟ وهل هو يحتجز لنفسه هذه الصفة فيما تلتصق صفة

---

(١٢٨) محمد عبد الباقي الهرماسي، **المجتمع والدولة في المغرب العربي**، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور المجتمع والدولة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص ٨٨ ـ ٩٤.

(١٢٩) ابراهيم غانم، **الحركة الإسلامية في الجزائر وأزمة الديمقراطية** (القاهرة: أمة برس، ١٩٩٢)، ص ٥٨ ـ ٧١.

(١٣٠) هلال، مشرف، **معجم المصطلحات السياسية**، ص ١٥٨ ـ ١٥٩.

التسلطية حتماً بالدولة؟ والواقع أن هذا السؤال قد قدمت له أكثر من إجابة. فالذين تأملوا الحملات التي قادتها الصحافة الحرة في هذه الدولة أو تلك لمحاربة الفساد السياسي وإسقاط النظم التسلطية، أو لاحظوا نشاط منظمات حقوق الإنسان في مجال المتابعة الدقيقة لأوضاع الحقوق والحريات العامة، أو رصدوا انتظام الحلقات النقاشية من حول قضية من قضايا حرية الرأي والتعبير، كانت إجابتهم بنعم. أما الذين رصدوا بعض مخالفات المنظمات غير الحكومية وتورطها هي ذاتها أحياناً في الفساد، ولاحظوا ازدواجية معايير الفئة المثقفة في ما يتعلق بإعمال الديمقراطية لحساب قوى دون أخرى، أو كانوا شهوداً على ذيوع الممارسات اللاديمقراطية بين المرشحين المتنافسين في الانتخابات، فقد جاءت إجابتهم بلا. وجوهر الأمر أن كلتا الإجابتين تعبر عن جانب من الحقيقة ولا تعكسها كاملة، فالدولة التسلطية هي من نتاج مجتمع تسلطي: «كما تكونوا يولى عليكم» وفي بعض الأحيان تظهر الدولة مساحة من الديمقراطية والتسامح والاعتراف بالآخر أكثر مما يفعل المجتمع المدني، ويمكن أن نلمس ذلك في العديد من المجتمعات العربية التي تعطي المرأة حق الترشيح للانتخابات، فإن هي ترشحت أسقطها المجتمع مستجيباً بذلك لأعراف وتقاليد جامدة. بقول آخر، فإن الديمقراطية قد تكون لمجتمع أو لدولة، كما قد تثبت التسلطية لأيهما أو كليهما.

ولما كانت المنظمات غير الحكومية (NGO) من أهم مكونات المجتمع المدني، حتى لترادف أحياناً المفهوم نفسه، كان من الضروري استعراض خصائص خريطة المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي، واختلاف تلك الخصائص من دولة إلى أخرى. لكن قبل ذلك من المهم تعريف المنظمات غير الحكومية، وهي مهمة ليست باليسيرة، بالنظر إلى تعدد المسميات المطروحة لتلك المنظمات والتي ترصد إحدى الدراسات عشرة مسميات لها، يركز كل منها على بعد واحد أو عنصر واحد دون بقية الأبعاد والعناصر. ومن ذلك عنصر التبرعات المالية في مصطلح القطاع الخيري، أو العمل التطوعي في مصطلحي القطاع التطوعي والمنظمات الخاصة التطوعية، أو عدم الارتباط بالدولة في مصطلح المنظمات غير الحكومية. ولما كان اصطفاء عنصر واحد والتركيز عليه يحول دون شمولية التعريف فلقد تعزز الاتجاه الداعي إلى تقديم تعريف إجرائي للظاهرة يلخص أهم العناصر المميزة لها. وفي هذا السياق يشار بمصطلح المنظمات غير الحكومية، الى تلك النوعية من المنظمات التي تتمتع بحد أدنى من المؤسسية بحيث لا تتخذ شكل النشاط المؤقت، والتي لا تهدف إلى الربح، فإن هي حققته توجهه إلى الغرض من تكوينها (مساعدة معاقين، رعاية مسنين، تنظيم أسرة. . . الخ)، وتتمتع باستقلال نسبي عن الدولة

وتدير أنشطتها ذاتياً، ولا ترتبط بأحزاب سياسية أو تسعى للوصول للسلطة، مع إمكانية أدائها وظائف سياسية (تدعيم المشاركة السياسية للمرأة مثلاً).

وبالتطبيق على النظم العربية، فإن المصطلح الأكثر تداولاً فيها لتوصيف الظاهرة هو مصطلح الجمعيات الأهلية، الذي ارتبط بالنشأة الوطنية لكثير من تلك المنظمات في فترة الخضوع للاستعمار، ثم احتفظ باستمراريته بعد الاستقلال تعبيراً عن تواصل إحساس المواطنين بالغربة عن النخب الحاكمة(١٣١). ومن حيث الخصائص المميزة لتلك الجمعيات في سياقها العربي، فإن ثمة دراسة تحلل تلك الخصائص على المحاور الرئيسية التالية(١٣٢):

● محور النشأة، حيث نلحظ تفاوتاً شديداً بين النظم العربية في ما يتعلق بتاريخ نشأة الجمعيات الأهلية فيها، ما بين النظام المصري الذي تأسست فيه أول جمعية من هذا النوع في مطلع القرن التاسع عشر، والنظام العماني الذي أرجئت فيه هذه النشأة حتى الثلث الأخير من القرن العشرين، مروراً بتونس ولبنان وهما النظامان اللذان عرفا الجمعيات الأهلية في نهاية القرن التاسع عشر.

● محور العدد، حيث نجد تفاوتاً مماثلاً في سعة انتشار الجمعيات الأهلية على مستوى النظم العربية، بتأثير مجموعة مختلفة من العوامل، أحدها حجم السكان. فكلما زاد عدد السكان كانت فرص ازدهار العمل الأهلي أكبر. ولذلك فإنه في مصر أكبر دولة عربية من حيث السكان يوجد أكبر عدد من الجمعيات الأهلية، ففي عام ١٩٩٢ كان عدد سكان مصر يبلغ ٥٦ مليون نسمة وكان عدد جمعياتها الأهلية يقدر بـ ١٣,١٣٩ جمعية(١٣٣).

لكن العامل الديمغرافي ليس مطلق التأثير إذ لا يقل عنه تأثيراً عامل التكوين الاجتماعي للسكان، ومن هنا فإننا نلاحظ أن مختلف الطوائف في لبنان تتمتع بجمعياتها الأهلية الخاصة بها على التوازي مع احتفاظها بدور عبادتها، ومدارسها وأحياناً جامعاتها.

---

(١٣١) شهيدة الباز، **المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين: محددات الواقع وآفاق المستقبل** (القاهرة: لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، [١٩٩٧])، ص ٤٠ ـ ٤٣.

(١٣٢) اعتمد هذا الجزء بصفة أساسية على: أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي: دراسة للجمعيات الأهلية العربية** (القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩٤)، ص ٢٣ ـ ٧٥.

(١٣٣) الباز، المصدر نفسه، ص ٤٦.

ومن العوامل الأخرى المتحكمة في حجم القطاع الأهلي، مستوى التطور الديمقراطي ودرجة انفتاح النظام. ويفسر لنا هذا العامل التفاوت الشديد بين عدد الجمعيات الأهلية في كل من مصر والسودان (١٣,١٣٩ جمعية مقابل ٢٦٢ جمعية في عام ١٩٩٢) جنباً إلى جنب مع التفسير الكامن في العامل الديمغرافي وربما بشكل أفضل.

ففي حين كان يزيد سكان مصر على سكان السودان بنسبة الضعف، كانت الجمعيات الأهلية المصرية تزيد على نظيراتها السودانية بخمسة وعشرين ضعفاً، مع مراعاة أن تاريخ العمل الأهلي في السودان شهد بداياته في القرن الماضي من خلال نشاط الطرق الصوفية.

كما أن هناك العامل الاجتماعي ـ الاقتصادي المرتبط بدور الدولة، إذ يلاحظ أنه حيثما انسحبت الدولة من مجالات بعينها كمجال التعليم أو الصحة، شجع ذلك الجمعيات الأهلية على أن تنشأ لسد الفراغ الناجم عن انسحاب الدولة، سواء من خلال تقديم هذه الخدمات بأسعار زهيدة وأحياناً بصورة مجانية، أو من خلال مساعدة الأسر غير القادرة على تحسين دخلها حتى تصبح قادرة على مواجهة ارتفاع أعباء المعيشة. ويعد هذا العامل مسؤولاً إلى حدٍ ما عن تفسير التفاوت بين عدد الجمعيات الأهلية في الخليج العربي حيث تضطلع الدولة بدورها في تقديم السلع والخدمات الضرورية لمواطنيها، وعددها في دول أخرى كمصر أو السودان أو اليمن أو الأردن. وعندما تقترن ظروف الخصخصة ببعض الظروف الطبيعية التي تفاقم أعباء غير القادرين، فإن هذا يمثل عاملاً إضافياً من عوامل تنشيط الجمعيات الأهلية القائمة واستحداث المزيد منها. ومثل هذا الوضع ينطبق على لبنان خلال الحرب الأهلية حيث تأسست عشرات المنظمات الأهلية لموازنة انهيار مؤسسات الدولة، كما ينطبق على الصومال.

بيد أن الملاحظة محل الاعتبار في هذا الخصوص، هي أن الحديث عن اختلاف حجم القطاع الأهلي من نظام سياسي إلى آخر، ينبغي أن يدور في إطار الوعي بالطفرة التي شهدتها الجمعيات الأهلية في مختلف أنحاء الوطن العربي. ويمكن إرجاع ذلك الى اتساع مساحة الديمقراطية في النظم العربية وازدياد الاهتمام الدولي والدعم الخارجي لنشاط تلك الجمعيات، كما يمكن إرجاعه الى تزايد دعم الحركات الإسلامية لفكرة العمل الأهلي. وفي الواقع فإن الحركات الإسلامية عندما تقدم هذا الدعم سواء لمنظمات ناشطة أو لمنظمات تتولى تأسيسها بنفسها، فإنها تفعل ذلك استجابة لأمرين أساسيين: الأمر **الأول** هو تغلغل المكون الديني في

الثقافة العربية. ولنتذكر في هذا الخصوص أن الإرهاصات الأولى للعمل الأهلي ارتبطت بدور الأوقاف في مساعدة غير القادرين، كما أن الدعم الوطني للعمل الأهلي الذي تجلى في مواجهة الإرساليات التبشيرية والنفوذ الأجنبي اختلط بالبعد الديني كأحد أبعاد الهوية القومية. والأمر **الثاني** هو إثبات هذه الحركات الإسلامية حضورها على الساحة السياسية واتخاذها من العمل الأهلي آلية من آليات التجنيد والتعبئة. ولما كانت الحركات الإسلامية قد نشطت بصورة مكثفة منذ مطلع السبعينيات وحتى اليوم، فقد أدى ذلك إلى نشاط مماثل في حركة تأسيس الجمعيات الأهلية.

● محور النشاط، حيث يمكن التمييز بين عدة مجموعات من المنظمات الأهلية الموجودة على الساحة العربية. **احداها** المنظمات التي تقدم المساعدة للفقراء والتي تعرف باسم الجمعيات الخيرية، مع ملاحظة أنه بالإضافة إلى تلك المنظمات التي تحصر نشاطها في هذا المجال، فإن ثمة منظمات أخرى تؤدي الخدمة والنشاط نفسيهما لكن ضمن أنشطة وخدمات أخرى، ومن ذلك أن مشروع كفالة اليتيم هو أحد المشروعات التي تشرف عليها الجمعية الشرعية في مصر، كما أن جمعية أبناء الصعيد تقدم المساعدة للفقراء من أبناء الصعيد في إطار خريطة نشاط أوسع. **والأخرى** منظمات رعاية المعوقين والتي يتكثف وجودها في الدول العربية لخدمة الفئات ذات الاحتياجات الخاصة، الأمر الذي يجعل نسبتها هي الأعلى في فلسطين (١٩,٨ بالمئة) مقارنة بسائر النظم العربية، بالنظر إلى ظروف الاحتلال وما ينجم عنها من تعويق جسدي وإقعاد عن العمل. **والثالثة** المنظمات التي تقدم الخدمات العامة التي سبقت الإشارة اليها، ومن نماذجها مؤسسة الحريري في لبنان التي نهضت بعبء توفير التعليم العالي للطلاب اللبنانيين أثناء فترة الحرب الأهلية، وأخيراً هناك المنظمات الخاصة بالمرأة وحقوق الإنسان والبيئة. وبطبيعة الحال فإن مستوى التطور السياسي والاجتماعي للنظام يتحكم الى حد بعيد، **أولاً** في وجود هذا النوع من المنظمات أو في غيابه، **وثانياً** في طبيعة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه المنظمات في حال وجودها. وبالتالي فإن منظمات حقوق الإنسان تتميز بندرتها الشديدة في منطقة الخليج العربي، في حين توجد بشكل أكبر في دول مثل مصر وتونس والمغرب والجزائر. وكذلك فإن المنظمات النسائية تنتشر بوضوح في دول الخليج حتى لتمثل ١٣ منظمة من إجمالي ١٦ منظمة في سلطنة عمان مثلاً. لكن في حين تنشغل هذه المنظمات أساساً بالقضايا الخاصة بمحو أمية المرأة، ومساعدتها على الارتفاع بمستوى أسرتها، فإنها في مصر وتونس والمغرب تتبنى إلى جانب ذلك قضايا تتعلق بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل، وتستخدم

المدخل النوعي في مقاربة تلك القضايا، بمعنى التعامل مع علاقة الرجل بالمرأة كعلاقة ديناميكية متطورة تتأثر بتغير وضع طرفيها من مرحلة إلى أخرى.

● وأخيراً من حيث العلاقة مع السلطة، فإن هذه المنظمات عادة ما تعاني درجات متفاوتة من تدخل السلطة في شؤونها، بدءاً من الضوابط التي تضعها لتأسيسها، مروراً بتوجيه أنشطتها وتعيين بعض ممثليها في الجمعية لهذا الغرض، وانتهاء بتجميد عملها وأحياناً بحلها وتعقب ناشطيها[١٣٤].

(١٣٤) لمزيد من التفاصيل، انظر: أماني قنديل، «الجمعيات المهنية في مصر وعملية التحول الديمقراطي،» ورقة قدمت إلى: ندوة التحديات الديمقراطية في العالم العربي، القاهرة، ٢٤ ـ ٢٧ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٢.

خاتمة

لقد حاول هذا الكتاب التعريف بأهم خصائص النظم السياسية العربية، كجزء من مجموعة الدول النامية وكمجموعة متمايزة في حد ذاتها. وتناول في هذا السياق القضايا التي تتعلق بالتطور الديمقراطي، والتنمية الاقتصادية، والتكامل القومي، والاستقلال السياسي، بعضها قضايا تنطوي على جوانب عامة مشتركة بين عموم الدول التي تمر بالمرحلة نفسها من مراحل التطور السياسي التي تعرف بالمرحلة الانتقالية. لكن في الوقت نفسه، أشار التحليل إلى أنه بالتطبيق على المنطقة العربية، تجد هذه القضايا ما يميزها، بالنظر إلى الظروف المميزة للمنطقة على مستوى الخبرة التاريخية، وثقافتها السياسية، وعلاقاتها الإقليمية والدولية.

وبقدر ما تعبر خصائص النظم السياسية العربية عن مزيج بين ما هو عام وما هو خاص تجمع بين عناصر الاستمرار وعناصر التغيير. بمعنى أنه مع الإقرار بأن النظم العربية تختلف اختلافاً كبيراً عنها في اللحظة التي حصلت فيها على استقلالها، إلا أنها ما زالت تحمل معها الكثير من سمات هذه الخطة، فقضايا الخلافة السياسية، والهوية والحركات الإسلامية هي نماذج لهذه القضايا المستمرة التي تدخل بها النظم العربية الألفية الثالثة، والتي تميز تطورها في حدود الأمد المنظور.

١ ـ قضية الخلافة السياسية

بين النخب العربية الحاكمة تطالعنا وجوه بقيت في الحكم لعقود ثلاثة أو أقل منها قليلاً. واذا كان هذا مفهوماً في النظم الملكية، فإنه يتكرر في النظم الجمهورية أيضاً.

وبطبيعة الحال، فإن هناك مجموعة متشابكة من العوامل الداخلية والخارجية التي ساعدت على استمرار هذه النخب. منها تحالفها مع الفئات المهيمنة اجتماعياً

واقتصادياً، والتي تحرص على استمرار الأوضاع السائدة، وتمرسها في استخدام وسائل العنف وتطويرها أجهزة القمع على نحو يدفع تكلفة الصدام معها، وبخاصة مع تشرذم قوى المعارضة. ومنها كذلك انتهاء الحرب الباردة وتراجع ظاهرة توظيف الولايات المتحدة وروسيا عناصر المعارضة الداخلية بما يخدم مصالحها.

لكن على صعيد آخر، فإن هرَم النخب العربية يطرح قضية الخلافة السياسية بدرجات مختلفة على سائر النظم العربية. وقد شهد عام ١٩٩٩ وحده اختفاء اثنين من القيادات التاريخية في المنطقة العربية هما الملك حسين عاهل الأردن والملك الحسن الثاني ملك المغرب، علاوة على الشيخ محمد بن عيسى آل خليفة حاكم البحرين. تثار هذه القضية ابتداءً بالنسبة للنظم الجمهورية وتتخذ لها عدداً من الأبعاد الأساسية: **أحدها** عدم وجود نائب أو أكثر لرئيس الجمهورية يمكن المفاضلة بينهم بعد وفاة الرئيس. فعلى الرغم من أن انتخاب النائب لرئاسة الدولة ليس شرطاً ضرورياً، حيث تعرف النظم الرئاسية خروجاً على هذا التقليد كما هو الحال في الولايات المتحدة، إلا أنه في ظل عدم وجود صف ثان من القيادات السياسية تصبح مشكلة اختيار الرئيس مشكلة حقيقية قد يساعد في حلها وجود نائب أو أكثر. وقد طرحت هذه القضية أكثر من مرة في إطار النظام السياسي المصري خصوصاً في حقبة التسعينيات، وبرز بخصوصها رأيان مختلفان: **الأول** يدعو إلى تعيين نائب للرئيس للأسباب المشار اليها. **والآخر** يتحفظ على هذا التعيين على أساس أنه ليس دستورياً من جانب ويقيد فرص المواطنين في الاختيار من جانب آخر.

ومن الأبعاد **الأخرى** لقضية الخلافة في النظم الجمهورية ظهور ما يسمى بظاهرة «الأبناء»، وهي ظاهرة تفيد إعداد أبناء الرؤساء لخلافة آبائهم، وحيث تبرز بشكل أعم ظاهرة «عائلية السلطة». وعلى الرغم من أن قضية الخلافة السياسية يفترض أن تكون محسومة في النظم الملكية بحكم وضوح آليات انتقال السلطة، إلا أن هناك بعض الحالات التي لا تحترم فيها القواعد ذات الصلة، إلى حد الحديث عن ظاهرة «انقلاب الأمراء»، ويلاحظ أن هذه الظاهرة لها سوابقها في الممارسات السياسية الملكية في الوطن العربي. وتعتبر هذه المفارقة بين اتجاه بعض النظم الجمهورية لتوريث السلطة، واتجاه بعض النظم الملكية للخروج على بعض مقتضيات هذه القاعدة، من أهم التحديات الداخلية في حدود الأمد المنظور.

البعد **الثالث** في قضية الخلافة هو تعديل الدستور خصيصاً للتكيف مع ظروف شخص بذاته يراد تجديد رئاسته أو تمكينه من ترشيح نفسه للرئاسة.

وخطورة هذا الوضع أنها تفتح الباب أمام المزيد من التعديلات الدستورية كلما اختلفت مواصفات الشخص المطلوب تزكيته.

٢ ـ الدور التنموي للجيش

المقصود بهذا الدور مشاركة الجيش في مشروعات البنية التحتية (الطرق والمواصلات والمياه والصرف الصحي... الخ)، وفي مزاولة بعض الأنشطة الاقتصادية لإدارة الشركات والمؤسسات الكبرى)، بالإضافة إلى المساهمة في بعض ميادين الخدمات العامة (التعليم والصحة والنشاط الاجتماعي). وعلى الرغم من أن هذا الدور كان لصيقاً ببعض الجيوش العربية على امتداد تاريخها، ثمة تطور لحقه في العقدين الأخيرين وذلك في اتجاهين رئيسيين: **أحدهما** توسيع نطاق هذا الدور حيثما كانت له جذور تاريخية، **والآخر** استحداث هذا الدور في النظم التي لم تعهده من قبل. تقدم التجربة المصرية نموذجاً للاتجاه الأول، حيث إن الدور التنموي كان واحداً من مميزات الجيش المصري على امتداد تاريخه. ففي الفترة السابقة للثورة شارك الجيش في أعمال الزراعة ومد الطرق والجسور داخل الحدود المصرية، ثم اكتسب هذا الدور أبعاداً جديدة مع تعاظم دور الجيش في الحياة السياسية بعد الثورة، حيث شارك العسكريون في مشروعات النظام الكبرى، مثل مشروع السد العالي. وعلى الرغم من تعطل الدور التنموي للجيش المصري بعد هزيمة ١٩٦٧، استؤنف مجدداً بعد حرب ١٩٧٣ وارتبط بإنشاء جهاز مشروعات الخدمة الوطنية ليكون دعامة للعمل المدني للجيش. وتقدم التجربة السودانية نموذجاً للاتجاه الثاني، حيث بدأ الحديث عن دور الجيش في التنمية في عهد الرئيس جعفر نميري من خلال إقامة سلسلة من الشركات العسكرية المستقلة. وعلى الرغم من أن الهدف المعلن لإقامة تلك الشركات كان هو تحقيق الاكتفاء الذاتي للجيش السوداني، إلا أن الهدف الحقيقي تمثل في شغل العسكريين عن تردي الأوضاع السائدة في البلاد. وبصفة عامة، فإن نقص المهارات الفنية والتنظيمية للجيش السوداني، خلافاً لوضع الجيش المصري، قد جعله يواجه مصاعب حقيقية في إدارة تلك المؤسسات وتشغيلها[1].

٣ ـ الاتجاه نحو التعددية

بدأ اتجاه النظم العربية نحو التعددية السياسية منذ منتصف السبعينيات،

(١) شادية فتحي، «الدور التنموي للعسكريين في الدول النامية: دراسة مقارنة،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩)، ص ١٣ ـ ١٨.

واستمر على مدار عقدي الثمانينيات والتسعينيات. ومثل هذا التطور يمكن تفسيره على ضوء ثلاث مجموعات أساسية من العوامل: **الأولى** هي العوامل الشخصية التي ترتبط بغياب الشخصيات الكاريزمية أو الملهمة. فثمة اتجاه في التحليل يقول على هذه القيادات الكاريزمية للتوحد مع أفراد المجتمع وتمثيل إرادته العامة، وتنسيق المصالح وبناء التحالفات بين التيارات المختلفة، ويعتبر أن اختفاءها يدعو للبحث عن مصدر جديد للشرعية سواء بإفراز كاريزما جديدة، أو بتدخل الجيش للحيلولة دون انتشار الفوضى، أو بالتحول إلى الديمقراطية(٢). والمجموعة **الثانية** من العوامل ترتبط بالظروف الاجتماعية ـ الاقتصادية وآثار عملية التعبئة. ويشار بعملية التعبئة إلى مجموعة التغيرات الناجمة عن زيادة التصنيع، وارتفاع نسبة التعليم، وكثافة الهجرة من الريف الى الحضر، الأمر الذي يؤدي إلى نشوء فئات جديدة لها مصالحها التي ترغب في التعبير عنها تعبيراً مؤسسياً. أما المجموعة **الثالثة** من العوامل فترتبط بالمؤثرات الخارجية وانعكاساتها على الأوضاع الداخلية. ويدخل في عداد هذه العوامل، تزايد الاهتمام العالمي بالديمقراطية وحقوق الانسان، وضغوط الدول المانحة للمعونة ومؤسسات التمويل الدولية من أجل التحول الديمقراطي، والتطور الكبير في وسائل الاتصال على نحو أصبح من المتعذر معه على أي نظام إخفاء ما يمارسه من انتهاكات لحقوق المواطنين، هذا بخلاف ما يتحدث عنه الفكر الغربي ويرتبط تأثيره بسياق هذا الفكر وبيئته، والمقصود به التحول في موقف الكنيسة الكاثوليكية وتأييدها الديمقراطية(٣).

في هذا السياق تبنت مصر في منتصف السبعينيات قضية تطوير الاتحاد الاشتراكي، وسمحت بقيام ثلاثة منابر لتمثيل اليمين والوسط واليسار في آذار/

---

(٢) ثمة فارق بين الديمقراطية كنظام سياسي وقيمي والتعددية السياسية كشكل لتنظيم الحياة السياسية، إلا أن الإقرار بالتعددية السياسية وبحق الجماعات المختلفة في تنظيم نفسها والدفاع عن مطالبها يعبر عن نقلة نوعية في تنظيم الحياة السياسية، وفي تبرير شرعية النظام السياسي، وفي تحديد شكل المشاركة السياسية. والأرجح ألاّ تتم هذه النقلة مرة واحدة.

(٣) Samuel P. Huntington, *The Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century*, Julian J. Rothbaum Distinguished Lecture Series; v. 4 (Norman, OK: University of Oklahoma Press, 1991).

وفي تعريف التعددية والاتجاهات الفلسفية الخاصة بها، انظر: سعد الدين ابراهيم، محرر، **التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي**، سلسلة الحوارات العربية (عمان: منتدى الفكر العربي، ١٩٨٩)؛

Patrick Dunleavy and Brendan O'Leary, *Theories of the State: The Politics of Liberal Democracy* (New York: Meredith Press, 1987), and Peter F. Drucker, «The New Pluralism,» *Dialogue* (March 1990), pp. 2-6.

مارس ١٩٧٦ ثم لم تلبث أن تحولت بها الى أحزاب سياسية في تشرين الثاني/ نوفمبر من العام نفسه، وإن فرضت قيوداً على تشكيل المزيد منها بمقتضى قانون الأحزاب السياسية الصادر في حزيران/ يونيو ١٩٧٧. وبدأت إرهاصات التحول نحو التعددية السياسية في تونس في عهد بورقيبة، فلقد رفع الحظر عن الحزب الشيوعي التونسي عام ١٩٨١ واعترف بحركتي الوحدة الشعبية والاشتراكيين الديمقراطيين بعد ذلك بعامين. ومع وصول الرئيس بن علي الى السلطة تمت إجازة حزبين آخرين في إطار مجموعة من الإجراءات استهدفت الانفتاح على المعارضة. وجاء التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر لاحقاً لاندلاع اضطرابات تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٨. ففي أعقاب التعديل الدستوري الذي أنهى نظام الحزب الواحد في البلاد، جاء صدور قانون الجمعيات السياسية (الأحزاب) في تموز/ يوليو ١٩٨٩، ثم خضع للتعديل في عام ١٩٩٧ تأكيداً لحظر انتظام التشريعات المنظمة لتعددية الأحزاب على أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو جنسية أو مهنية أو هوية، وتوالى صدور القوانين التي تنظم التعددية الحزبية تباعاً في اليمن وموريتانيا والأردن.

مثل هذه التعددية عبرت عن نفسها من خلال الانتخابات التنافسية مع ملاحظة أنه في ما خلا نماذج محدودة، فإن تلك التنافسية ظلت قاصرة على مستوى البرلمانات والبلديات والولايات من دون أن تطول رئاسة الدولة نفسها. ومن النماذج المحدودة المشار اليها، النموذج الجيبوتي الذي دخل فيه الرئيس حسن غوليد (القابض على السلطة منذ ١٩٧٧) منافساً على مقعد الرئاسة لثلاثة مرشحين في عام ١٩٩٧. وفي حين حصل غوليد على ٦٠,٧ بالمئة من الأصوات حصل أحد منافسيه على ٤٠ بالمئة من الأصوات فيما لم يتمكن المرشحان الآخران من إحراز أي تقدم يذكر. كما شهدت موريتانيا خلال التسعينيات إجراء انتخابات رئاسية تنافسية عامي ١٩٩٢ و١٩٩٧. في المرة **الأولى** فاز رئيس الدولة الحالي معاوية ولد سيدي أحمد الطايع بالأغلبية الساحقة من الأصوات. وتكرر ذلك في المرة **الثانية** حيث حصد ٩٠ بالمئة من الأصوات، فيما توزعت نسبة الـ ١٠ بالمئة الأخرى على منافسيه الأربعة ومنهم حزبيان ومستقلان. كذلك شهدت الجزائر أول انتخابات رئاسية تنافسية في عام ١٩٩٥، تنافس فيها رئيس الدولة اليمين زروال مع ثلاثة من الأقطاب الحزبيين، وحصل خلالها على ٦١,٣٤ بالمئة فيما حصل منافسوه على

---

(٤) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **حقوق الإنسان في الوطن العربي: تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي** (القاهرة: المنظمة، ١٩٩٨)، ص ٤٢ ـ ٤٣ و٢٠٥.

النسب التالية: ٢٥,٣٨ بالمئة (حماس)، و٩,٢٩ بالمئة (التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية) و٣,٧٨ بالمئة (حزب التجديد الجزائري)[٤]. ثم في عام ١٩٩٩ أجريت انتخابات رئاسية مبكرة في الجزائر، تنافس فيها عبد العزيز بوتفليقة مع ستة مرشحين يمثلون مختلف التيارات السياسية الرئيسية، قبل أن ينسحب هؤلاء احتجاجاً على تدخل الإدارة، ويعلن عن فوز بوتفليقة بـ ٧٤ بالمئة من إجمالي أصوات الناخبين[٥].

أما على مستوى الانتخابات التشريعية التنافسية فقد تكرر إجراؤها في مشرق الوطن العربي ومغربه، بمستويات مختلفة من المشاركة وبدرجات متفاوتة من الحياد والنزاهة. ففي سلطنة عمان، أجريت انتخابات مجلس الشورى في ١٩٩٧، وفاز فيها ١٦٤ مرشحاً من أصل ٧٦٣ مرشحاً، ثم قام السلطان قابوس باختيار ٨٢ عضواً لشغل مجمل مقاعد المجلس من بين المرشحين الفائزين. وشمل المرشحون ٢٧ امرأة وفازت منهن مرشحتان، وهي ظاهرة جديدة في منطقة الخليج التي تعاني تدني وضع المرأة فيها. وعلى هامش هذه الملاحظة يذكر أن قطر أعطت المرأة في العام نفسه (١٩٩٧) حق المشاركة السياسية بالترشيح والانتخاب، وذلك لأول مرة منذ تأسيسها، وشاركت ست سيدات في انتخابات المجلس البلدي المركزي في عام ١٩٩٩ وإن لم تفز اي منهن بأي من مقاعده التسعة والعشرين[٦]. وشهدت اليمن إجراء الانتخابات التشريعية عام ١٩٩٣ و١٩٩٧، وفي الحالتين تحقق فوز الحزبين الحاكمين في دولتي ما قبل الوحدة مع رجحان كفة حزب المؤتمر الشعبي العام في ١٩٩٧ بإضافة ٤٣ مقعداً إلى مقاعده السابقة ليصل مجمل مقاعده إلى ١٨٦ مقعداً، على عكس التجمع اليمني للإصلاح الذي فقد ٨ مقاعد ليقف نصيبه عند ٥٤ مقعداً. وفاز حزبان آخران بـ ٥ مقاعد، كما فاز المرشحون المستقلون (الذين تحولوا إلى حزبيين بعد فوزهم) بـ ٥٤ مقعداً، ولم توفق ٨ أحزاب خاضت المعترك الانتخابي[٧]. وأجريت انتخابات مماثلة في مصر والأردن والمغرب، واقترنت التجربة الانتخابية في المغرب عام ١٩٩٨ بتطور جديد بالاعتبار هو تشكيل الحكومة برئاسة عبد الرحمن اليوسفي رئيس حزب الاتحاد الاشتراكي المعارض وأحد أبرز نشطاء حقوق الإنسان. كما انتظم اجراء الانتخابات في

(٥) نيفين عبد المنعم مسعد، «الجزائر،» (ورقة غير منشورة، ١٩٩٩)، ص ١٥.

(٦) **نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان**، العددان ١٣٢ ـ ١٣٣ (آذار/مارس ـ نيسان/ابريل ١٩٩٩)، ص ٩ ـ ١٠.

(٧) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **حقوق الإنسان في الوطن العربي: تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي**، ص ٤٤ و٤٩.

البلديات والولايات والمحافظات في معظم النظم العربية.

وعلى ضوء ما سبق يمكن تسجيل ثلاث ملاحظات أساسية:

أ - إن البلدان العربية قطعت أشواطاً مختلفة على طريق التحول الديمقراطي حين نجد دولاً مثل مصر وتونس والمغرب والجزائر والأردن حققت تقدماً في هذا الاتجاه، فإننا نجد دولاً عربية أخرى ما زالت تعاني التعثر في عملية التحول تلك. ولقد حاول البعض تفسير هذه الظاهرة تفسيرات شتى. ومن ذلك، أن الدول الحضرية، أو محدودة السكان، أو ذات الامتداد التاريخي، أو التي ينصب أداؤها الاقتصادي على الانتاج (وليس على الريع) تكون عادة أكثر استعداداً من غيرها لتوسيع نطاق المشاركة السياسية وتعميق الديمقراطية. لكن في الواقع ليس من الممكن قبول هذه المعايير على إطلاقها، حيث ان هناك استثناءات من كل منها مما يدفع إلى إعادة النظر فيها. فالكويت على سبيل المثال تتميز بخبرتها البرلمانية رغم تكوينها القبلي والعشائري، كما أن ضخامة المشكلة السكانية في مصر أو حداثة الكيان السياسي للأردن لم تمنعا الدولتين من اتخاذ بعض الخطوات الديمقراطية. ومن جهة أخرى فإن دولة كالجزائر تجمع بين خصائص دول الريع وخصائص دول الانتاج، فهي تعتمد اعتماداً كبيراً على عوائد النفط كما تتمتع بتنوع هيكلها الانتاجي[٨].

ب - إن الطريقة التي تبدأ بها عملية تاريخية معينة تؤثر في مسارها ونتائجها، ولقد عبر عن ذلك كل من بارينغتون مور وماريون ليفي بتأكيدهما أهمية التوازن السياسي القائم لحظة البدء في عملية التحديث. وبالتطبيق على التحول الديمقراطي يلاحظ أن شكل التعددية السياسية يتوقف على آليات إدارة عملية التحول تلك، وأمامنا في هذا الخصوص نموذجان مختلفان تعبر عنهما مصر والجزائر. ففي مصر استجابت النخبة الحاكمة مبكراً لضغوط التحول التي كانت قد بدأت بعد نكسة ١٩٦٧، ولذلك استطاعت تجديد شرعيتها. وفي الوقت نفسه ضبط آثار التحول من خلال ما يعرف باسم التعددية السياسية المقيدة. أما في الجزائر فلقد انتظرت النخبة الحاكمة حتى ألجأتها الانتفاضة الشعبية الجارفة في ١٩٨٨ إلى التحول، وبالتالي فإنها كانت أقل قدرة على ضبط مضمون التحول ومداه.

ج - يرتبط بالنقطة السابقة أن تهيئة المناخ الديمقراطي تتطلب التحرر من

---

(٨) Michel Camau, «Trois questions à propos de la démocratisation dans le Monde Arabe,» *Egypte-Monde Arabe*, no. 4 (1991).

القوالب والأشكال النموذجية لممارسة الديمقراطية. فعلى الرغم من أن هناك اتفاقاً على أهمية التعددية السياسية، إلا أن هذا لا يعني أن تتخذ هذه التعددية بالضرورة شكل تعدد الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني بصورتها القائمة في الغرب، بل يمكن للمجالس والتكوينات القبلية والعشائرية أن تهيىء أطراً أفضل للحوار والمشاركة وفض المنازعات بالنسبة لدول شبه الجزيرة العربية، وهي في هذه المحصلة المبكرة من تطورها السياسي. ويتضمن هذا الاختلاف مع الفكرة الداعية إلى إلغاء الدور السياسي للقبيلة لأن إعمالها قد يؤدي في واقع الأمر إلى إطلاق القوى المهددة للاستقرار في المجتمعات ذات الصلة. بعبارة أخرى، يؤكد المؤلفان في خاتمة الكتاب ما أشارا اليه في بدايته من أنه لا ضير من مراعاة الدول العربية بعض خصوصياتها الاجتماعية طالما أنها تخدم الهدف نفسه في التحليل الأخير، وبخاصة أن لهذا المبدأ تطبيقاته في الدول المتقدمة ذاتها. ومن ذلك أن الدول المحدودة السكان البالغة التنوع الإثني مثل سويسرا وبلجيكا تلجأ إلى تشكيل حكومات ائتلافية، تمثل فيها الطوائف المختلفة بحسب نسبها الى مجموع السكان في ما يعرف باسم الديمقراطية التوافقية[٩].

٤ ـ الأزمات الاقتصادية

سبقت الإشارة في الفصل الثاني من هذا الكتاب إلى أن النظم العربية أخذت تطبق تباعاً سياسات التكيف الهيكلي كمحاولة لإصلاح الاختلالات التي شابت أداءها الاقتصادي بعد الاستقلال. والواقع أن هذه السياسات وإن أدت إلى تحقيق معدلات إيجابية للنمو الاقتصادي، إلا أن هذه النتيجة ليست مؤشراً على التحسن في الأداء الاقتصادي للنظم العربية، وذلك بفعل مجموعة متشابكة من العوامل: **الأول** تعرض معدلات النمو الاقتصادي للتذبذب من عام إلى آخر لأسباب داخلية (توفر المياه أو في المقابل الجفاف)، وأخرى خارجية (ارتفاع أسعار المواد الخام أو في المقابل انخفاضها، وتدفق التسهيلات المالية في شكل قروض وإعادة جدولة الديون أو في المقابل امتناعها. . .الخ). **والثاني** أن زيادة معدلات النمو الاقتصادي لا ترتبط بالضرورة بزيادة الاستثمارات وتشجيع التراكم الرأسمالي بل ربما كان لها أثر عكسي يتمثل في تسييل المدخرات نتيجة زيادة الاستهلاك. **والثالث** أن زيادة

---

(٩) أرنت ليبهارت، **الديمقراطية في المجتمع المتعدد: دراسة مقارنة**، ترجمة افلين مسرة (بيروت: المكتبة الشرقية، ١٩٨٤)، ص ٧، ومريم روبين، «أول خطوة لممارسة الديمقراطية على الطريقة القطرية،» **مجلة اكتوبر** (٧ آذار/مارس ١٩٩٩)، ص ١٦.

معدلات النمو الاقتصادي قد أدت إلى تعميق الفجوة بين الطبقات، وهو ما يمكن الاستدلال عليه بدراسة مؤشري البطالة والفقر.

ففي المغرب على سبيل المثال توالى ارتفاع نسبة البطالة من ١٠,٧ بالمئة في عام ١٩٨٢، إلى ١٤,٣ بالمئة في عام ١٩٨٧، إلى ما بين ١٥ و٢٠ بالمئة في نهاية الثمانينيات. وزاد في خطورة هذا الوضع تركز البطالة في فئة حملة الشهادات العليا، حيث ارتفعت نسبة الجامعيين العاطلين من ٢,٣ بالمئة عام ١٩٨٤ إلى ١٠,٥ بالمئة عام ١٩٩٢، الأمر الذي يعني إهدار المال المستثمر في تعليم هؤلاء. وفي مصر تزايدت نسبة الفقراء باطراد على مستويي الريف والحضر سواء بسواء. ففي الريف ارتفعت هذه النسبة من ٤٣ بالمئة عام ١٩٨١ ـ ١٩٨٢ إلى ما بين ٤٢ و٤٦ بالمئة عام ١٩٩٠ ـ ١٩٩١[١٠]. وفي الحضر ارتفعت من ٣٠ بالمئة عام ١٩٨١ ـ ١٩٨٢ إلى ما بين ٣٨ و٤٥ بالمئة عام ١٩٩٠ ـ ١٩٩١.

وفي عام ١٩٩١ الذي شهد توقيع مصر اتفاقية التثبيت مع صندوق النقد الدولي بلغ نصيب أفقر ٤٠ بالمئة من السكان نحو ١٩,٥ بالمئة من الدخل القومي، ثم انخفض إلى ١٧ بالمئة في عام ١٩٩٣. كما بلغ نصيب أغنى ٢٠ بالمئة من السكان نحو ٤٢,٣ بالمئة في عام ١٩٩١ وارتفع إلى ٤٥,١ بالمئة في عام ١٩٩٣[١١].

وحتى في ما يتعلق بمنطقة الخليج، فلقد تراجع نموذج دولة الرفاهية وبدأت مجموعة من الإجراءات التقشفية وبخاصة مع انهيار أسعار النفط.

٥ ـ تحدي الحركات السياسية الإسلامية

تشهد النظم العربية منذ منتصف السبعينيات تزايد تأثير الحركات الإسلامية، وهي ظاهرة ترصد بعض الدراسات أهم مظاهرها وتجملها في ثلاثة عناصر أساسية هي:

أ ـ اتساع القاعدة الاجتماعية لهذه الحركات، خصوصاً بعد تقدمها لملء

(١٠) عبد العزيز شرابي، «برامج التصحيح الهيكلي وإشكالية التشغيل في البلدان المغاربية،» ورقة قدمت إلى: **الإصلاحات الاقتصادية وسياسات الخوصصة في البلدان العربية: بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المركز الوطني للدراسات والتحاليل الخاصة بالتخطيط ـ الجزائر** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ٨٠ ـ ٨٢ و٨٦ ـ ٩١.

(١١) محمد عبد الشفيع عيسى، «الأبعاد الاجتماعية للتكيف الهيكلي والخوصصة في مصر،» ورقة قدمت إلى: المصدر نفسه، ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤.

الفراغ الناجم عن تراجع دور الدولة في بعض مجالات الخدمات العامة كالصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية. ولقد سجلت فترات الأزمات والكوارث الطبيعية التي مرت بها بعض النظم العربية ومنها مصر والجزائر والأردن حضوراً مؤثراً للحركات الإسلامية في ساحة العمل الاجتماعي.

ب ـ حصول الإسلاميين على نسب يُعتد بها من أصوات الناخبين على المستويات الانتخابية المختلفة: التشريعية كما في نماذج الأردن ١٩٩١ والجزائر ١٩٩١ و١٩٩٧ واليمن ١٩٩٣ ـ ١٩٩٧، والنقابية كما من النموذج المصري في التسعينيات على مستوى نقابات الأطباء والمهندسين والمحامين، والرئاسية حيثما كانت هناك انتخابات تنافسية أولاً وحيثما سمح للإسلاميين بخوضها ثانياً، والنموذج الجزائري في انتخابات الرئاسة عامي ١٩٩٥ و١٩٩٩ ماثل بهذا الخصوص، مع ملاحظة أن محفوظ نحناح فاز بـ ٢٥ بالمئة من الأصوات في ١٩٩٥ فيما لم يفز عبد الله حاب الله في ١٩٩٩ بأكثر من ٤ بالمئة من الأصوات تقريباً.

ج ـ تزايد النشاط الاحتجاجي العنيف للحركات الاسلامية، وامتداده الى نظم تبني شرعيتها على أساس ديني كالسعودية. ولقد سبقت الاشارة إلى أحداث الحرم المكي في ١٩٧٩، ويمكن اضافة التفجيرات التي دبرتها لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية عامي ١٩٩٥ و١٩٩٦ ضد مصالح وأهداف أمريكية في المملكة، والتي عكست تطوراً نوعياً في آليات العنف المستخدم باللجوء الى السيارات المفخخة. وجدير بالذكر أن مثل هذا التطور، أي تحدي النظم الدينية باسم الإسلام يوقع نخبتها الحاكمة في مفارقة، قوامها رفض تسييس الدين. ويمكن في هذا الخصوص تأمل تحذير الملك فهد في عام ١٩٩٢ من «استخدام منابر المساجد لانتقاد السياسات، باعتبار ذلك أمراً غير وارد نهائياً». كما يمتد هذا العنف الى نظم تقليدية بطبيعتها كالنظام العماني الذي شهد أعوام ١٩٩٢ و١٩٩٣ و١٩٩٤ حملات اعتقال لبعض أعضاء حركات إسلامية وفي مقدمتها حركة أو جماعة «التبليغ». هذا بالإضافة إلى تغير قوام المعارضة في عدد من النظم الراديكالية العربية.

ويمكن الحديث عن مجموعتين من الأسباب كانتا وراء تزايد الدعوة لاستخدام الدين كأداة للتغيير السياسي في المنطقة العربية:

(١) المجموعة **الأولى** هي الأسباب الداخلية التي تتمثل في التكييف الأخلاقي أو الديني لأزمة النظم العربية على الصعد السياسية والاقتصادية والثقافية، كما تتمثل في التماسك التنظيمي للجماعات الإسلامية في الوقت الذي

بدت فيه قوى المعارضة الأخرى ضعيفة البنية مزعزعة الشرعية، هذا فضلاً عن دور بعض النظم الحاكمة في تشجيع تلك الجماعات لموازنة التيارات والقوى المناوئة.

(٢) والمجموعة **الثانية** هي الأسباب الخارجية التي تتمثل إقليمياً في اندلاع الثورة الإيرانية وتقديمها نموذجاً لإعمال المثاليات الدينية، والغزو السوفياتي لأفغانستان وتكتل الجماعات الإسلامية لمواجهته، ودولياً في المد الديني الذي تشهده الديانات السماوية الثلاث، فضلاً عن الديانات الوضعية، والذي اكتسب زخماً جديداً بتأثير العولمة كنوع من رد الفعل للحفاظ على خصائص الهوية الذاتية. كما تتمثل الأسباب الدولية كذلك في دور الدول الغربية في فتح قنوات للاتصال مع الحركات الإسلامية، والسماح لها باللجوء الى أراضيها تحسباً لاحتمالات التطور في بعض النظم العربية التي يشتد فيها ساعد الإسلاميين.

وتتفق الحركات الإسلامية على إعمال شرع الله وتطبيق أحكامه، لكنها تختلف في رؤيتها لأساليب بلوغ هذا الهدف. فالبعض منها التزم الدعوة بالوعظ والإرشاد، والبعض الآخر جنح إلى المواجهة المسلحة واستخدام العنف وكفر المجتمع واعتنق نصوصاً نزعها من سياقاتها ليفسر بها الواقع الذي يعيش فيه.

ولأن الجماعات الإسلامية كانت تطلب التغيير، فإنه كان من الطبيعي أن ينجذب إليها عنصر الشباب أكثر من سواهم من قطاعات المجتمع لأنه يأنس في نفسه القدرة على تحقيق هذا التغيير. ومن تلك الزاوية تشير دراسة لبعض الحركات الإسلامية في تونس ومصر والمغرب إلى أن أعضاء تلك الحركات يتركزون في الفئة العمرية بين ١٥ و٣٥ عاماً.

وفي ما يتعلق باستراتيجيات النخب الحاكمة في التعامل مع الحركات الإسلامية، من الممكن الحديث عن أربع استراتيجيات: **أولاها** السماح لتلك الحركات بممارسة نشاطها الدعاوي مع حظر اشتغالها بالعمل السياسي، **وثانيتها** احتواء تلك الحركات وتطويقها عن طريق إقامة حوارات مستمرة مع أعضائها وتمثيلهم بشكل مباشر أو غير مباشر في مؤسسات الدولة، فضلاً عن سعة الإنفاق على المناسبات والمقدسات الدينية. **وثالثتها** توظيف الخلافات بين تلك الحركات وضربها بعضها ببعض، **ورابعتها** قمع تلك الحركات مع إدراك الحدود التي يصعب تخطيها في الصدام معها. والجدير بالذكر أن النخب الحاكمة لا تتعامل مع تلك الاستراتيجيات بشكل منفصل، فهي على الأرجح تجمع بين

استراتيجيتين أو أكثر في الوقت نفسه(١٢).

٦ ـ استمرار التحديات الإثنية

مثلت الحقبتان الأخيرتان مختبراً مهماً للمقولات التي أتت بها بعض النظريات السياسية وربطت بمقتضاها بين اطراد عملية التحديث من جانب، وخفوت الإحساس بالتمايزات الإثنية (اللغوية والعرقية والدينية) من جانب آخر. وقد بنى أنصار هذا الاتجاه في التحليل تصورهم على أساس أن التحديث يأتي بمجموعة من المتغيرات تساعد على تذويب الفوارق الإثنية بين الجماعات المختلفة، وتصب في اتجاه بلورة «ثقافة عالمية واحدة». في مقدمة تلك المتغيرات أشير إلى التقدم الصناعي وما يستدعيه من توفير عناصر إنتاج وتسويق لا تملكها دولة واحدة بالضرورة على نحو يستدعي التنسيق على أسس إقليمية أوسع. كذلك أثيرت النقطة الخاصة بالهجرة من الريف إلى الحضر وأثرها في التكيف مع مستجدات الواقع الحضري وتنمية الانتماء إلى الدولة على حساب الانتماءات الأولية أو دون القطرية. وفي الاتجاه نفسه جرى التأكيد على فكرة الاهتمام بالأقاليم البعيدة ومد النشاط الخدمي إليها بما يساعد الدولة على بسط سيطرتها عليها ويحول دون بروز تحد لسيادتها من قبل الجماعات المتمايزة إثنياً. وأخيراً أشير إلى استقرار الاتجاهات نحو العولمة أو الكونية وأثرها في إعادة صياغة العلاقات والتفاعلات الاجتماعية والسياسية بشكل يهمش الخصوصيات الثقافية ويؤكد معالم «القرية العالمية الكبيرة».

لكن الملاحظة الجديرة بالاهتمام هي أن كل متغير من المتغيرات السابقة قد أفرز تقريباً ما يمكن وصفه بالأثر المضاد للأثر الذي تصوره أصحابه. فمن ناحية، وجد أن التقدم الصناعي والحراك الجغرافي قد زادا في تأكيد الخصوصيات الثقافية للجماعات المختلفة وخلقا تنافساً بين العمال ذوي الخلفيات المتباينة، وبخاصة أن صاحب العمل قد لجأ إلى كسر احتكار بعض الجماعات لأعمال بذاتها عن طريق جلب العمالة الأجنبية الرخيصة. ومن ناحية أخرى، غدت الهجرة من الريف إلى

(١٢) لمزيد من التفاصيل حول الحركات الإسلامية، انظر: عبد الله فهد النفيسي، محرر، **الحركة الإسلامية، رؤية مستقبلية: أوراق في النقد الذاتي** (القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٨٩)؛ **الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي**، مكتبة المستقبلات العربية البديلة. الاتجاهات الاجتماعية والسياسية والثقافية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، **والحوار القومي ـ الديني: أوراق عمل ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية** (بيروت: المركز، ١٩٨٩). انظر أيضاً: جلال عبد الله معوض، «التطور السياسي واتجاهاته ومشكلاته في الدول العربية في التسعينيات،» (ورقة غير منشورة، ١٩٩٩)، ص ١٥٢ ـ ١٥٣.

الحضر واحدة من أهم بواعث الحديث عن ظاهرة «الاغتراب الثقافي» وأثرها في الاستقرار السياسي. وذلك أن المهاجر إلى المدينة، وهو يواجه بمشاكل لا حصر لها مثل مشكلة السكن والبحث عن عمل. . .الخ، لا يجد ما يلوذ به إلا الانكفاء على ذاته والتجمع مع المهاجرين الذين يشاركونه في خلفيته الثقافية نفسها. ومن ناحية ثالثة، لم يثبت وجود علاقة طردية بين تنمية الأقاليم البعيدة وتأكيد الولاء للدولة، ففي بعض الأحيان كان الاهتمام بتلك الأقاليم سنداً لمطالبة جماعاتها المتمايزة بالتعبير السياسي عن خصوصياتها الثقافية (حكم ذاتي، كونفدرالية، حق تقرير المصير)[١٣].

والـلافت للنظر أن الحوار نفسه الذي دار في السبعينيات عاد ليتجدد على نطاق أوسع في نهاية الثمانينيات وفي طول التسعينيات. وكان مبعث تجدده عاملان أساسيان، اختلف على تقويم أثرهما على صحوة الأقليات: العامل **الأول** هو المد الديمقراطي، حين ذهب البعض إلى أن هذا العامل سيهيىء الحل لمشكلات الأقليات التي تنشأ و/أو تتضخم في ظل مشاعر الغبن والحرمان النسبي التي تنتاب أبناء الأقليات، مضى البعض الآخر قائلاً إن الآليات الديمقراطية نفسها قد تساعد على تخليق مشاعر الغبن والحرمان النسبي. ففي ظل القاعدة الديمقراطية الشائعة «صوت واحد لكل مواطن»، يتعذر على أي أقلية أن تصل إلى مقاعد الحكم إذا كانت محدودة العدد، وإذا لم تستكمل تلك القاعدة بأخرى تراعي المساواة بين الجماعات المختلفة، من قبيل إيجاد برلمان من مجلسين أحدهما بالانتخاب والآخر بالتعيين (مع التوسع في تعيين أعضائه من أبناء الأقليات)، أو من قبيل السماح بنظام الحكم الذاتي، أو إعطاء الدولة شكلاً فيدرالياً. .الخ. واعتبر هؤلاء أن الأثر السلبي السابق لآليات الديمقراطية ينتظر أن يكون أوضح ما يكون في النظم حديثة العهد بالديمقراطية، والتي يزيد فيها احتمال أن يصوت أبناء الأقلية لجماعتهم وأبناء الجماعة المسيطرة لجماعتهم بغض النظر عن جدارة أيهما بالمنصب المرشح له، أي بحيث يتم تغليب عنصر الانتماء الأولي على عنصر الكفاءة الشخصية. وفي ظل تلك الظروف، تشعر الأقلية بصعوبة تمتعها بمشاركة متساوية وعادلة في هيكل السلطة، وقد تلجأ للتعبير عن عدم رضائها بشكل أو بآخر[١٤].

---

(١٣) لمزيد من التفاصيل، انظر: نيفين عبد المنعم مسعد، **الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٨٨).

(١٤) Robert Neuman, «This Next Disorderly Half Century: Some Proposed Remedies,» *Washington Quarterly* (Winter 1993), pp. 36-38.

أما العامل الثاني فهو العولمة، ففي مقابل تأكيد البعض على أن العولمة تبرز المشترك والعام وتطمس ما عداهما، يشكك البعض الآخر في هذا التحليل على أساس أن العولمة تستفز مشاعر التمايز والاختلاف وتساعد على تضخيمها والتعبير عنها. فإذا كانت العولمة ترتبط وبالأساس بنمط معين للحياة هو النمط الغربي عموماً والأمريكي خصوصاً، فمؤدى هذا أن كل من لا ينتمي للحضارة الغربية مدعو لاقتفاء قيمها واتباع مثلها، وهو ما يستفز أبناء الحضارات المختلفة ويدفعهم إلى الانكفاء على ذواتهم وأحياناً إلى اتخاذ موقف معاد من تلك الحضارة الغربية. فلم يثبت أن الأقليات الصينية أو الهندية أو الماليزية أو العربية أصبحت أكثر اندماجاً وتكاملاً مع دول المهجر في ظل العولمة. وإذا أخذنا في الاعتبار أن التطور الكبير في وسائل الاتصال ـ كأثر من آثار العولمة ـ يسر لتلك الأقليات التواصل مع نظائرها وامتداداتها في دول أخرى، بما في ذلك دول الأصل، فمؤدى هذا هو إنعاش هوياتها الثقافية حتى وإن تمتعت بجنسيات الدول المقيمة بها، وثبتت لها «قانوناً» حقوق المواطنة.

وبالتطبيق على الوطن العربي، يمكن القول إن ظاهرة الصحوة الإثنية لها أسبابها التي يمكن أن تغذيها في المستقبل، مستفيدة في ذلك من التنوع الاجتماعي البالغ الذي سبقت الإشارة إليه في الفصل الثاني من الدراسة. وأهم هذه الأسباب هو التطبيق المنقوص للديمقراطية، فمثل هذا التطبيق يجعل الأقلية تشعر بعبء التمييز ضدها مرتين، مرة كجزء من عامة الشعب المنحين عن السلطة والمبعدين عن هياكلها لحساب الجماعة المسيطرة، ومرة كتعبير عن جماعة لها خصوصياتها الذاتية التي لا يعترف بها أو حتى التي قد تتخذ مبرراً لنبذها.

ومن أهم مشكلات الأقليات التي مثلت عرضاً مزمناً من أعراض عجز النظام السياسي ونقص كفاءته، مشكلة أهالي جنوب السودان كمشكلة مرشحة للاستمرار بل التصعيد. وبطبيعة الحال، فإن المشكلة موضع الإشارة لها جذورها التي تعود إلى عام ١٨٩٩ عندما وقعت بريطانيا اتفاقية الحكم الثنائي مع مصر، ثم درجت من بعد على اتخاذ مجموعة من الإجراءات التي تستهدف فصل جنوب السودان عن شماله (من قبيل نشر اللغة الانكليزية فيه، وتكثيف عمل الإرساليات التبشيرية بين ربوعه، وإضعاف وسائل الاتصال مع الشمال). لكن في الوقت نفسه فإن السياسات المتبعة من جانب النظم السودانية المتعاقبة كانت من عوامل تصعيد المشكلة، بحيث اندلعت الحرب الأهلية منذ عام الاستقلال نفسه واستمرت من دون انقطاع، باستثناء الفترة من ١٩٧٢ وحتى ١٩٨٥ والتي كان قد تم فيها التوصل إلى اتفاق للحكم الذاتي مع فصائل المعارضة الجنوبية. وكانت الشرارة التي

أشعلت الحرب مجدداً في ١٩٨٥ هي مجموعة القرارات التي اتخذها الرئيس السابق جعفر نميري، واعتبرها الجنوبيون ماسة بخصوصياتهم الثقافية ومهدرة لحقوقهم السياسية. فقد نصت هذه القرارات على تطبيق الشريعة الإسلامية بالمخالفة مع الدستور الذي كان يقضي بخضوع غير المسلمين لقوانينهم. كما تضمنت هذه القرارات تدخلاً من رئيس الدولة في عمل أجهزة الحكم الذاتي (تعيين ١٠ بالمئة من أعضاء المجلس النيابي فضلاً عن رئيس المجلس التنفيذي وكل أعضائه، وتقسيم الجنوب إلى ثلاث مديريات).

وعلى مدار الفترة الفاصلة بين عام ١٩٨٥ وحتى عام ١٩٩٩، تواصلت جهود تسوية الأزمة الجنوبية مع استمرار المعارك بين السلطة والمعارضة وفي ما بين فصائل المعارضة. وطرحت في غمار ذلك أفكار تنطوي على مساس بسيادة السودان وتكامله الإقليمي، من قبيل فكرة إقامة مناطق آمنة في شمال السودان تضم مساكن للنازحين الجنوبيين إلى ضواحي العاصمة: الخرطوم، وكان جون غارنغ زعيم الحركة الشعبية لتحرير السودان هو الذي اقترح هذه الفكرة في عام ١٩٩٣، على ضوء التجربة المماثلة في شمال العراق[١٥]. ومن قبلها كذلك فكرة إجراء استفتاء في الجنوب لتقرير مصيره بعد مضي فترة انتقالية مدتها ٤ سنوات. وكانت هذه الفكرة هي ثمرة لقاء للنظام مع أربعة فصائل معارضة في ١٩٩٦ وتوصلهم جميعاً لاتفاق سلام، تأكدت بنوده لاحقاً في مرسوم دستوري أصدره الرئيس عمر البشير، ويقضي بتعيين جنوبي حاكماً للجنوب، وإجراء انتخابات تشريعية جنوبية في إطار نظام فيدرالي. ولكن حتى هذه الفكرة التي دأب النظام السوداني على رفضها في الماضي، وكانت مطلباً أساسياً للمعارضة، لم تنجح في وقف الحرب الدائرة منذ ١٩٨٥، ففي حين كان قبول النظام لها هو نوع من المزايدة لتعبئة الدول العربية ودول الجوار الى جانبه خوفاً من تمزيق أوصال السودان، وجدت بعض الفصائل الجنوبية أن هذا المطلب هو دون الحد الأدنى لتطلعاتها وطرحت صيغة الكونفدرالية كبديل له وذلك في مفاوضات نيروبي عام ١٩٩٧ التي تمت تحت رعاية هيئة التنمية ومكافحة الجفاف (إيغاد)[١٦]. وتلك كانت الأرضية لإفشال محادثات النظام مع المعارضة في عام ١٩٩٨.

---

(١٥) حول تطور المشكلة السودانية الجنوبية في الفترة بين ١٩٨٥ و١٩٩٤، انظر: سعد الدين ابراهيم، **الملل والنحل والأعراق، هموم الأقليات في الوطن العربي**، ط٢ (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، ١٩٩٤)، ص ٣٩٦ ـ ٤٢٠.

(١٦) انظر نص حديث جون غارنغ في: **الحياة**، ١٩٩٣/٦/٢٩.

٧ ـ استمرار حدة العنف السياسي

يعد هذا الاتجاه في جوهره محصلة بعض المتغيرات السابقة. فإذا كانت قد سبقت الإشارة إلى استئثار أسر وبيوتات وقبائل معينة بالسلطة في النظم العربية، وإلى المعاناة من وضع الأزمة الاقتصادية، وإلى نشاط الحركات الإسلامية (وبعضها متطرف)، وإلى صحوة الجماعات الإثنية، فإن هذا في الواقع إنما يقدم للعنف السياسي أسبابه ويهيىء له محاوره. فالملاحظ للساحة العربية على مدار التسعينيات يجد أن العنف السياسي فيها يمارس على العديد من المحاور والمستويات، من دون أن يكون هناك ما يحمل على الاعتقاد بقرب انحساره في المستقبل المنظور. أحد المحاور التي يدار عليها العنف هو محور الدين/الدولة، وهو يرتبط بالخلاف حول تحديد دور الدين وما إذا كان يقتصر على العلاقة بين الإنسان وخالقه، أو يتعدى ذلك ليصبح محدداً من محددات النظام السياسي ومصدراً لشرعيته. ويلاحظ أن منحنى العنف المرتبط بهذا المصدر قد اتخذ في غضون السنوات القليلة الماضية خطاً صاعداً سواء من حيث نوع العنف المستخدم أو من حيث نطاقه، وتعتبر الجزائر نموذجاً شديد الدلالة في هذا الخصوص. فلقد قدرت المصادر الرسمية حجم ضحايا العنف المتبادل بين الإسلاميين والسلطة من ١٩٩٢ حتى ١٩٩٧ بـ ٢٦,٥٠٠ قتيل، فيما قدرته الدوائر الغربية بـ ٨٠,٠٠٠ قتيل، والتقديران على اختلاف مصدريهما شديدا الارتفاع[١٧]، كما تزايد بالقدر نفسه كم العنف المستخدم، بحيث حصدت المذابح التي جرت في مناطق مثل سيدي رايس وغليزان عشرات بل مئات الأرواح وبوسائل بالغة الفظاظة والتوحش.

محور آخر هو المرتبط بالصراعات الإثنية، وقد شهد عقد التسعينيات امتداد تلك الصراعات إلى بؤر كانت كامنة بطبيعتها مثل البحرين، حيث قادت الطائفة الشيعية معارضة للنظام استهدفت تحسين وضعها السياسي، مع العلم بأن تلك الطائفة تتمتع بأكثرية عددية في البحرين. وتقاطعت المواجهات بين الإسلاميين والسلطة في مصر والجزائر، هذا من دون الحديث عن النموذجين الكردي والسوداني الجنوبي، مع ملاحظة أن التقديرات الأولية لضحايا العنف في النموذج

---

(١٧) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **حقوق الإنسان في الوطن العربي: تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي**، ص ١٠٥. وفي تفسير ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، انظر: حسنين توفيق ابراهيم، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**، سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ١٧ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢)، ص ٢١٥ ـ ٣٥٨. ويشير هذا المصدر إلى العوامل الإقليمية (حركة العنف السياسي بين النظم العربية وعلاقة العنف الداخلي ـ السياسات الخارجية).

الأخير في الفترة من ١٩٨٥ حتى ١٩٩٧ قدرت كما يلي: ١,٥ مليون قتيل و٤ ملايين نازح إلى العاصمة ودول الجوار فضلاً عن انتشار الأمراض والأوبئة والمجاعات[١٨]. وعلى الجانب الآخر، فإن استمرار العمل بقوانين الطوارىء في أكثر من بلد عربي يسمح بالتوسع في استخدام العنف ضد المعارضين تحت شعار تأمين النظام[١٩].

وفي كل الأحوال، فإن اتجاه التطور في الأوضاع الداخلية للنظم العربية يتأثر تأثراً كبيراً بالتطور في البيئة الإقليمية كما أنه يؤثر فيها، وتلك احدى خصائص التحليل في السياق العربي على ما سلفت إليه الإشارة. وتعتبر قضية الصراع العربي ـ الاسرائيلي واحدة من أهم القضايا التي تنكمش فيها الحدود بين ما هو داخلي وما هو خارجي. وذلك أن تهيئة الأجواء لتقدم عملية التسوية تقتضي التضييق على الحركات الإسلامية المعارضة، وهو المنطق الذي حكم حملة الاعتقالات في الأردن عام ١٩٩٩ ضد قيادات حركة المقاومة الاسلامية (حماس) وترحيل بعضهم إلى قطر. كما أن التوصل إلى تسوية بخصوص الجولان السورية والجنوب اللبناني ينتظر أن يشتمل على «تنظيم» وضع حزب الله الناشط في إطار حركة المقاومة الوطنية اللبنانية. لكن على صعيد آخر، فإن مضمون التسوية سيحدد إلى درجة بعيدة شرعية النظم العربية ذات الصلة ومدى قدرتها على تحقيق الوفاق العام، كما أنه سيطرح نمطاً مختلفاً لتوزيع الموارد الاقتصادية بين الفئات والقطاعات الانتاجية المختلفة بما يتلاءم مع أشكال التعاون الإقليمي المقترحة.

كذلك فإن قضية التعددية السياسية وقضية الديمقراطية بشكل عام لا تنفصل عن المؤثرات الإقليمية، فمن الصعب أن نفهم إثارة قضية وضع المرأة عام ١٩٩٩ في الكويت باقتراح الأمير مرسوماً يخول المرأة حق الانتخاب والترشيح، وفي السعودية بالسماح للمرأة بحضور جلسات مجلس الشورى، من دون أن نضع في اعتبارنا التطورات الخليجية السابقة التي أدخلت المرأة الى مجلس الشورى العماني ومنحها حق المشاركة السياسية في قطر، بل ان من الصعب أن نفهم ما سبق من دون أن نلاحظ التطورات العربية بشكل أعم. وعلى الرغم من أنه لا تجوز المبالغة في حجم التطورين المشار اليهما في الكويت والسعودية، بسبب إسقاط مجلس الأمة المرسوم الأميري وقصر حضور المرأة جلسات مجلس الشورى السعودي على

---

(١٨) المنظمة العربية لحقوق الإنسان، المصدر نفسه، ص ١٠٥.

(١٩) المصدر نفسه، ص ١٠٥ و٣٣ ـ ٣٤.

الاستماع، الا أن من المتصور أن تلك المقدمات هي لوضع قضية المرأة على جدول اهتمامات النخبة الخليجية.

كذلك فإن التطور في قضية التحديات الإثنية وثيق العلاقة بأدوار القوى الإقليمية الفاعلة. وعلى الرغم من صعوبة التكهن بمستقبل جنوب السودان (وفي الواقع مستقبل السودان ككل)، الا ان من المتوقع أن القرن الحادي والعشرين سيحمل معه جملة تطورات أساسية. ولقد طرحت بالفعل بعض الأفكار ذات الصلة من خلال المبادرة المصرية - الليبية وكذلك مبادرة الايغاد فضلاً عن نداء الوطن الصادر عن لقاء عمر البشير - الصادق المهدي في ١٩٩٩ والذي يمثل أهم تطور منذ ١٩٨٩ لأنه يعبر عن قبول للحوار مع المعارضة بصفتها التمثيلية وليس الشخصية. وبحسب التفاعل بين مجموعتي التطورات السابقة، وبحسب تدخل الأطراف الدولية واتجاه هذا التدخل، يتحدد مستقبل السودان: دولة ونظاماً.

المـــراجـــع

١ ـ العربيـة

كتب

ابراهيم، حسنين توفيق. **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢. (سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ١٧)

ابراهيم، سعد الدين. **الخروج من زقاق التاريخ: دروس الفتنة الكبرى في الخليج**. القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ١٩٩٣.

ـــــ. **الملل والنحل والأعراق: هموم الأقليات في الوطن العربي**. ط ٢. القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ١٩٩٤.

ـــــ (محرر). **التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي**. عمان: منتدى الفكر العربي، ١٩٨٩. (سلسلة الحوارات العربية)

ـــــ. **المجتمع والدولة في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي)

ابراهيم، سعد الدين [وآخرون]. **صور المستقبل العربي**. ط ٢. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٥.

أحمد، أحمد يوسف. **الصراعات العربية ـ العربية، ١٩٤٥ ـ ١٩٨٥: دراسة استطلاعية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨.

ـــــ (محرر). **سياسة مصر الخارجية في عالم متغير**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠.

أحمد، نازلي معوض (محرر). **الوطن العربي في عالم متغير (أزمة الخليج الثانية).** القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١.

أمين، جلال. **العولمة والتنمية العربية: من حملة نابليون إلى جولة الأوروغواي، ١٧٩٨ ـ ١٩٩٨.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩.

الأنصاري، محمد جابر [وآخرون]. **النزاعات الأهلية العربية: العوامل الداخلية والخارجية.** تنسيق عدنان السيد حسين. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧.

الباز، شهيدة. **المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين: محددات الواقع وآفاق المستقبل.** القاهرة: لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، [١٩٩٧].

بركات، حليم. **المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي.** ط ٤. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩١.

البنك الدولي. **تقرير عن التنمية في العالم، ١٩٩٧: الدولة في عالم متغير.** القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٧.

بوتومور. **الصفوة والمجتمع: دراسة في علم الاجتماع السياسي.** ترجمة وتقديم محمد الجوهري [وآخرون]. القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٢. (سلسلة علم الاجتماع المعاصر؛ الكتاب السادس)

بيريس، شمعون. **الشرق الأوسط الجديد.** ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ. عمّان: الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٩٤.

ـــــــ. **يوم قريب ويوم بعيد في الفكر الصهيوني المعاصر.** بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، ١٩٦٨. (سلسلة كتب فلسطينية؛ ١١)

الجابري، محمد عابد. **قضايا في الفكر المعاصر: العولمة ـ صراع الحضارات ـ العودة إلى الأخلاق ـ التسامح ـ الديمقراطية ونظام القيم ـ الفلسفة والمدينة.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧.

جامعة الدول العربية، الأمانة العامة [وآخرون]. **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٥.**

ـــــــ. **التقرير الاقتصادي العربي الموحد، ١٩٩٦.**

حرب، أسامة الغزالي. **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٧. (سلسلة عالم المعرفة؛ ١١٧)

حسيب، خير الدين (مشرف). **مستقبل الأمة العربية: التحديات ... والخيارات: التقرير النهائي لمشروع استشراف مستقبل الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي)

الحصري، ساطع. **العروبة بين دعاتها ومعارضيها**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٤. (سلسلة التراث القومي. الأعمال القومية لساطع الحصري؛ ٤)

حماد، مجدي. **العسكريون العرب وقضية الوحدة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧.

خدوري، مجيد. **الاتجاهات السياسية في العالم العربي: دور الأفكار والمثل العليا في السياسة**. بيروت: الدار المتحدة للنشر، ١٩٨٥.

الخوري، فؤاد إسحق. **العسكر والحكم في البلاد العربية**. بيروت: دار الساقي، ١٩٩٠.

دراسات في المنطقة العربية. مجموعة من المؤلفين. ط ٢. القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٦١.

دساتير البلاد العربية. القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٥٥.

دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨.

دستور دولة الكويت. الكويت: الاتحاد الوطني لطلبة الكويت، [د. ت.].

الدستور المصري حسب آخر تعديلات. إعداد وتعليق أنور العربي. القاهرة: [د. ن.]، ١٩٩١.

رأفت، إجلال. **النزاع السنغالي - الموريتاني: دراسة تحليلية للمسببات المحلية والدولية**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠. (سلسلة بحوث سياسية؛ ٢٨)

ربيع، محمد محمود واسماعيل صبري مقلد (محرران). **موسوعة العلوم السياسية**. الكويت: جامعة الكويت، كلية التجارة، ١٩٩٤. ٢ مج.

رشاد، عبد الغفار. **الثقافة السياسية: الثابت والمتغير: دراسة استطلاعية**.

الخرطوم: مطبعة خطاب الحديثة، ١٩٩١.

ـــــــ. **الرأي العام: دراسة في النتائج السياسية**. المنصورة: دار الأصدقاء، ١٩٩٢.

الرشيدي، أحمد (محرر). **الانعكاسات الدولية والإقليمية لأزمة الخليج**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١.

زرنوقة، صلاح سالم. **أنماط انتقال السلطة في البلاد العربية، ١٩٥٠ ـ ١٩٥٨**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١. (سلسلة بحوث سياسية؛ ٤١)

سبيلا، محمد. **الأيديولوجيا نحو نظرة تكاملية**. بيروت: المركز الثقافي العربي، ١٩٩٢.

سرحال، أحمد. **النظم السياسية والدستورية في لبنان وكافة الدول العربية**. بيروت: دار الفكر العربي، ١٩٩٠.

سعيد، عبد المنعم. **العرب ودول الجوار الجغرافي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور العرب والعالم)

ـــــــ. **العرب ومستقبل النظام العالمي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور العرب والعالم)

سلامة، غسان. **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (سلسلة الثقافة القومية؛ ١٠)

السيد، مصطفى كامل. **قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث**. القاهرة: بروفيشنال للإعلام والنشر، ١٩٩٢.

ـــــــ (محرر). **حتى لا تنشب حرب عربية ـ عربية أخرى (من دروس حرب الخليج)**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٢.

السيد سعيد، محمد. **مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج**. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٢. (سلسلة عالم المعرفة؛ ١٥٨)

شتا، أحمد عبد الونيس. **اتجاهات وموضوعات تطوير جامعة الدول العربية في الفقه العربي**. القاهرة: المركز العربي لبحوث التنمية والمستقبل، ١٩٩٣. (كراسات بحثية)

صالح، عطا محمد وفوزي أحمد تيم. **النظم السياسية العربية المعاصرة**. بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٨٨.

صبري، السيد. **النظم الدستورية في البلاد العربية**. محاضرات ألقيت على طلبة قسم الدراسات القانونية. القاهرة: جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالية، ١٩٥٦.

صبور، احمد. **المعرفة والسلطة في المجتمع العربي: الأكاديميون العرب والسلطة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢. (سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ١٨)

الطماوي، سليمان. **السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، تكوينها واختصاصاتها والعلاقة بينها**. ط ٣. القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٤.

عارف، نصر محمد. **نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي**. القاهرة: دار القارئ العربي؛ هيرندن، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٣.

عبد العال، محمد شوقي. **الدولة الفلسطينية: دراسة سياسية قانونية**. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢.

عبد الفضيل، محمود. **التشكيلات الاجتماعية والتكوينات الطبقية في الوطن العربي: دراسة تحليلية لأهم التطورات والاتجاهات خلال الفترة ١٩٤٥ ـ ١٩٨٥**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨.

علوش، ناجي. **الوطن العربي: الجغرافيا الطبيعية والبشرية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٦. (سلسلة الثقافة القومية؛ ٣)

العيسوي، ابراهيم. **قياس التبعية في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩. (مشروع المستقبلات العربية البديلة. آليات التبعية في الوطن العربي)

غانم، ابراهيم. **الحركة الإسلامية في الجزائر وأزمة الديمقراطية**. القاهرة: أمة برس، ١٩٩٢.

غانم، السيد عبد المطلب. **الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية**. القاهرة: دار القاهرة للنشر والتوزيع، ١٩٨٥.

فرح، الياس. **الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية**. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٥.

الفقي، مصطفى. **الأقباط في السياسة المصرية: مكرم عبيد ودوره في الحركة الوطنية**. بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٥.

قنديل، أماني. **المجتمع المدني في العالم العربي: دراسة للجمعيات الأهلية العربية**. القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩٤.

الكويت وتحديات مرحلة إعادة البناء. مجموعة من المؤلفين. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، [د. ت.].

لجنة الدراسات المستقبلية. **التطرف في أسيوط ومصر وطرق المواجهة المستقبلية**. أسيوط: جامعة أسيوط، ١٩٩٣ ـ ١٩٩٤.

ليبهارت، أرنت. **الديمقراطية في المجتمع المتعدد: دراسة مقارنة**. ترجمة افلين مسرة. بيروت: المكتبة الشرقية، ١٩٨٤.

لينوفسكي، جورج. **الصفوة السياسية في الشرق الأوسط**. ترجمة عادل الهواري. القاهرة: دار الموقف العربي، ١٩٨٧.

مجاهد، حورية توفيق. **الاستعمار كظاهرة عالمية: حول الاستعمار والامبريالية والتبعية**. القاهرة: عالم الكتاب، ١٩٨٥.

ـــــ. **الحزب الواحد في افريقيا**. القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٨.

محمد، محسن أحمد. **الفكر الاشتراكي لحزب البعث العربي الاشتراكي**. بغداد: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٢.

مرهون، عبد الجليل زيد. **أمن الخليج بعد الحرب الباردة**. بيروت: دار النهار للنشر، ١٩٩٧.

مسعد، نيفين عبد المنعم. **الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٨٨.

ـــــ (محرر). **التطور الديمقراطي في الوطن العربي**. القاهرة: جامعة القاهرة،

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٣.

مسعود، أماني. **هجرة المصريين إلى الدول العربية**. القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٩٢. (كتاب الأهرام الاقتصادي؛ ٥٢)

مشكور، سالم. **نزاعات الحدود في الخليج: معضلة السيادة والشرعية**. بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، ١٩٩٣.

مطر، جميل وعلي الدين هلال. **النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٧٩.

معلوم، حسين محمد. **قراءات في نقد اليسار العربي: التجربة الحزبية العربية**. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١.

معوض، جلال عبد الله. **السياسة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٤.

منصور، محمد ابراهيم (محرر). **السوق العربية المشتركة ومستقبل الاقتصاد العربي**. أسيوط: جامعة أسيوط، مركز دراسات المستقبل، ١٩٩٨.

المنظمة العربية لحقوق الإنسان. **حقوق الإنسان في الوطن العربي: تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي**. القاهرة: المنظمة، ١٩٩٨.

ـــــــ. **المواثيق الإقليمية لحقوق الإنسان [عرض مقارن]**. إعداد كمال فهمي. القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٩٤.

المنوفي، كمال. **أصول النظم السياسية المقارنة**. الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧.

ـــــــ. **الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية**. بيروت: دار ابن خلدون، ١٩٨٠.

المياه وتحديات القرن الحادي والعشرين. أسيوط: جامعة أسيوط، مركز دراسات المستقبل، ١٩٩٩.

نافعة، حسن. **تجربة التكامل والوحدة الأوروبية: هل هي قابلة للتطبيق في الواقع**

العربي؟. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠. (سلسلة بحوث سياسية؛ ٢٩)

النفيسي، عبد الله فهد (محرر). **الحركة الإسلامية، رؤية مستقبلية: أوراق في النقد الذاتي**. القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٨٩.

النقيب، خلدون حسن. **المجتمع والدولة في الخليج والجزيرة العربية (من منظور مختلف)**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور المجتمع والدولة)

الهرماسي، محمد عبد الباقي. **المجتمع والدولة في المغرب العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي. محور المجتمع والدولة)

هلال، علي الدين. **التجديد في الفكر السياسي المصري الحديث: أصول الفكرة الاشتراكية، ١٨٨٢ ـ ١٩٢٢**. القاهرة: جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٥.

ـــــــ. **تحديات الأمن القومي العربي في العقد القادم**. تقديم أحمد بهاء الدين. عمّان: منتدى الفكر العربي، ١٩٨٦. (سلسلة الحوارات العربية)

ـــــــ. **تطور النظام السياسي في مصر، ١٨٠٣ ـ ١٩٩٧**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٧.

ـــــــ. **السياسة والحكم في مصر: العهد البرلماني، ١٩٢٣ ـ ١٩٥٢**. القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٧٧.

ـــــــ (محرر). **العرب والعالم**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي)

ـــــــ. **النظام السياسي المصري: التغيير والاستمرار**. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨.

هلال، علي الدين (مشرف). **معجم المصطلحات السياسية**. تحرير نيفين مسعد. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٤.

هلال، علي الدين [وآخرون]. **الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي**.

بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٣. (سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ٤)

هويدي، أمين. **العسكرة والأمن في الشرق الأوسط: تأثيرهما على التنمية والديمقراطية**. بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١.

يسين، السيد (مشرف). **تحليل مضمون الفكر القومي العربي (دراسة استطلاعية)**. ط ٢. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٢.

دوريات

ابراهيم، سعد الدين. «دروس الفتنة العربية الكبرى (٦)، تبديد وهم حدود مصطنعة لا احترام لها.» **الوفد**: ٢٣/٣/١٩٩١.

ـــــ. «مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية.» **المستقبل العربي**: السنة ٦، العدد ٦٢، نيسان/ابريل ١٩٨٤.

أبو طالب، حسن. «حالة الحدود اليمنية مع عُمان والسعودية.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

أحمد، نازلي معوض. «تركيا وإيران وكارثة الخليج الثانية: مقاربة تحليلية.» **مجلة العلوم الاجتماعية**: السنة ١٩، العددان ١ ـ ٢، ربيع ـ صيف ١٩٩١.

اسخيطة، بسام. «إشكالية مفاهيم العالم الثالث في ضوء انهيار العالم الثاني وانبثاق النظام العالمي الجديد.» **المستقبل العربي**: السنة ١٤، العدد ١٥٧، آذار/مارس ١٩٩٢.

أفندي، عطية حسين. «الجامعة العربية وأزمة الخليج.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٧، العدد ١٠٤، نيسان/ابريل ١٩٩١.

بكر، حسن. «حروب المياه في الشرق الأوسط من الفرات إلى النيل.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

بنان، طلال صالح وصدقة يحيى فاضل. ««الدستور» والوضع الدستوري الحالي في الوطن العربي.» **مجلة البحوث والدراسات العربية** (القاهرة): العدد ٢٦، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

ثابت، أحمد. «منظمات حقوق الإنسان في اليمن والأردن وفلسطين.» **قضايا حقوق الإنسان**: الإصدار الرابع، كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

جاد، عماد كمال. «دول الجوار الجغرافي: حسابات المكسب والخسارة.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٧، العدد ١٠٣، كانون الثاني/يناير ١٩٩١.

«حال الأمة ١٩٩٧.» تقرير الأمانة العامة للمؤتمر القومي العربي الثامن. **المستقبل العربي**: السنة ٢١، العدد ٢٣٢، حزيران/يونيو ١٩٩٨.

حتي، ناصيف. «التحولات في النظام العالمي والمناخ الفكري الجديد وانعكاسه على النظام الإقليمي العربي.» **المستقبل العربي**: السنة ١٥، العدد ١٦٥، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

الحص، سليم. «الديمقراطية في لبنان.» **المستقبل العربي**: السنة ١٥، العدد ١٧٠، نيسان/ابريل ١٩٩٣.

الحلو، كرم. «هجرة الكفاءات العلمية من العالم العربي: استنزاف للموارد وتكريس للتبعية.» **الحياة**: ٣/٥/١٩٩٣.

الحياة: ٢/٣/١٩٩٢؛ ٢/٩/١٩٩٢؛ ٢٩/٦/١٩٩٣؛ ٣٠/٦/١٩٩٣، و٧/٩/١٩٩٥.

رزق، يونان لبيب. «متحزبون لا حزبيون.» **المصور**: ١٦ تموز/يوليو ١٩٩٣.

رسول، فاضل. «حول دور المؤثر الخارجي في تطور المسألة القومية والطائفية.» **منبر الحوار**: العدد ١١، خريف ١٩٨٨.

الرشيدي، أحمد. «الحدود المصرية ـ السودانية.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

رضا، محمد جواد. «الخليج العربي: المخاض الطويل من القبيلة إلى الدولة.» **المستقبل العربي**: السنة ١٤، العدد ١٥٤، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

روبين، مريم. «أول خطوة لممارسة الديمقراطية على الطريقة القطرية.» **مجلة اكتوبر**: ٧ آذار/مارس ١٩٩٩.

زيادة، خالد. «العروبة بين سياسة وثقافة.» **الحياة**: ٢٢/٣/١٩٩٣.

السرجاني، خالد. «ترسيم الحدود العراقية ـ الكويتية بعد أزمة الخليج.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

السعدون، جاسم خالد. «المستقبل الاقتصادي للخليج العربي.» **المستقبل العربي**: السنة ١٥، العدد ١٦١، تموز/يوليو ١٩٩٢.

السيد، مصطفى كامل. «الدول الصناعية الجديدة والنظام الدولي: نموذجا كوريا الجنوبية والبرازيل.» **الفكر الاستراتيجي العربي**: العدد ٣٦، نيسان/ ابريل ١٩٩١.

سيد أحمد، محمد. «جامعة عربية على مستوى التحدي.» **الأهرام**: ٤/ ٤/ ١٩٩١.

الصلح، رغيد. «الأحزاب العربية: من التجييش إلى المشاركة.» **الحياة**: ١٧/ ٥/ ١٩٩١.

ـــــ. «الحزب فرصة العسكريين للدخول إلى عالم السياسة.» **الحياة**: ٣١/ ١/ ١٩٩١.

عبد الجبار، فالح. «المركز أولاً... والمركز أخيراً.» **الحياة**: ٢٣/ ١٠/ ١٩٩١.

عبد الفتاح، نبيل. «العرب والنظام الشرق أوسطي تحت التشكيل.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣.

عبد الفضيل، محمود. «تضاريس الخريطة الطبقية في الوطن العربي: نظرة إجمالية - نقدية.» **المستقبل العربي**: السنة ٩، العدد ٩٥، كانون الثاني/ يناير ١٩٨٧.

عرفة، محمد جمال. «تحديات ما بعد الوحدة اليمنية.» **الشعب**: ٢٦/ ٦/ ١٩٩٠.

عزام، هنري. «ميزانيات دول الخليج.» **الحياة**: ٢٦/ ٣/ ١٩٩٢.

العقاد، صلاح. «الإطار التاريخي لمشكلات الحدود العربية.» **السياسة الدولية**: السنة ٢٩، العدد ١١١، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣.

فرجاني، نادر. «من المسؤول عن هجرة العقول المصرية إلى الخارج.» **الوفد**: ١٧/ ٨/ ١٩٨٩.

ـــــ. «الهجرة داخل الوطن العربي بين المغانم والمغارم.» **المستقبل العربي**: السنة ٦، العدد ٥٦، تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٣.

فرسخ، عوني. «الأقليات في الوطن العربي: تراكمات الماضي، وتحديات الحاضر، واحتمالات المستقبل.» **المستقبل العربي**: السنة ١١، العدد ١١٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩.

فريج، حنا يوسف. «المسألة القومية الكردية في العراق والتدخل الأجنبي في المنطقة.» **قراءات سياسية**: السنة ٣، العدد ١، شتاء ١٩٩٣.

فوكوياما، فرانسيس. «هل هي نهاية التاريخ؟.» ترجمة مجلة **ناشيونال انترست**: صيف ١٩٧٩.

القصيفي، جورج. «مدخل إلى دراسة الهجرة القسرية والخارجية في لبنان خلال ١٩٧٥ ـ ١٩٩١: الوقائع والسياسات.» **المستقبل العربي**: السنة ١٥، العدد ١٦٨، شباط/فبراير ١٩٩٣.

«قضية المياه في الشرق الأوسط وافريقيا.» تقديم أحمد يوسف القرعي. **السياسة الدولية**: السنة ٢٧، العدد ١٠٤، نيسان/ابريل ١٩٩١.

مسرة، أنطوان نصري. «في مستقبل الوحدة العربية: الاعتراف بالولاءات التحتية وشرعنتها عامل توحيد أم انقسام؟.» **المستقبل العربي**: السنة ٩، العدد ٩٠، آب/أغسطس ١٩٨٦.

مسعد، نيفين عبد المنعم. «الجديد في العلاقات العربية ـ الإيرانية.» **مجلة البحوث والدراسات العربية**: العدد ٢٩، تموز/يوليو ١٩٩٨.

مصالحة، محمد. «مسألة الأمن العربي بين المفاهيم، الواقع، والنصوص.» **شؤون عربية**: العدد ٣٥، كانون الثاني/يناير ١٩٨٤.

مطر، جميل. «الجامعة العربية والنظام الإقليمي العربي وتحديات الثمانينات.» **المستقبل العربي**: السنة ٥، العدد ٤١، تموز/يوليو ١٩٨٢.

ـــــــ. «العولمة والدولة... العسكر عائدون.» الحلقة ٢. **الحياة**: ٢/١١/١٩٩٩.

ـــــــ. «ما تغير بعد الحرب وما لم يتغير.» **الحياة**: ١٩/٦/١٩٩٢.

ـــــــ. «مستقبل النظام الإقليمي العربي.» **المستقبل العربي**: السنة ١٤، العدد ١٥٨، نيسان/ابريل ١٩٩٢.

ـــــــ. «نحو نهاية النظام الإقليمي العربي كما عرفناه.» **الحياة**: ٩/٨/١٩٩٠.

ـــــــ. «نزاعات العرب: نوع من الطقوس.» **الحياة**: ١٠/٧/١٩٩١.

ـــــــ. «النظام الإقليمي العربي أولى بالتشبث والرعاية.» **الأهرام**: ٢٤/٤/١٩٩١.

المنوفي، كمال. «الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي.» **المستقبل العربي**: السنة ٨، العدد ٨٠، تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥.

نافع، ابراهيم. «خطوة على الطريق.» **الأهرام**: ٢٣/٣/١٩٩٢.

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان: العددان ١٠٤ ـ ١٠٥، تشرين الأول/اكتوبر ـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، والعددان ١٣٢ ـ ١٣٣، آذار/مارس ـ نيسان/ابريل ١٩٩٩.

«نص دستور الجزائر لعام ١٩٩٦.» **الجريدة الرسمية**: ٢٧ رجب ١٤١٧هـ.

هلال، علي الدين. «أزمة الفكر الليبرالي في الوطن العربي.» تعقيب عبد الخالق عبد الله. **عالم الفكر**: السنة ٢٦، العددان ٣ ـ ٤، كانون الثاني/يناير ـ حزيران/يونيو ١٩٩٨.

ـــــ. «القوى الكبرى ودلالات الحرب (١).» **الحياة**: ١١/١/١٩٩١.

هويدي، فهمي. «بلاغ لمن يهمه الأمر.» **الأهرام**: ٢٨/٧/١٩٩٨.

ـــــ. في: **الأهرام**: ١٣/٣/١٩٩٠.

يسين، السيد. «مشكلات الشباب نظرياً وعقائدياً.» **الفكر المعاصر**: العدد ٦٤، حزيران/يونيو ١٩٧٠.

يوسف، أبو سيف. «سوريا بين معركتين.» **الطليعة**: السنة ١١، العدد ٦، حزيران/يونيو ١٩٧٥.

يوسف، أحمد. «مساهمة الدكتور بطرس غالي في الدراسات العربية.» **عالم الكتاب**: العدد ٢٣٧، كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

نـدوات

أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية. ط ٢. بيروت: المركز، ١٩٨٧.

الإصلاحات الاقتصادية وسياسات الخوصصة في البلدان العربية: بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المركز الوطني للدراسات والتحاليل الخاصة بالتخطيط ـ الجزائر. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩.

الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (مكتبة المستقبلات العربية البديلة. الاتجاهات الاجتماعية والسياسية والثقافية)

الحوار القومي ـ الديني: أوراق عمل ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩.

العرب والعولمة: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية. تحرير أسامة أمين الخولي. بيروت: المركز، ١٩٩٨.

القومية العربية في الفكر والممارسة: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت: المركز، ١٩٨٠.

ندوة التحديات الديمقراطية في العالم العربي، القاهرة، ٢٤ ـ ٢٧ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٢.

ندوة سياسة نقل التكنولوجيا في مصر التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، العريش، ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩.

ندوة مجلس التعاون العربي، القاهرة، آذار/مارس ١٩٨٩.

الندوة المصرية ـ الفرنسية الرابعة التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بالتعاون مع مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والاجتماعية والقانونية، إكس أون بروفانس، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣.

الندوة المصرية ـ الفرنسية السابعة «المشاركة الأوروبية ـ المتوسطية» التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ٦ ـ ٨ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧.

رسائل، أطروحات

ابراهيم، حسنين توفيق. «مشكلة الشرعية السياسية في الدول النامية.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥).

ثابت، أحمد. «مدرسة التبعية ودور الدولة في العالم الثالث: دراسة الحالة المصرية (١٩٦١ ـ ١٩٨١).» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٠).

حماد، مجدي. «المؤسسة العسكرية ونماذج بناء التنمية السياسية في افريقيا: دراسة للدور السياسي للعسكريين في غانا.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٦).

سهيل، ابتسام. «النخبة السياسية الحاكمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٩٧٢ ـ ١٩٨٦.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٠).

الشربيني، وفاء. «أثر نمط التنمية التابع على خصائص النظام السياسي في الدول النامية.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٦).

فتحي، شادية. «الدور التنموي للعسكريين في الدول النامية: دراسة مقارنة.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩).

معوض، جلال عبد الله. «ظاهرة التخلف: حول التعريف بعلاقة المتغير الاقتصادي بالتطور السياسي.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٣).

ـــــ. «علاقة القيادة السياسية بالظاهرة الإنمائية: دراسة في المنطقة العربية.» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥).

ميتكيس، هدى. «النخبة السياسية في تونس، ١٩٥٦ ـ ١٩٧٠.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠).

محاضرات، أوراق (غير منشورة)

ربيع، حامد. «الوطن العربي والقوى الكبرى.» (محاضرات، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٦ ـ ١٩٧٧).

السيد، مصطفى كامل. «محاضرات في التنمية السياسية.» (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩١ ـ ١٩٩٢).

صفي الدين، محمد. «النظام السياسي العراقي.» (مذكرات لطلبة السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، للعام الدراسي ١٩٩٠ ـ ١٩٩١).

المحلوي، عبد الله. «الصراعات العربية وأثرها على الاستقرار السياسي.» (بحث، ١٩٩١).

مسعد، نيفين عبد المنعم. «الاتجاهات الحديثة في دراسة النظم السياسية.» (ورقة مقدمة إلى اللجنة الدائمة لترقية الأساتذة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٧).

معوض، جلال عبد الله. «التطور السياسي واتجاهاته ومشكلاته في الدول العربية في التسعينيات.» (١٩٩٩).

هلال، علي الدين. «التحولات العالمية وأثرها على المفاهيم السياسية.» (محاضرة ألقيت في ندوة قسم العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢).

ــــــ. «محاضرات في التنمية السياسية.» (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠ ـ ١٩٨١).

ــــــ. «النظم السياسية العربية.» (مذكرات لطلاب السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، للعام الدراسي ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥).

٢ ـ الأجنبية

Books

Almond, Gabriel A. and Sidney Verba. *The Civic Culture; Political Attitudes and Democracy in Five Nations*. Princeton, NJ: Princeton University Press, 1963.

Binder, Leonard [et al.]. *Crises and Sequences in Political Development:* Princeton, NJ: Princeton University Press, 1971. (Studies in Political Development; 7)

Delury, George E. (ed.). *World Encyclopedia of Political Systems and Parties*. New York: Facts on File, 1975; 2nd ed. 1987. 2 vols.

Dunleavy, Patrick and Brendan O'Leary. *Theories of the State: The Politics of Liberal Democracy*. New York: Meredith Press, 1987.

Duverger, Maurice. *Political Parties, Their Organization and Activity in the Modern State*. Translated by Barbara and Robert North with a foreword by D. W. Brogan. London: Methuen; New York: Wiley, [1954].

Huntington, Samuel P. *The Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century*. Norman, OK: University of Oklahoma Press, 1991. (Julian J. Rothbaum Distinguished Lecture Series; v. 4)

International Monetary Fund [IMF]. *International World Economic Outlook*. Washington, DC: IMF, 1993.

Korany, Bahgat and Ali E. Hillal Dessouki. *The Foreign Policies of Arab States*. Boulder, CO: Westview Press, 1984.

Lawson, Kay and Peter H. Merkl (eds.). *When Parties Fail: Emerging Alternative Organizations*. Princeton, NJ: Princeton University Press, 1988.

McGrew, Anthony G. and Paul G. Lewis. *Global Politics: Globalization and the Nation-state*. Cambridge [England]: Polity Press; Oxford [England]; Cambridge, MA: Blackwell Publishers, 1992.

Merkl, Peter H. *Modern Comparative Politics*. New York: Holt, Rinehart and Winston, [1970]. (Modern Comparative Politics Series)

Parito, Vilfredo. *The Mind and Society*. Edited by Arthur Livingston; translated by Andrew Bongiorno and Arthur Livingston, with the advice and active cooperation of James Harvey Rogers. New York: Harcourt, Brace and Company, [1935]. 4 vols.

Parry, Geraint. *Political Elites*. London: Allen and Unwin, 1969. (Studies in Political Science; 5)

Roxborough, Ian. *Theories of Underdevelopment*. Atlantic Highlands, NJ: Humanities Press, 1979. (Critical Social Studies)

Todora, Michael P. *Economic Development in the Third World*. 4th ed. New York: Longman, 1989.

Turner, Bryan S. *Marx and the End of Orientalism*. London; Boston: Allen and Unwin, 1978. (Controversies in Sociology; 7)

Periodicals

Camau, Michel. «Trois questions à propos de la démocratisation dans le Monde Arabe.» *Egypte - Monde Arabe:* no. 4, 1991.

Dessouki, Ali H. «Globalization and the Two Spheres of Security.» *Washington Quarterly:* Autumn 1993.

Drucker, Peter F. «The New Pluralism.» *Dialogue:* March 1990.

Halpern, Manfred. «Egypt and the New Middle Class: Reaffirmation and New Explorations.» *Comparative Studies in Society and History:* vol. 11, no. 1, January 1968.

Middle East: no. 173, March 1989.

Neuman, Robert. «This Next Disorderly Half Century: Some Proposed Remedies.» *Washington Quarterly:* Winter 1993.

Rulleau, Blandin. «La Nouvelle constitution.» *Maghreb-Machrek:* 3eme trimestre 1990.

Tozy, Mohamed. «Islam et état au Maghreb.» *Maghreb - Machrek:* octobre - novembre 1989.

د. علي الدين هلال

- عميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ـ جامعة القاهرة سابقاً.
- وزير الشباب المصري حالياً.
- من مؤلفاته بالعربية: **السياسة والحكم في مصر** (١٩٧٧)؛ **مشروعات الدولة الفلسطينية** (١٩٧٨)؛ **تحديات الأمن القومي العربي في العقد القادم** (١٩٨٦)؛ **أمريكا والوحدة العربية، ١٩٤٥ ـ ١٩٨٢** (١٩٨٩)؛ **التعليم العالي العربي وتحديات مطلع القرن الحادي والعشرين: وقائع المؤتمر العلمي الثاني لقسم أصول التربية ـ جامعة الكويت، ١٧ ـ ٢٠ ابريل ١٩٩٤**، علي الدين هلال [وآخرون] (١٩٩٨)، و**النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية**، بالاشتراك مع جميل مطر، ط ٦ (١٩٩٩).

وبالانكليزية: **الإسلام والسلطة** (١٩٨١)؛ **الاحياء الإسلامي في الوطن العربي** (١٩٨٢)، و**السياسات الخارجية للبلاد العربية**، تحرير علي الدين هلال وبهجت قرني (١٩٨٤).

د. نيفين عبد المنعم مسعد

- أستاذة العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ـ جامعة القاهرة.
- من مؤلفاتها:

ـ **الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي** (١٩٨٨).

ـ **قضايا الأقليات في ظل الليبرالية الجديدة...** (١٩٩٦).

ـ **العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في آسيا**، تحرير محمد السيد سليم ونيفين عبد المنعم مسعد (١٩٩٧).

ـ **ندوة الدراسات المستقبلية العربية**، تحرير نيفين عبد المنعم مسعد (١٩٩٨).

الطبعة

الثمن:
أو



ISBN 9953-431-02-7



مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ ـ ١١٣
الحمراء ـ بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ ـ لبنان
تلفون: ٨٦٩١٦٤ ـ ٨٠١٥٨٢ ـ ٨٠١٥٨٧
برقياً: «مرعربي» ـ بيروت
فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb